

دور الأمم المتحدة في النظام الدولي: دراسة مقارنة،
من انتهاء الحرب الباردة حتى أحداث 11 أيلول 2001، ومن أحداث 11 أيلول 2001 حتى عام
"2007

"United Nations' role in the international system: A comparative study.
From the end of the Cold War till 11th Sep. 2001 and from 11th Sep. 2001
until 2007.

رسالة ماجستير مقدمة من: صابرین عبد الرحمن القریناوي

تاريخ المناقشة: 2008/10/6

لجنة المناقشة:

د. أحمد مصلح (رئيساً)

د. ياسر العموري (عضوً)

د. سمير عوض (عضوً)

"قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في الدراسات الدولية من كلية الدراسات العليا في جامعة بيرزيت، فلسطين"

صيف 2008

شکر

إلى د. أحمد مصلح، على وقتك وجهدك والتزامك؛

إلى د. سمير عوض، على دعمك وثقتك بي، ربما فاقت ثقتي بنفسي؛

إلى د. ياسر العموري، على ملاحظاتك، تعلمت منها ومنك الكثير.

ت

إهداع

إلى أمي

إلى أبي

قائمة المحتويات

| | |
|---|--|
| • ملخص (باللغة الإنجليزية)..... | ز |
| • ملخص (باللغة العربية)..... | ط |
| • المقدمة..... | ك |
| | |
| الفصل الأول (الإطار النظري) | |
| 1..... | المبحث الأول: نظريات الدراسة..... |
| 14..... | المبحث الثاني: ثنائية وأحادية القطبية..... |
| 14..... | المطلب الأول: ثنائية القطبية..... |
| 16..... | المطلب الثاني: أحادية القطبية..... |
| | |
| 18..... | المبحث الثالث: التنظيم الدولي..... |
| 20..... | المطلب الأول: المنظمات الدولية..... |
| 25..... | المطلب الثاني: هيئة الأمم المتحدة..... |
| | |
| الفصل الثاني (الدور السياسي للأمم المتحدة) | |
| 40..... | دور الأمم المتحدة في الحرب الباردة- خلفية تاريخية..... |
| 47..... | المبحث الأول: الأمم المتحدة بين عامي 1989-2001..... |
| 50..... | عمليات حفظ السلام..... |
| 52..... | ١. عملية حفظ السلام في كامبوديا..... |
| 53..... | ٢. عملية حفظ السلام في الصومال..... |
| 55..... | ٣. عملية حفظ السلام في البوسنة والهرسك..... |
| 56..... | ٤. عملية حفظ السلام في كوسوفو..... |
| 60..... | المبحث الثاني: الأمم المتحدة بين أحداث 11 أيلول 2001 حتى 2007..... |

| | | | | | | |
|--|--|----|--|----|--|----|
| <ul style="list-style-type: none"> • الفصل الثالث: (الدور الاقتصادي الاجتماعي للأمم المتحدة ومبادرةي غالى وعنان لإصلاح وتفعيل الهيئة الدولية) | | | | | | |
| <table border="0"> <tr> <td>المبحث الأول: الدور الاقتصادي الاجتماعي للأمم المتحدة.....</td> <td>68</td> </tr> <tr> <td>المطلب الأول: منذ انتهاء الحرب الباردة حتى 2001</td> <td>68</td> </tr> <tr> <td>المطلب الثاني: بعد أحداث 11 /أيلول 2001.....</td> <td>76</td> </tr> </table> | المبحث الأول: الدور الاقتصادي الاجتماعي للأمم المتحدة..... | 68 | المطلب الأول: منذ انتهاء الحرب الباردة حتى 2001 | 68 | المطلب الثاني: بعد أحداث 11 /أيلول 2001..... | 76 |
| المبحث الأول: الدور الاقتصادي الاجتماعي للأمم المتحدة..... | 68 | | | | | |
| المطلب الأول: منذ انتهاء الحرب الباردة حتى 2001 | 68 | | | | | |
| المطلب الثاني: بعد أحداث 11 /أيلول 2001..... | 76 | | | | | |
| <table border="0"> <tr> <td>المبحث الثاني: مبادرتي غالى وعنان لتفعيل وإصلاح الأمم المتحدة.....</td> <td>77</td> </tr> <tr> <td>المطلب الأول: مبادرة بطرس غالى لتفعيل الهيئة الدولية (1992).....</td> <td>78</td> </tr> <tr> <td>المطلب الثاني: مبادرة كوفي عنان لإصلاح الأمم المتحدة (2005).....</td> <td>81</td> </tr> </table> | المبحث الثاني: مبادرتي غالى وعنان لتفعيل وإصلاح الأمم المتحدة..... | 77 | المطلب الأول: مبادرة بطرس غالى لتفعيل الهيئة الدولية (1992)..... | 78 | المطلب الثاني: مبادرة كوفي عنان لإصلاح الأمم المتحدة (2005)..... | 81 |
| المبحث الثاني: مبادرتي غالى وعنان لتفعيل وإصلاح الأمم المتحدة..... | 77 | | | | | |
| المطلب الأول: مبادرة بطرس غالى لتفعيل الهيئة الدولية (1992)..... | 78 | | | | | |
| المطلب الثاني: مبادرة كوفي عنان لإصلاح الأمم المتحدة (2005)..... | 81 | | | | | |
| <ul style="list-style-type: none"> • الفصل الرابع (حالة دراسية) | | | | | | |
| <table border="0"> <tr> <td>المبحث الأول: حرب الخليج الثانية (1991).....</td> <td>89</td> </tr> <tr> <td>المبحث الثاني: احتلال العراق (2003).....</td> <td>94</td> </tr> </table> | المبحث الأول: حرب الخليج الثانية (1991)..... | 89 | المبحث الثاني: احتلال العراق (2003)..... | 94 | | |
| المبحث الأول: حرب الخليج الثانية (1991)..... | 89 | | | | | |
| المبحث الثاني: احتلال العراق (2003)..... | 94 | | | | | |
| <ul style="list-style-type: none"> • الخاتمة..... • قائمة المصادر والمراجع..... | | | | | | |
| <table border="0"> <tr> <td>108.....</td> <td></td> </tr> <tr> <td>113.....</td> <td></td> </tr> </table> | 108..... | | 113..... | | | |
| 108..... | | | | | | |
| 113..... | | | | | | |

قائمة الجداول

١. جدول رقم (1): عدد استخدامات الفيتو ومن أي الدول خلال الحرب الباردة.....44
٢. جدول رقم (2): عدد القرارات التي أصدرها مجلس الأمن حول الإرهاب بعد أحداث 11 أيلول 2001.....61
٣. جدول رقم (3): عدد القرارات التي اتخاذها مجلس الأمن حول العراق منذ الغزو الأمريكي حتى نهاية عام 2007.....102

٤

Abstract

The study is trying to show the retreats in role of the United Nations as an actor in the international system in the period that followed the events of 11th Sep. 2001. For the benefit to the major countries, especially the United States compared with the effective role that the United Nations played after the end of the Cold War.

This study based on a hypothesis which is "The role of the United Nations has regressed in the international arena regarding to impose respect of international legitimacy resolutions, rules of international law, and keeping international peace and security, after the events of 11th Sep. 2001 compared with its active role during the period following the end of the Cold War and the collapse of the Soviet Union. This regress of the role of the United Nations occurred for the benefit of some superpowers, especially the United States of America."

The study depends on comparative historical approach, based on the realist theory, and the Liberal theory to explain the relationship between the United Nations and the superpowers.

This study will consist of four chapters; the first chapter will discuss the international relations theoretical theories, the international regulation, the United Nations in addition to Bilateral and uni-polar system. The second Chapter will deal with the role of the United Nations' political presence during the periods of the study; the third chapter handled the socio-economic role of the United Nations, and the initiatives of Boutros-Ghali and Kofi Annan for activating and reforming the United Nations. The fourth chapter is

a comparative case study Examine the role of the United Nations dealing with the Iraq-Kuwait crisis in 1991, and its role in the Iraq crisis in 2003.

In the end, many factors contributed to the failure not to adopt the basic hypothesis on this study the First one, the study concluded that ignoring the resolutions of international legitimacy after the events of 11th Sep. 2001 was not a precedent, but the nineties of the twentieth century had witnessed transgression of the United Nations and the states individual decisions. The Second factor, we can not consider the period from the end of the Cold War until the events of 11th Sep. 2001 as an era of one trait in respect of the role of United Nations, as that era witnessed ups and downs because of the changes in the international arena, especially since the middle of the nineties, which witnessed regress of the role of the United Nations in favor of the States and international financial institutions, this regress was continued and strengthened after the events of May 11th Sep. 2001.

ملخص

حاولت الدراسة تحديد مدى تراجع دور الأمم المتحدة كفاعل ذي تأثير على الساحة الدولية في الفترة التي تلت أحداث ١١ / أيلول ٢٠٠١ لصالح دور أكبر للدول وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية مقارنة بدور فاعل للهيئة الدولية مارسته بعد نهاية الحرب الباردة، وذلك من خلال فرضية مفادها "إن دور هيئة الأمم المتحدة قد تراجع على الساحة الدولية فيما يتعلق بفرض احترام قرارات الشرعية الدولية وقواعد القانون الدولي وحفظ السلام والأمن الدوليين، وذلك بعد أحداث ١١ / أيلول ٢٠٠١ مقارنة بدورها الفاعل خلال الفترة التي أعقبت انتهاء الحرب الباردة وانهيار الاتحاد السوفييتي، وقد جاء هذا التراجع في دور هيئة الأمم المتحدة لصالح بعض القوى العظمى وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية".

واعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي المقارن، واستندت إلى النظرية الواقعية، والنظرية الليبرالية بمذهبها المثالي والمؤسسكي لتفسيير العلاقة بين الهيئة الدولية والقوى العظمى. وللحص فرضية الدراسة، تكونت الدراسة من أربعة فصول، تناول أولها الجانب النظري المتمثل بنظريات العلاقات الدولية، والتنظيم الدولي، وهيئة الأمم المتحدة إضافة إلى ثنائية وأحادية القطبية. فيما تناول الفصل الثاني دور هيئة الأمم المتحدة السياسي في فترتي الدراسة، أما الفصل الثالث فتناول الدور الاقتصادي الاجتماعي للهيئة الدولية، ومبادرتي بطرس غالى وكوفي عنان لنفعيل وإصلاح الأمم المتحدة وموافق الدول منها. فيما اتخذ الفصل الرابع حالة دراسية مقارنة

تعلق بدور هيئة الأمم المتحدة في معالجة الأزمة العراقية الكويتية عام ١٩٩١، ودورها في الأزمة العراقية عام ٢٠٠٣.

في النهاية لم تتبّن الدراسة الفرضية الأساسية التي قامت عليها بشكل كامل وذلك لاعتبارات التالية: أولاً، خلصت الدراسة إلى أن تجاهل قرارات الشرعية الدولية بعد أحداث ١١ / أيلول ٢٠٠١ لا يعتبر سابقة، بل شهدت سنوات التسعينيات من القرن العشرين تجاوزاً للهيئة الدولية واتخاذ الدول لقرارات فردية بما يتاسب ومصالحها الضيقة وليس مع تحقيق هدف الأمن الجماعي. ثانياً، لا يمكن الحديث عن الفترة الممتدة من انتهاء الحرب الباردة حتى أحداث ١١ / أيلول ٢٠٠١ كفترة زمنية ذات طابع واحد من حيث دور الهيئة الدولية فيها، حيث شهدت تلك الفترة صعوداً وهبوطاً لهذا الدور كانعكاس طبيعي للتغيرات على الساحة الدولية والإرادة المتغيرة للدول، خاصة منذ النصف الثاني من التسعينيات الذي شهد تراجعاً لدور الهيئة لصالح الدول والمؤسسات المالية الدولية، وقد استمر هذا التراجع وتعزز بعد أحداث ١١ / أيلول ٢٠٠١.

المقدمة

عبرت فترة الحرب الباردة عن حالة من الاستقطاب السياسي والأيديولوجي على الساحة الدولية ناشئة عن التناقض بين القوتين العظميين آنذاك _الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي_ والتي قسمت انتماء الدول إلى معسكرين: شرقي بقيادة الاتحاد السوفيتي وغربي بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية، وقد كان لهذا الاستقطاب تأثيره القوي على الدول، بحيث أصبحت الساحة الدولية مسرحا للتجاذبات والصراعات التي رغم عدم استخدامها لقوة العسكرية على نطاق واسع إلا أن التلویح باستخدامها وسباق التسلح كان أحد ميزاتها.

وقد عكست عدم فاعلية مجلس الأمن الدولي في تلك الفترة صورة واضحة عن التناقض بين مصالح القوتين العظميين آنذاك إضافة إلى القوى الدولية الفاعلة الأخرى والتي انعكست وبالتالي على فاعلية مجلس الأمن الدولي ومنعه من القيام بالدور الذي أنشئت هيئة الأمم المتحدة من أجله، والمتمثل بحفظ السلام والأمن الدولي كما نصت على ذلك المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة.

فقد أحبطت كل من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي الكثير من القرارات التي طرحت على مجلس الأمن الدولي باستخدامها لحق النقض (الفيتو) عندما كان اتخاذ أي من هذه القرارات يتناقض والمصالح الحيوية لأي من القوتين، الأمر الذي شكل عائقا أمام قيام مجلس الأمن بمهمة حفظ السلام الدولي، وذلك كون ميثاق الأمم المتحدة وفي البند الثالث من المادة (٢٧) يشترط لصدور قرار من مجلس الأمن موافقة الدول الخمسة دائمة العضوية مجتمعة على هذا القرار أو على الأقل عدم اعتراض أي منها على اتخاذه.

وبحلول عام ١٩٨٩، وبإتباع الرئيس السوفيتي غورباتشوف لسياسة خارجية وضعت حدًّا للتنافس مع الولايات المتحدة الأمريكية، ومن ثم تفكك الاتحاد السوفيتي وانهيار جدار برلين، أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية هي القوة الوحيدة المهيمنة على الساحة الدولية، فبالانتقال من ثنائية القطبية التي خلقت نوعاً من التوازن الدولي إلى أحادية القطبية خضعت مجمل العلاقات الدولية لسيطرة دولة وحيدة تقف على رأس الهرم السياسي الدولي، وبالتالي تحكم في توجه الدول بما يحقق مصالحها الحيوية ويضمن لها الاستمرار في تقوتها.

وبعد انتهاء الحرب الباردة وتغير النظام السياسي الدولي انعكس ذلك على دور مجلس الأمن، بحيث أصبحت الأمم المتحدة مرآة تعكس شكل العلاقات على الساحة الدولية، وهو ما أدى إلى تفاؤل البعض بإمكانية أخذ الأمم المتحدة وممارستها لدورها بشكل أكثر تأثيراً وفاعلية بعيداً عن التنافس الذي حد من فاعلية المنظمة في الفترة السابقة.

فـ"للمرة الأولى في تاريخ العلاقات الدولية بعد الحرب العالمية الثانية، يحدث توافق بين القوى العظمى على توحيد سياستها، كما حدث في أزمة الخليج الثانية، والتي نتج عنها أيضاً ما أطلق عليه "توافقاً" بين الأعضاء الخمسة دائمي العضوية في مجلس الأمن بحيث أثمرت هذه الأزمة عن تشكيل ما يزيد عن ثالثين دولة لتحالف دولي لإجبار بغداد على الانسحاب من الكويت بعد إصدار الأمم المتحدة لقرارها رقم (٦٧٨) في ٢٩ تشرين الثاني ١٩٩٠ الذي صرخ وخول كل الدول الأعضاء استخدام كل الوسائل الممكنة، بما فيها القوى العسكرية لإجبار العراق على الامتثال لقرار مجلس الأمن رقم (٦٦٠) أب/ أغسطس ١٩٩٠ وسحب قواته من الكويت".^١

^١ الجاسور، ناظم عبد الواحد. ٢٠٠٧. تأثير الخلافات الأمريكية-الأوروبية على قضايا الأمة العربية، حقبة ما بعد نهاية الحرب الباردة. ٧١ بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية. ص

ويظهر في تلك الفترة أيضاً دعم الولايات المتحدة الأمريكية لجهود الأمم المتحدة خاصة وأن مجلس الأمن قد فوض الولايات المتحدة وحلفاءها تنفيذ العقوبات على العراق باستخدام القوة، وعبر حصار بري وجوي وبحري لإجبارها على الانسحاب من الكويت، وترك للولايات المتحدة الحرية الكاملة في اتخاذ الإجراءات المناسبة وفي الوقت الذي تريده، ومن ثم تعلم مجلس الأمن بما حدث بعد التنفيذ.^٢

وقد تجسد دعم الولايات المتحدة لجهود المنظمة الدولية خلال أزمة ١٩٩٠ بحيث كان هذا العام هو العام الوحيد الذي أوفت فيه الولايات المتحدة الأمريكية بالتزاماتها المالية للأمم المتحدة كما أُعيد للأمم المتحدة دورها كمنبر لاستصدار القرارات^٣، خاصة القرارات التي صدرت خلال أزمة الخليج التي لم يعهد لها مجلس الأمن من قبل، حيث ارتبطت بـ "النظام الدولي الجديد" الذي أعلنه جورج بوش الأب فبدا "النظام العالمي الجديد" شعاراً يضمن إضفاء الشرعية للسياسة الأمريكية.^٤ ففي ظل الإدانة الدولية للعدوان على الكويت، ارتفعت أصوات تشكيك في دوافع قائد هذا التحالف _الولايات المتحدة الأمريكية_ واتهامها باستخدام المنظمة الدولية كغطاء لسياستها وأهدافها في منطقة الخليج.^٥

وقد سبق أزمة الخليج عام ١٩٩٠ أزمة أخرى تمثلت بالغزو الأمريكي لبنما عام ١٩٨٩ وإلقاء القبض على حاكمها، وقد اعتُبر هذا الغزو بداية لانهيار نظام سيادة الدول بمعناها "الوستفالي"^٦

^٢ علي، أحمد إبراهيم، ٢٠٠٤. *النظام العالمي الجديد وحرب الخليج*. بيروت: دار صادر. ص ٩٤

^٣ الشافعي، عمران. ١٩٩٢. "دور الأمين العام في ظل المتغيرات الدولية". *السياسة الدولية*. ع ١٠٨: ص ٥٤

^٤ براون، كريستوفر. ٢٠٠٤. *فهم العلاقات الدولية*. دبي: مركز الخليج للأبحاث. ص ٢٥٠

^٥ شلبي، السيد أمين. ١٩٩٥. من الحرب الباردة إلى البحث عن نظام دولي جديد. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب. ص ١٦٦

^٦ يعتبر صلح وستفلايا عام ١٦٤٨ الأساس في تكوين "الدولة الإقليمية ذات السيادة" التي يتشكل منها النظام الدولي، ورغم أن الصلح الذي أنهى ٣٠ عاماً من الحروب بين الكاثوليكية والبروتستانتية في أوروبا لم ينص على مفهوم "الدولة الإقليمية ذات السيادة" إلا أن هذا المفهوم تطور وتأكد نتيجة للمبادئ العامة التي وضعها الصلح، والمتمثلة بحق الولايات في إدارة شؤونها بنفسها، ومن ثم الاعتراف بها كدول ذات سيادة، كما أكد مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، والمساواة في السيادة بين الدول بغضّ النظر عن مذهبها الديني أو =

بمبررات التدخل "لأهداف إنسانية" والذي شكل نمطاً شائعاً يعبر عن قطبية أحادية مهيمنة على القرار الدولي.^٧

وإن كان دور الأمم المتحدة بدا فاعلاً كما يعتقد البعض خلال أزمة الخليج الثانية، إلا أنه ومنذ عام ١٩٩٢، بدأت تظهر إخفاقات الأمم المتحدة في علاجها للأزمات الدولية، وظهور دور أكبر للولايات المتحدة الأمريكية في تحقيق ما لم تستطع المنظمة الدولية تحقيقه، وقد ظهر ذلك أول ما ظهر في إخفاق الأمم المتحدة في علاج الوضع في الصومال وتعرض القوات التابعة للهيئة والمنتشرة في الصومال للهجوم، الأمر الذي أجبر الأمم المتحدة على اتخاذها القرار بسحب قواتها من الصومال. ومن ثم "بدأت العملية العسكرية "الدرع الموحد" التي نشرت خلالها واشنطن ٢٣٠٠ جندي من مشاة البحرية في ميناء العاصمة الصومالية ومطارها تمهدًا لسحب القوة الدولية"^٨، وتتابع إخفاق المنظمة الدولية في حل قضية البوسنة، حيث فشلت الأمم المتحدة ليس فقط في حفظ السلام فيها، بل أيضاً فشلت في حماية عناصرها الذين استخدمهم الصرب كرهائن بشرية لمنع قوات حلف شمال الأطلسي من قصف مقارهم، وأدى هذا الفشل إلى أن تحل القدرة العسكرية الأطلسية مكان القوات الدولية، وهو ما أثار تساؤلات حول مدى استقلالية الأمم المتحدة وفاعليتها^٩.

أظهرت الأزمات في الصومال ويوغوسلافيا نموذجاً لترابع فاعلية الهيئة الدولية بعد التفاؤل الذي سيطر على البعض بإعادة الاعتبار لها، إضافة إلى التخوف حيال ممارسة الولايات المتحدة

= نظامها السياسي، وبذلك بدأ ظهور ما يعرف حالياً بالدولة الإقليمية. السيد سليم، محمد. ٢٠٠٤. تطور السياسة الدولية في القرنين التاسع عشر والعشرين. القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع. ص ٣٩-٤٠.

⁷ الجاسور. مرجع سابق. ص ١٠١.

⁸ رihanah, Sami. ١٩٩٨. العالم في مطلع القرن ٢١. Beirut: Dar Al-Um Al-Malibin. ص ٦٦

⁹ رihanah. المرجع السابق. ص ٦٤-٦٥.

الأمريكية على الساحة الدولية لدور يعبر عن مبادرات فردية في علاج الأزمات الدولية بالطريقة التي تراها مناسبة كبديل عن الأمم المتحدة، وبما يضمن لها الحفاظ على مصالحها الحيوية.

وقد حمل عام ١٩٩٧ تحدياً آخر أمام استقلالية الأمم المتحدة، وذلك بإعلان المبادئ الذي نشره المحافظون الجدد تحت عنوان القرن الأمريكي الجديد والذي تضمن إضافة إلى مبئي إحكام السيطرة على العالم وتصدير القيم الأمريكية وحرمان القوى الكبرى من ممارسة أي دور إقليمي أو دولي، تضمن أيضاً مبدأ "تجاوز المؤسسات أو المنظمات الدولية في الحال التي تقف فيها عائقاً أمام تحقيق الطموحات الأمريكية".^{١٠}

وتواترت الأحداث حتى الحادي عشر من أيلول/٢٠٠١ ونتيجة ل تعرض الولايات المتحدة الأمريكية للهجوم، حصلت واشنطن على التعاطف والتأييد الدولي من خلال هيئة الأمم المتحدة ومجلس الأمن بمنها "الشرعية" لتنفيذ عملياتها العسكرية في أي منطقة من العالم، وقد تمثل ذلك بالقرار رقم (١٣٦٨)^{١١} الصادر في ١٢ أيلول/٢٠٠١، والقرار (١٣٧٣)^{١٢} في ٢٨ أيلول/٢٠٠١، وعلى الرغم من إظهار الولايات المتحدة لنوع من الانصياع للتعاون الدولي إلا أن الأحادية في اتخاذ القرار كان هو الاتجاه المسيطر على الإدارة الأمريكية^{١٣}، وقد ظهر ذلك من خلال التفسير الأمريكي للقرار (١٣٧٣) حيث أبلغ الرئيس بوش مجلس الأمن في ٨ تشرين الأول/٢٠٠١

^{١٠} الأشخم ، موسى. ٢٠٠٣. "العلومة والأمركة: المفاهيم والإثارة". مجلة دراسات. ع ١٣: ص ٧١

^{١١} اعتبر القرار أن الهجمات التي تعرضت لها الولايات المتحدة الأمريكية تعتبر تهديداً للأمن والسلم الدوليين، ونص على حق الولايات المتحدة الأمريكية في الدفاع عن نفسها وفقاً للمادة ٥١ من الميثاق، مبيناً استعداد المجلس لاتخاذ كافة الخطوات الضرورية لمحاربة الإرهاب بكافة أشكاله، وقد أسنده القرار للفصل السابع من الميثاق مما يعني ضمانة تنفيذ بنوده بشكل تلقائي، كونه يشكل إجراء زاجراً بحق الدول المخالفة.

^{١٢} نص القرار على الحق الطبيعي الفردي أو الجماعي في الدفاع عن النفس وفق ما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة، ودعا الدول لمكافحة الإرهاب، والامتناع عن توفير الدعم للمؤسسات والأشخاص الإرهابيين، وتقديم الدول المساعدة للدول الأخرى في التحقيقات الجنائية ذات الصلة بتمويل ودعم الإرهاب، وتبادل المعلومات والتعاون بين الدول عبر اتفاقيات ثنائية ومتعددة لمنع الهجمات الإرهابية، والانضمام بأسرع وقت إلى المواثيق والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب، ونص أيضاً في مادته السادسة على إنشاء لجنة تتضم كل أعضاء مجلس الأمن لمراقبة تنفيذ هذا القرار بمساعدة الخبراء المناسبين، ويدعو كل الدول إلى إبلاغ اللجنة لتدابير التي اتخذتها لتنفيذ القرار، في مهلة لا تزيد عن ٩٠ يوماً من تاريخ تبني هذا القرار وانسجاماً مع جدول زمني تقرره اللجنة.

^{١٣} الجاسور. مرجع سبق ذكره. ص ٢٥٦

رسالة أعلن فيها الحرب الطويلة الواسعة على ما أسماه بالإرهاب الدولي من خلال عمليات عسكرية ضد تنظيمات إرهابية ودول تؤوي الإرهاب أو تنصره، ولم يعلق مجلس الأمن أو الأمين العام للأمم المتحدة على هذه الرسالة^{١٤}.

وقد ظهر التفرد الأمريكي في اتخاذ القرارات الدولية بعد الحادي عشر من أيلول/ ٢٠٠١ كبدil عن الأمم المتحدة من خلال الحرب على أفغانستان، ومن ثم غزو العراق الذي نفذته رغم فشلها في استصدار قرار من مجلس الأمن، ومن ثم تلويعها باستخدام القوة ضد برنامج إيران النووي، وهو ما يشكل تحدياً واضحاً لقرارات الشرعية الدولية، وتجاوزاً للدور الأممي.

بالتعمق في السرد السابق لتأثير دور هيئة الأمم المتحدة وتحديداً مجلسأمنها بتغيير الأحداث وتوازن القوى على الساحة الدولية، يظهر انتعاش دور قوي وفاعل للمنظمة بعد انتهاء الحرب الباردة والذي تجسد بـ"التوافق" الدولي من خلال دور الهيئة الدولية في بداية التسعينيات من القرن العشرين _على الرغم من تشكيك البعض بهذا "التوافق" وقناعتهم بأن هذا الانتعاش لدور هيئة الأمم المتحدة ما هو إلا تنفيذ لمصالح أمريكا أداتها المنظمة الدولية_، ومع الافتراض بأن تلك الفترة شهدت دوراً فاعلاً للأمم المتحدة، فإن السنوات اللاحقة وتحديداً بعد أحداث ١١ أيلول/ ٢٠٠١ شهدت تراجعاً لهذا الدور وإخفاقاً للأمم المتحدة لصالح دور أكبر للدول، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية التي تجاهلت الهيئة في كثير من القضايا، في حين استخدمتها في قضايا أخرى كغطاء للحصول على الشرعية لتنفيذ سياستها الخارجية.

لكن هل هذا يعني بأن دوراً وفاعليّة أكبر كان يتصرف بها مجلس الأمن الدولي والهيئة الدولية قبل أحداث ١١ أيلول/ ٢٠٠١ وتحديداً منذ انتهاء الحرب الباردة؟ أم أن ما اعتُقد أنه فاعليّة لمجلس

^{١٤} المصري، شفيق. ٢٠٠٢. "الإرهاب في ميزان القانون الدولي". *شؤون الأوسط*. ١٥٥: ص٤٩

الأمن في الفترة الواقعة بين انتهاء الحرب الباردة وأحداث ١١ أيلول/٢٠٠١ لم يكن إلا تحدياً

لمصالح قوى دولية، واستخداماً لمجلس الأمن كأداة لتحقيق هذه المصالح؟

فالضربات الموجعة التي تعرضت لها الولايات المتحدة الأمريكية، وبروز الهاجس الأمني لديها

ولد حلفائها بشكل قوي، جعلها تتبني استراتيجية جديدة تقوم على الضربات الاستباقية، وأضحت

هذه الاستراتيجية هي الخيار المفضل لدى الإدارة الأمريكية في التعامل على الساحة الدولية،

الأمر الذي خلق موقفاً معادياً لديها لكافحة المبادرات والمحاولات المطروحة عبر الأمم المتحدة

والتي تهدف إلى حفظ الأمن والسلام الدوليين، إضافة إلى مبادرات إصلاح الأمم المتحدة بما

تضمنته من إجراءات إن تمت قد تعيق تنفيذ الولايات المتحدة وبعض القوى الكبرى لسياستها

الخارجية.

ومن هنا تبرز إشكالية الدراسة والتي تتعلق بمحاولة تحديد مدى تراجع دور الأمم المتحدة كفاعل

ذي تأثير على الساحة الدولية في الفترة التي تلت أحداث ١١ أيلول/٢٠٠١ لصالح دور أكبر

للدول وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها، مقارنة بدور فاعل للهيئة الدولية مارسته

بعد نهاية الحرب الباردة.

وتتعلق الدراسة من فرضية مفادها "إن دور هيئة الأمم المتحدة قد تراجع على الساحة الدولية

فيما يتعلق بفرض احترام قرارات الشرعية الدولية وقواعد القانون الدولي وحفظ السلام والأمن

الدوليين، وذلك بعد أحداث ١١ أيلول/٢٠٠١ مقارنة بدورها الفاعل خلال الفترة التي أعقبت

انتهاء الحرب الباردة وانهيار الاتحاد السوفييتي، وقد جاء هذا التراجع في دور هيئة الأمم

المتحدة لصالح بعض القوى العظمى وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية".

وانتلاقاً من الفرضية السابقة، تطرح الدراسة التساؤل الرئيسي التالي:

- ما مدى فاعلية الدور الذي كانت تمارسه الأمم المتحدة على الساحة الدولية خلال الفترة التي أعقبت انتهاء الحرب الباردة حتى أحداث ١١ أيلول ٢٠٠١ مقارنة بدورها خلال الفترة من ١١ أيلول ٢٠٠١ حتى عام ٢٠٠٧؟

كما تطرح الدراسة عدة تساؤلات فرعية أخرى وهي:

- كيف برز دور هيئة الأمم المتحدة ومجلسأمنها في فترة ما بعد انتهاء الحرب الباردة؟
- ما هي مؤشرات تراجع دور هيئة الأمم المتحدة على الساحة الدولية بعد أحداث ١١ أيلول ٢٠٠١؟
- إلى أي مدى يرتبط تنفيذ قرارات الأمم المتحدة أو عدم تنفيذها بالمصالح الحيوية للولايات المتحدة الأمريكية والقوى الكبرى؟
- ما مضمون مبادرتي الإصلاح وتفعيل دور الأمم المتحدة اللتين قدمهما كل من د. بطرس غالى عام ١٩٩٢، وكوفي عنان عام ٢٠٠٥؟
- ما موقف الولايات المتحدة الأمريكية من مبادرتي إصلاح الأمم المتحدة؟
- ما موقف الدول الأخرى وخاصة الدول الكبرى من مبادرتي إصلاح الأمم المتحدة؟

وتكون أهمية الدراسة في كونها تتناول دور الأمم المتحدة على الساحة الدولية وعلاقتها بالقوة المهيمنة في فترتين تتميزان بنظام أحادي القطبية، وهذا بحد ذاته يعتبر أمراً مثيراً للدراسة، إضافة إلى أن الدراسة تلقي الضوء على دور هيئة الأمم المتحدة خلال فترتين تاريخيتين شهدتا أحداثاً مهمة ومصيرية، وكان لها تبعات مهمة على الساحة الدولية.

وكذلك فإن الدراسة توضح ما إذا كانت فعالية المنظمة الدولية قد تراجعت لصالح الدولة القطبية على الساحة الدولية (الولايات المتحدة الأمريكية)، وهل يمكن ذلك من التنبؤ بمصير هذه الهيئة وإمكانية استمرارها كجسم فاعل في النظام الدولي.

وستعتمد الدراسة على المنهج التاريخي المقارن، وبالاستناد إلى نظريات العلاقات الدولية (الواقعية، والليبرالية بمذهبها المثالي والمؤسسي) والتي سيتم توضيحها في الفصل الأول من الدراسة.

ولفحص فرضية الدراسة والإجابة على تساؤلاتها، سوف تكون الدراسة من أربعة فصول مقسمة على النحو التالي:

الفصل الأول: يتناول الجانب النظري الذي يتعلق أولاً بنظريات العلاقات الدولية وربطها بموضوع الدراسة، والحديث حول ثنائية وأحادية القطبية وسمات كل منها، كما يتناول الفصل الجانب النظري المتعلق بالتنظيم الدولي ونشأته والمراحل التي مر بها، ومن ثم هيئة الأمم المتحدة وظروف نشأتها ومهامها وهيكليتها.

الفصل الثاني: يتناول دور هيئة الأمم المتحدة خلال الحرب الباردة خلفية تاريخية للتمهيد للحديث عن دورها بعد انتهاء الحرب الباردة، ومن ثم سيتم الحديث عن دورها السياسي بعد انتهاء الحرب الباردة حتى عام ٢٠٠٧، وإبراز التقدم والتراجع في هذا الدور وذلك بالاعتماد على تحليل القرارات الصادرة عنها، وموقف الدول المختلفة منها سواء من حيث الالتزام بها أو تعطيل إصدارها باستخدام حق النقض الفيتو خاصة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية أو بتعطيل تنفيذها بعد صدورها.

الفصل الثالث: يتناول الفصل الثالث أولاً الدور الاقتصادي الاجتماعي الذي لعبته الأمم المتحدة، إضافة إلى الحديث حول مبادرتي إصلاح وتفعيل دور الأمم المتحدة اللتين قدمهما كل من بطرس غالى وكوفي عنان في هذا المجال، والجوانب التي ركزت عليها كلتا المبادرتين، وموقف الدول الكبرى منها، وسوف تتم المقارنة بين المبادرتين المذكورتين كونهما تمثلان الفترتين الزمنيتين الكبيرى منها، للدراسة.

الفصل الرابع: يتناول حالة دراسية مقارنة تتناول فاعلية دور هيئة الأمم المتحدة في معالجة الأزمة بين العراق والكويت عام ١٩٩١، مقارنة بدورها في الأزمة العراقية عام ٢٠٠٣.

الفصل الأول

الإطار النظري

يتناول هذا الفصل جانباً نظرياً بحثاً يتحدث في مبحثه الأول عن نظريات العلاقات الدولية التي يمكن أن نفسر من خلالها الحالة الدراسية التي نتناولها، ومن ثم في المبحث الثاني تم تناول ثنائية وأحادية القطبية وسمات كل منها كخلفية نظرية لشكل العلاقات الدولية في هاتين الفترتين ودور الهيئة الدولية في كل منهما، إضافة إلى تناول التنظيم الدولي، والمنظمات الدولية بشكل عام، و هيئة الأمم المتحدة بشكل خاص.

المبحث الأول: نظريات الدراسة

لتفسير العلاقة بين الهيئة الدولية والقوى العظمى وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية في فترتي الدراسة المتشابهتين بكونهما تمثلان فترة أحادية القطبية، وبالاستناد إلى نظريات العلاقات الدولية، وبعد قراءة العديد من الأدبيات التي تتحدث عن هذه النظريات، يتضح أنه ليس هناك نظرية واحدة تستطيع تفسير هذه العلاقة، الأمر الذي يعني أن نظريتان أو أكثر تتدخلن معًا لتفسيرها وبيان ملامحها.

تبرز كل من النظرية الواقعية والنظرية الليبرالية بمذهبها (المثالى والمؤسسي) وتتدخلان لنفسير العلاقة بين منظمة الأمم المتحدة والقوى العظمى وتحديداً الولايات المتحدة الأمريكية. وقبل البدء بتطبيق النظريات وربطها بموضوع الدراسة، لا بد بداية من الحديث عن كل من هذه النظريات، وتوضيح أهم الأسس والمرتكزات التي تقومان عليها، والانتقادات التي تعرضتا لها.

النظرية الأولى التي تحكم العلاقة بين الطرفين هي **النظرية الواقعية**، حيث تعتمد الواقعية كما عبر عنها ثيوسايدس (٤٠٠ق.م) وكواتيليا (٣٠٠ق.م) وميكافيلي (١٥١٣م) وهويس (١٦٥٠م) على التحليل التشاوري للطبيعة الإنسانية المتصفة بالمطامع الشخصية والطموح والغضب وغيرها. وقد استندت النظرية الواقعية فيما يتعلق بتفسيرها للعلاقات الدولية على هذا التحليل للطبيعة الإنسانية لتعتبر أن الدولة التي تعتبر الفاعل الأساسي على الساحة الدولية تستخدم القوة العسكرية كغاية أو كوسيلة لتحقيق الغاية الأساسية وهي بقاءها ونجاحها، فالعلاقات الدولية فوضوية وتجسد الصراع والنزاع حيث تسعى كل دولة لتأمين أهدافها وغالباً على حساب الآخرين، كما أن إمكانية اندلاع الحروب قائمة بشكل دائم ويكون السلام حالة مؤقتة، إضافة إلى أن القانون الدولي أو الأخلاق تعتبران فقط شكلاً من أشكال سياسة القوة التي يمكن أن تتبعها الدولة^١.

فالنظرية الواقعية تتطرق من الافتراض بأن الطبيعة تحتَّ الإنسان على السيطرة والقوة، ولهذا السبب فإن العلاقات ما بين الناس هي علاقات من أجل القوة، وبذلك فإن المنظرين الرئيسيين في النظرية الواقعية ينطلقون من الافتراضات التي افترضها كل من ثيوسايدس وميكافيلي وهويس فيما يتعلق بالصراع من أجل القوة، فيحاول القوي أن يسيطر على الضعيف، ولهذا يلجأ كلاً الطرفين إلى القوة المادية وذلك من منطلق الحفاظ على الحياة بما يتطابق ومهتمهم الطبيعية^٢.

ومن ثم فإن العناصر الأساسية التي تشكّل "المثلث الواقعـي" هي: الدولة باعتبارها الممثل الشرعي للإرادة الجماعية للشعب، والتي تسعى في سياستها للبقاء الذي يعتبر العنصر الثاني للواقعية،

^١ ستيرن، حيفري. ٢٠٠٠. تركيبة المجتمع الدولي، مقدمة لدراسة العلاقات الدولية. دبي: مركز الخليج للأبحاث. ص ٢٠-٢٤.

^٢ Laferrer, Eric. 1999. **International relations theory and ecological thought**. London: Roulledge. P88

وذلك بالاعتماد على مبدأ العمل المتمثل بـ (العون الذاتي أو الاعتماد على النفس) وهذا المبدأ يشكل ضلع المثلث الثالث للواقعية^٣.

ولما كانت الواقعية ليست نظرية واحدة، بل إن الفكر الواقعي تطور بدرجة كبيرة وخاصة خلال سنوات الحرب الباردة، فإن المنظرين الواقعيين أعادوا، في تفسيراتهم المختلفة لنشوب الحروب، الأمر إلى عدة أسباب، ففي الوقت الذي اعتقد الواقعيون الكلاسيكيون مثل هانز مورجنثاو ورينولد نيبور أن الدول مثلها مثل البشر تحكمها رغبة داخلية في التسلط على الدول الأخرى، وهو ما أدى إلى خوض غمار الحروب، في ذات الوقت تجاهلت النظرية الواقعية الجديدة الطبيعة الإنسانية، لكنها اعتمدت على آثار النظام الدولي، فمنظر الواقعية الجديدة كينيث والتز يرى أن النظام الدولي يتكون من عدد من القوى العظمى في ظل نظام دولي فوضوي دون سلطة مركزية، وهذه القوى تتنافس فيما بينها في سعيها للبقاء والاستمرار وذلك بالاعتماد على ذاتها^٤.

وتفترض النظرية الواقعية في تحليلها للسياسة الدولية أن الدول تتصرف بشكل عقلاني، وهي بذلك تتخذ القرارات التي تخدم مصالحها العليا، والتي تكون موجهة نحو زيادة قوتها^٥. أما ماهية "القوة" حسبما يقصد الواقعيون، فتقليدياً انحصر مفهومها بالمعنى الضيق الذي يتعلق بالاستراتيجية العسكرية، وبذلك تحصل الدولة على ما تريد إما بتهديدها باستخدام القوة أو باستخدامها فعلاً، ويعتبر حصر القوة بالمعنى العسكري لدى الواقعيين أحد أهم الانتقادات الموجهة للنظرية الواقعية، الأمر الذي دفع بالجناح الواقعي الأكثر ليبرالية للحديث عن أهمية فهم القوة بطريقة أكثر ذكاء باعتبارها رمزاً للمكانة والمهابة، مما يعني حصول الدولة على ما تريد من

³ بيليس ، جون وستيف سميث. ٢٠٠٤. عولمة السياسة العالمية. دبي: مركز الخليج للأبحاث. ص ٢٢٨

⁴ والت ،ستيفن. ١٩٩٨. "العلاقات الدولية، عالم واحد نظريات عدة." الثقافة العالمية. ع ٨٩: ٩

⁵ "النظرية في العلاقات الدولية". د.ت. www.ocw.kfupm.edu.sa (accessed Oct. 10.2007)

خلال نفوذها وسلطتها الدبلوماسية. وفي ذات السياق، وكنوع من الخروج عن المعنى التقليدي للقوة، أدخل (E. H. Carr) الأبعاد الاقتصادية والأيديولوجية في صلب المعادلة التقليدية التي

يطرحها الواقعيون والتي يرون من خلالها أن بأس قوة الدولة "يساوي" حجم قوتها العسكرية.

كما حاول كينيث والتز أيضاً التركيز على "القدرات" بدل التركيز على "القوة" بحيث "يرى أنه يمكن تصنيف القدرات حسب مدى قوتها ورسوخها في الميادين التالية: حجم السكان والمساحة وتوافر الموارد والطاقة الاقتصادية والقوة العسكرية والاستقرار السياسي والكفاءة"^٦. يضع والتز حجته بأن مكانة أي قوة عظمى هو بالأساس يرجع لقدرات تقنية وعلمية متقدمة وان هذه القدرة هي التي تمكّن القوى العظمى من استخدام أسلحة فائقة التطور^٧.

وعن الهدف من استخدام وتكديس القوة لدى الدول حسب الواقعيين، فإن معضلة الأمن هي السبب الرئيس في ذلك، وتنتج معضلة الأمن من جراء سعي دولة معينة لتحقيق مصالحها العليا مما يبرز انعدام الأمن لدى دول أخرى، وفيما يرى الواقعيون أن معضلة الأمن هي معضلة مزمنة في السياسة الدولية، يرون أن بالإمكان التخفيف من حدة هذه المعضلة من خلال تفعيل ميزان القوى^٨. غالبية الواقعيين يقررون بأن ميزان القوى يمثل أحد السبل الهامة في هذا المجال، فعندما تتساوى القوة في مجموعة من الدول يكون من الصعوبة على إحدى هذه الدول أن تسعى للهيمنة.

⁶ بيليس وسميث. مرجع سابق. ص ٢٤٠-٢٤١

⁷ Lebow، Richard Ned. 1994. "The long peace, the end of the cold war, and the failure of realism". *International organization* vol48: p256

⁸ بيليس و سميث. مرجع سابق. ص ٢٤٥-٢٤٦

ورغم أن النظرية الواقعية كانت هي النظرية المسيطرة فترة الحرب الباردة، وذلك بسبب طبيعة العلاقات الدولية خلال تلك الحقبة، وما ميزها من سباق التسلح وزيادة القدرة العسكرية للحفاظ على الأمن، إلا أن هذه النظرية تعرضت كما لم ت تعرض نظرية للنقد وذلك يعود لفشلها في التأؤ بالنهاية السلمية للحرب الباردة.

وقد دفعت نهاية الحرب الباردة بعض المنظرين للإعلان عن موته النظرية الواقعية، لكن هذا التصور بولغ في تقديره^٩، حيث أعادت النظرية الواقعية الاعتبار لنفسها رغم تسامي قوتها النظرية الليبرالية بعد انتهاء الحرب الباردة.

والواقعية تقرّ بأن "نظرية لا تملك وسائل التغيير، لا تملك وسائل الحفاظ على بقائها ذاته"، وانطلاقاً من هذه المقوله سوف يتم الربط بينها وبين الليبرالية لتطبيقها على الدراسة.

وفي صدد الحديث عن حيوية البقاء بالنسبة للنظرية الواقعية واستمرار قوتها، فإن أحد ادعاءات هذه النظرية "أنها تجسيد لقوانين السياسة الدولية، وهي القوانين التي تبقى صحيحة عبر الزمان (التاريخ) والمكان (الجغرافيا)". ويعرض هذا الطرح واحد من كبار الواقعيين المعاصرين، روبرت غيلبين، الذي يشكك فيما إذا كان الباحثون في العلاقات الدولية خلال القرن العشرين يعرفون أي شيء لم يعرفه ثيوسيديس وأقرانه عن سلوك الدول خلال القرن الخامس قبل الميلاد^{١٠}.

وفي دراسة بعنوان (القوة الثابتة للواقعية بعد الحرب الباردة) تحاول الدراسة الإجابة عن التساؤل حول أسباب بقاء واستمرار النظرية من خلال أربعة محاور: أولها، الادعاء بأن الواقعية هي نظرية علمية، الأمر الذي يعني حسب الواقعيين إمكانية تطبيقها في كل زمان ومكان، وقد كانت

^٩ والت. مرجع سابق. ص ١٢٩
^{١٠} بيليس وسميث. المرجع سابق. ص ٢٢٩

صفة علمية النظرية الواقعية إحدى الادعاءات التي زادت من قوة طرحها. وثاني هذه المحاور هو فشل نقّاد الواقعية من الإتيان بنظريات ثابتة وراسخة لدحض الواقعية، أي بعبارة أخرى فشلهم في تشكيل جبهة موحدة ضد الواقعية، وهو ما يفسره كثرة وتباعين النظريات ذات التوجه الفكري المضاد للواقعية. أما المحور الثالث الذي يدعم قوة الواقعية حسبما تفيد الدراسة فهو تفسيرها للحرب والصراع في العلاقات الدولية، فعند الإشارة إلى الرغبة الإنسانية في القوة والهيمنة لدى مورجنتاو، والخوف وعدم اليقين في العلاقات الدولية لدى كينيث والتز، فإن ذلك يبين أهمية الدوافع الإنسانية التي لا يمكن تجاهلها في تفسير نشوء الحرب. ويعتبر دور النظرية الواقعية الأيديولوجي بالنسبة للقوة العظمى (الولايات المتحدة الأمريكية) المحور الرابع الذي تستند عليه الواقعية في قوتها، فأحد المظاهر المثيرة لانتباه في النظرية الواقعية هو أنها مقبولة من المتفقين الأمريكيين المتشبعين بالثقافة الليبرالية، فمعظم الأمريكيين يشتركون مع الواقعية فيما يتعلق بالنظام والاستقرار بحيث أنه لن يتم تحدي هيمنة النظرية الواقعية طالما أنها تخدم مصالح الولايات المتحدة الأمريكية القومية¹¹.

وبالانطلاق من بروز النظرية الليبرالية بقوة بعد نهاية الحرب الباردة وما رافقها من انتقادات حادة للواقعية، فإن تبيان ملامح الليبرالية ومذاهبها ومنطلقاتها، يعتبر ضروريا قبل الدخول في جدل تفسير العلاقة بين المنظمة الدولية والولايات المتحدة من ناحية نظرية محضة.

تعود الجذور التاريخية للليبرالية إلى ما قبل قرنين من الزمن، أي عندما مثل إيمانويل كانط طليعة أنصار (المذهب الدولي الليبرالي) بمعارضته لهمجية العلاقات الدولية، أو ما وصفها بحالة

¹¹ "القوة الثابتة للواقعية بعد الحرب الباردة". د.ت. القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية.
www.ahram.org.eg (accessed Oct. 10.2007)

الوحشية التي لا تخضع لأي قانون، "وكان كانت يرى أن الشيء الحتمي لتحقيق السلام الدائم يحتاج إلى: تحويل الوعي الفردي إلى الدستورية الجمهورية، وإلى عقد فيدرالي بين الدول لإلغاء الحرب".^{١٢}

وفي العصر الحديث، ظهرت بوادر المدرسة الليبرالية بعد الحرب العالمية الأولى، نتيجة صدمة الحرب وما أحدثته من دمار وخراب واسع، وقد عبرت الليبرالية _خلاف الواقعية_ عن رؤية تفاؤلية للطبيعة الإنسانية. كما يرى أنصار هذه النظرية أن استخدام القوة هو عمل مدان أخلاقياً وإن ضمان السلام يقام على أساس القيم الأخلاقية.

ونظراً لكون الليبرالية _كما الواقعية_ ليست مذهبًا واحدًا، بل عدة مذاهب، وبتمثيل كانت المذهب الدولي الليبرالي قبل قرنين، فإن بداية القرن العشرين وتحديداً بعد نهاية الحرب العالمية الأولى شكلت بداية نشوء (المذهب المثالي الليبرالي).

وينطلق المذهب المثالي الليبرالي من مسلمة "انسجام المصالح" التي ترى أن هناك توافقاً طبيعياً بين مصلحة الفرد والمصلحة العليا للجماعة، فعندما يعمل الفرد لمصلحته فإنه بذلك يعمل لمصلحة الجماعة، والعكس صحيح. وهي بذلك _المثالية الليبرالية_ تشكل من خلال تركيزها على الجانب الأخلاقي المتمثل بالضمير الإنساني حكم أعلى، والجانب القانوني من خلال خضوع الفرد للقوانين والقواعد التي وضعت لخدمة المجتمع، تشكل إن ركيزة لبناء عالم خالٍ من الصراعات والنزاع.^{١٣}.

¹² بيليس و سميث. مرجع سابق. ص ٣٨

¹³"النظرية في العلاقات الدولية". مرجع سابق

www.ocw.kfupm.edu.sa (accessed Oct. 10.2007)

ظهر المذهب المثالي الليبرالي إذن بعد الحرب العالمية الأولى بحيث أصبح موضوع إقامة نظام للأمن الجماعي ضرورة ملحة، وقد تخللت نقاط ويلسون الأربع عشر أهم مرتکزات المذهب المثالي. فالرئيس الأمريكي كان "يرى أن السلام لا يمكن أن يستتب إلا بإيجاد مؤسسة دولية تقوم بتنظيم الفوضى الدولية، ولا يمكن ترك الأمن للصفقات الدبلوماسية الثنائية السرية، ولإيمان أعمى بميزان القوى" وقد جادل ويلسون بأهمية تشكيل تجمع عام للأمم لمحافظة على السلام. وقد كانت الفكرة الكامنة وراء تشكيل نظام للأمن الجماعي تتمثل بتشكيل قوة عسكرية موحدة لدرء أي عدوان^{١٤}.

وفي ذات السياق، فإن مفهوم الأمن الجماعي لدى الليبراليين يجب أن يتم من خلال تنظيم رد عسكري موحد بحيث لا يترك للدول منفردة تحديد ما تراه من إجراءات ضد دولة أخرى^{١٥}. وهو ما سيتم الإشارة إليه لاحقا فيما يتعلق برفض الولايات المتحدة لإنشاء قوة عسكرية موحدة تتضمن تحت لواء منظمة الأمم المتحدة والدافع وراء هذا الرفض.

وبانهيار عصبة الأمم، وبتشكيل هيئة الأمم المتحدة، بُرِزَ (المذهب المؤسسي الليبرالي) والذي وإن كان يمتلك أساسا مشتركة مع المذهب المثالي من حيث إيمانهما بأهمية التنظيم الدولي، إلا أن المذهب المؤسسي الليبرالي يرى في المنظمات الدولية والإقليمية كيانات مناظرة للدول، وأن تناقص قدرة الدولة على القيام بعده من الوظائف التي طرأت نتيجة المتغيرات الدولية يحتم ضرورة قيام المؤسسات الدولية بهذا الدور^{١٦}.

^{١٤} بيليس وسميث. مرجع سابق. ص ٣٢٢-٣٢٣

^{١٥} تاكابوكى، ياماورا. د.ت. "مفهوم الأمن في نظرية العلاقات الدولية".

<http://www.geocities.com> (accessed Oct. 10.2007)

^{١٦} بيليس و سميث. مرجع سابق. ص ٣٢٤-٣٢٨

وتجرد الإشارة أيضاً، وفيما يتعلق بمفهوم التعاون بين الواقعية بالمقارنة مع مفهوم النظرية الليبرالية المؤسساتية ترى أن إمكانية التعاون ما بين الدول وتقرير وجهات النظر وإرساء أسس أكثر صحة للسلام محدودة نسبياً، فالدولة هي الأساس في النهاية^{١٧}.

فإن كانت الحرب العالمية الأولى أفرزت مفهوم (المؤسسة السياسية العالمية) المتمثلة بعصبة الأمم، فإن الحرب العالمية الثانية أسفرت عن ظهور مفهوم آخر للمؤسسة الدولية وهو (المؤسسة الاقتصادية العالمية)^{١٨}.

وخلال الحرب الباردة_ الفترة التي كانت فيها النظرية الواقعية هي الأقوى في تقسيرها لمجريات الأحداث _ قدمت الأفكار الليبرالية مساهمة فعالة في مجال مبدأ تقرير المصير، وحقوق الإنسان، ومشاكل التوزيع غير العادل للثروة وغيرها^{١٩} ، وقد شهدت نهاية الحرب الباردة أيضاً مساهمات للأفكار الليبرالية تمثلت بتغيير مفهوم الأمن من حيث إثارتها لقضايا جديدة كالكوارث الطبيعية والفقر، فمع نهاية الحرب الباردة انساقت الدولة بعيداً عن تبني الصيغة القديمة للأمن القومي وذلك بسعيها لإيجاد صيغ أخرى للأمن لتتمكن من التعامل مع العديد من الأزمات الدولية كالأزمات الإقليمية، وأزمة الغذاء، وأزمة الطاقة، وأزمة التلوث البيئي وغيرها^{٢٠}.

وبعد الحديث عن النظريتين الأساس في الدراسة، ولربط النظريتين الواقعية والليبرالية (بمذهبها المثالي والمؤسسي)، وتطبيقاتها على الدراسة الحالية، لا بد من استعراض بعض المعطيات التي قد تبدو متناقضة لدارسي النظريات في العلاقات الدولية، أولاهما تمثل بسياسة الولايات المتحدة

¹⁷ Donnelly, Jack. 2000. **Realism and international relations**. U. K: Cambridge University Press. P32
١٨ السيد سليم، محمد. ٢٠٠٤. **تطور السياسة الدولية في القرنين التاسع عشر والعشرين**. القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع. ص ٤٩٣

¹⁹ بيليس و سميث. مرجع سابق. ص ٣٢٤

²⁰ تاكابوكى. مرجع سابق
<http://www.geocities.com> (accessed Oct. 10.2007)

الأمريكية الخارجية، والتي لا يمكن تفسيرها إلا من منطلق واقعي، بحيث تسعى الولايات المتحدة إلى المحافظة على أمنها القومي، وتحقيق الحد الأقصى من مكاسبها ومصالحها الحيوية. وعلى الرغم من سياسة الولايات المتحدة الأمريكية الواقعية، إلا أنه في كثير من الأحيان يلاحظ لجوء الولايات المتحدة الأمريكية إلى المنظمات الدولية للحصول على شرعية لتلك السياسة، فإن كانت الولايات المتحدة تمتلك من القوة العسكرية والاقتصادية وغيرها ما يؤهلها لتحقيق أهدافها دون اللجوء للمنظمات الدولية، وتحديداً منظمة الأمم المتحدة، فما الذي يجعل الدولة العظمى تُبقي على علاقتها بالمنظمة الدولية وتتجأ إليها في العديد من المسائل؟

هذا التساؤل يمكن ربطه بعدد من الأسس التي سبق ذكرها في معرض الحديث عن الواقعية، وهذه الأسس هي:

أولاً: ليس هناك تقليداً متماسكاً للواقعية، حيث أن أكثر الواقعيين كلاسيكيّة لم يعتبروا أنفسهم متمسكون بتقليد معين، الأمر الذي يعني أن الواقعية تقوم بـ“تغيير تقاليدها” بناءً على المتغيرات الدولية بما يسمح بـ“تحقيق المصالح العليا للدولة”.

ثانياً: إقرار الواقعية بـ“ضرورة امتلاك النظرية لوسائل التغيير حتى تستطيع المحافظة على بقائها”， وهذا يرتبط بالمنطلق الأول.

ثالثاً: اتفاق الواقعيين على أن منطق القوة قابل للتطبيق في كل زمان ومكان، وهذا لا يتَّصل إلا بتغيير مفهوم القوة، فإن كان مفهوم (القوة) بالنسبة للواقعيين الكلاسيكيين يتمثل بمفهومها العسكري، فإن الجناح الأكثر ليبرالية ينظر لها من خلال النفوذ والسلطة، إضافة إلى القوة الاقتصادية والأيديولوجية.

وبعد طرح هذه المعطيات، يمكن إبراد التحليل الآتي:

لما كانت المستجدات على الساحة الدولية تتطلب تعديلاً ل الواقعية التقليدية، هذا يجعل العديد من الواقعيين يتربكون حساباتهم الجامدة حول القوة التي ترى في أن الأمن محصورا في العوامل العسكرية، ويتجهون نحو إعطاء أهمية أكبر للعوامل الاقتصادية إضافة إلى دور أكبر للمنظمات الدولية.^{٢١}.

ولما كان تفسير سياسة الولايات المتحدة الأمريكية ينطلق من الفكر الواقعي المتمثل بتحقيق أقصى مصالح الدولة، بغض النظر عن مصالح الآخرين، وفي ظل كون الواقعية ليست تقليدا ثابتا، بل هي تمتلك أدوات التغيير، وخاصة عند الحديث عن تغيير مفهوم القوة، فإن المنظمات الدولية (وهي إحدى أشكال الليبرالية) تشكل واحدة من الأدوات التي تستخدمها الواقعية في تحقيق مصالحها.

إذن، فالمرحلة الحالية تتطلب إعادة نظر وتنظيم للهيمنة بحيث يشير هذا المصطلح للقوة المادية والعسكرية والاقتصادية والديموغرافية، وأيضا القوة المعنوية من سيطرة لأفكار معينة مثل العولمة الليبرالية والاقتصادية.^{٢٢}.

وفي ذات السياق، يلاحظ أنه وعلى الرغم من اتفاق سياسة الولايات المتحدة الأمريكية مع المبادئ الواقعية، بحيث تهدف إلى صيانة تفوقها من خلال تشكيل نظام دولي يعزز مصالحها، وكما أنها استفادت من تفوقها لفرض أولوياتها حتى لو كان ذلك على حساب حلفائها، رغم ذلك فإن الولايات المتحدة تدعو مراراً إلى اعتماد أكبر على المؤسسات الدولية، والاتفاقيات المتعددة الأطراف، في

^{٢١} ستيرن. مرجع سابق. ص ٤٣

^{٢٢} عاصي، جوني. ٢٠٠٦. النظرية الأيديولوجية في العلاقات الدولية منذ نهاية الحرب الباردة. بيرزيت: جامعة بيرزيت. ص ٥٠

الوقت الذي تتعامل فيه "بازدراه" مع منظمات دولية مثل الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية عندما لا تتفق تصرفاتها مع المصالح الأمريكية، ومع أن قادة الولايات المتحدة يستخدمون الكثير من العبارات التي تظهرهم أكثر ليبرالية إلا أن المصالح الذاتية المجردة تقف وراء معظم هذه التصرفات.

ولما كانت المؤسسات الدولية (ومنها منظمة الأمم المتحدة) تيسر عملية التعاون بين الدول عندما يكون في مصلحة كل دولة أن تقوم بذلك، فإن هذه المؤسسات لا يمكنها أن تجبر دولة على اتخاذ سلوك معين يتناقض مع مصالحها الحيوية^{٢٣}. وهذا ما أكد عليه (مارسيل ميرل) بأن المنظمات الدولية كثيراً ما تسهم في إبرام اتفاقيات تتمتع في القانون الدولي بوضع يقترب من وضع القوانين في النظم القانونية المحلية، إلا أن هذه الاتفاقيات ليست سوى معاهدات لا تصبح سارية المفعول إلا بعد قبول الدول لها والمصادقة عليها^{٢٤}.

وفي ذات السياق، يلاحظ أن الولايات المتحدة وعلى الرغم من اتخاذها لعدد من القرارات الفردية وتحديها للمنظمة الدولية واعتبارها عقبة في طريق تنفيذ مخططاتها، فإنها (الولايات المتحدة) لم ترحب في إزالة هذه العقبة كلياً فعملت على إعادة تشكيلها، وكان من آخر قراراتها تعيين (جون بولتون) والذي يعتبر من أشد المعادين للمؤسسات الدولية لشغل منصب المندوب الدائم للولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة^{٢٥}.

وفي سياق آخر، وبالنقاء الحديث عن (الحرب) إحدى مفاهيم الواقعية، والحديث عن (السلم) و(القيم الديمقراطية) و(حقوق الإنسان) التي تعدّ من أهم الأفكار الليبرالية، وفي ظل التناقض بين

²³ والـ. مرجع سابق. ص ١٣-١٩

²⁴ ميرل، مارسيل. ١٩٩٩. العلاقات الدولية المعاصرة: حساب ختامي. القاهرة: دار العالم الثالث. ص ٣١.

²⁵ نافعة، حسن. ٢٠٠٥. "إصلاح الأمم المتحدة ببدأ باصلاح الولايات المتحدة". وجهات نظر. ع ٨١: ص ١٠

هذه المفاهيم، يبرز خطاب آخر يحاول إيجاد صيغة توافقية بين هذه المفاهيم المتناقضه ويتمثل ذلك بعبارات مثل "شن الحرب من أجل تحقيق السلام"، ورغم التناقض الذي تحمله هذه العبارة، إلا أنها تقدم تصوراً واضحاً عن الآليات والوسائل التي تتبعها قوى الهيمنة على الساحة الدولية لفرض رؤيتها على العالم.

وللتدليل على ذلك، تبرز مقوله لأحد فلاسفة الليبرالية الإنجليزي (كارل ريموند بوبر) في معرض إجابته عن سؤال حول أعداء الديمقراطية الليبرالية الغربية لمجلة (دير شبيجل) الألمانية، حيث يرى بوبر أنه "في عالم يحيا فيه أناس مثل صدام حسين وأمثاله من الدكتاتوريين، لا يجب على الغرب أن يفرز من أن الحرب هي ما سيقود إلى السلام، وهي الحرب التي لا يمكن تجنبها في الظروف الحالية"^{٢٦}. وقد علق محررو المجلة على هذه المقوله باعتبار ما يقوله الفيلسوف الليبرالي يبدو كما لو انه عبارة عن استراتيجية للبناغون.

وفي هذا يلتقى فكر الفيلسوف الليبرالي مع فكر الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش الواقعى، وللتدليل على هذا الرابط بين الواقعية كمنطلق وأساس لتحقيق المصالح، والليبرالية وأفكارها كأدوات وخطاء لاستخدام إحدى أدوات الواقعية (الحرب) يبرز أيضاً ما قاله جورج بوش في مقال بعنوان "كيف نؤمن إلى الأبد انتصار الحرية؟"، حيث يرى بوش أن الفرصة الأكثر أهمية بالنسبة لأمريكا هي خلق "توازن للقوى" ينتصر للحرية الإنسانية، وذلك عن طريق استخدام قوتها ونفوذها غير المحدودين لخلق مناخ من النظام والانفتاح الذي يساعد على ازدهار التقدم والحرية في كثير من الأمم. كما يرى إن عالماً يسوده السلام وتتمو فيه الحرية، يخدم المصالح الأمريكية الطويلة

²⁶ عبد العظيم، أحمد فاروق. ٢٠٠٣. "الليبرالية الحرب- النظرية السياسية، الليبرالية ومعضلة العنف، الخطاب حول العراق نموذجاً". السياسة الدولية، ع ١٥١، ص ٤.

المدى، ويعكس القيم الأمريكية الراسخة ويوحد حلفاء أمريكا، ويعني الدفاع عن السلام بمعارضة ومنع العنف الذي يمارسه الإرهابيون والدول المارقة، ويؤدي إلى إقامة علاقات جيدة بين القوى العالمية العظمى، ويوسع آفاق السلام بتشجيع المجتمعات الحرة والمفتوحة في كل قارات العالم^{٢٧}. وفي النهاية، فإن استخدام أدوات وأفكار الليبرالية كخطاء لتحقيق المصالح الحيوية للولايات المتحدة والقوى العظمى على الساحة الدولية انطلاقاً من الأفكار الواقعية المتعلقة بالأمن القومي وال الحرب والقوة، يشكل تلخيصاً للرواية التحليلية لتطبيق النظريات الواقعية والليبرالية وربطهما معاً لخدمة تحليل العلاقة بين منظمة الأمم المتحدة والقوى العظمى وتحديداً الولايات المتحدة الأمريكية.

المبحث الثاني: ثنائية وأحادية القطبية

المطلب الأول: ثنائية القطبية

تعبر ثنائية القطبية عن "عالم تقوم ببنائه على المنافسة بين كتلتين، وتحكم فيه المناورات بين التحالفات القائمة".^{٢٨}

وعلى الرغم من ظهور ثنائية القطبية في العلاقات الدولية بأشكال متعددة، فإن الحديث في هذا المطلب سيتناول ثنائية القطبية التي ظهرت بعد الحرب العالمية الثانية والمتمثلة بظهور القوتين العظميين آنذاك (الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي)، وما نتج على صعيد النظام الدولي من مظاهر رافق التنافس بين هاتين القوتين.

²⁷ عبد العظيم، المرجع السابق. ص ٤٦-٤٨
²⁸ ميرل. مرجع سابق. ص ١١٦

فبعد استنزاف الحرب لقدرة الدول العظمى، وعزلة الولايات المتحدة الأمريكية وعدم مشاركتها فيها حتى وقت متأخر، ومن ثم ظهورها كقوة عظمى نتيجة محافظتها على سلامة أراضيها أثناء الحرب، وامتلاكها قوة عسكرية جبارة إضافة إلى امتلاكها سر صناعة القنبلة الذرية، فيما خرج الاتحاد السوفيتى منتصراً في الحرب وكان يمتلك أقوى قوة عسكرية بحرية في العالم، على الرغم من حجم خسائره أثناء الحرب، ناهيك عن اتساع رقعته الجغرافية وارتباطه بمعاهدات صداقة ومعونة متبدلة مع الدول الاشتراكية في شرق أوروبا، هذه العوامل أدت إلى ظهور الاتحاد السوفيتى كقوة عظمى على الساحة الدولية.^{٢٩}

وتتميز مرحلة ثنائية القطبية بالخاصية العالمية لكل من القطبين المتنافسين سواء على المستوى الجغرافي أو الأيديولوجي، فعلى المستوى الجغرافي أصبح لكل معسكر (الاشتراكى والرأسمالى) دول تتبع له في كل قارات العالم وخاصة بعد استقلال عدد من الدول، وترتبط هذه الدول بالمعسكر الذي تتبع له بتحالفات عسكرية، وعلى المستوى الأيديولوجي أيضاً حيث حاول كل من المعسكرين نشر أيديولوجيته ومفهومه لما يجب أن يقوم عليه العالم من قيم اشتراكية أو قيم ليبرالية.^{٣٠}

وقد كانت الأحلاف العسكرية أحد أهم سمات هذه المرحلة، ففي الغرب تأسس حلف شمال الأطلسي (ناتو) ليقابل حلف وارسو في الشرق، ودارت منافسة بين المعسكرين عكست نفسها في سباق التسلح، الأمر الذي جعل الاتحاد السوفيتى يمتلك القنبلة الهيدروجينية عام ١٩٥٣، بعد

^{٢٩}منذر، محمد. ٢٠٠٢. مبادئ في العلاقات الدولية، من النظريات الى العولمة. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع. ص ١٤٥
^{٣٠}منذر. المرجع السابق، ص ١١٣

أن كانت الولايات المتحدة الأمريكية الدولة الوحيدة التي تمتلك السلاح النووي^{٣١}. وبامتلاك كل من القوتين أسلحة الدمار الشامل بُرِز مفهوم (توازن الرعب) الذي قاد القوتين إلى الحرب الباردة لاستحالة قيام حرب نووية بينهما^{٣٢}.

وقد انطوى على ثنائية القطبية اتفاقية ضمنية بين الكليتين تتمثل بعدم تدخل أي منها في مناطق الدول الأخرى بحيث أدت محاولات التدخل القليلة إلى حدوث أزمات حادة بينهما. إضافة إلى حدة التناقض بين القوتين للسيطرة على الدول واستعمالتها لتضمن إلى إحدى الكليتين المتصارعتين^{٣٣}. وبما أن التحالف الذي كان في الحرب العالمية الثانية وعند إنشاء هيئة الأمم المتحدة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي قد اشقق إلى معسكرين متصارعين، فإن آثار هذا الانشقاق والصراع لامست جوهر نظام الأمن الجماعي وحالت دون تحقيقه^{٣٤}، وهو ما سيظهر في الفصل الثاني من الدراسة.

المطلب الثاني: أحadiyah القطبية

كانت البداية لانهيار الاتحاد السوفييتي كإحدى قوتين عظميين على الساحة الدولية، والانتقال من النظام ثنائي القطبية الذي ساد منذ الحرب العالمية الثانية حتى أو آخر ثمانينيات القرن العشرين إلى النظام الدولي أحادي القطبية والذي انفرد به الولايات المتحدة الأمريكية كقوة عظمى وحيدة على الساحة الدولية بالهيمنة، رغم الجدل الذي ثار حول ذلك.

فمع بداية انهيار الاتحاد السوفييتي، برزت ثلاثة تصورات حول مستقبل النظام الدولي، وفي الوقت الذي رأى البعض أن النظام الدولي يتجه نحو النظام المتعدد الأقطاب بالاستناد إلى

³¹ ميرل. مرجع سابق. ١١٨-١١٧.

³² مذر. مرجع سابق. ص ١١٥

³³ ميرل. مرجع سابق. ص ١١٩-١٢٠.

³⁴ تافعه، حسن. ٢٠٠٥. "انهيار نظام الأمن الجماعي". السياسة الدولية. ع ٦١: ص ٤

مؤشرات التراجع النسبي لقوة الولايات المتحدة الأمريكية، وظهور الدول الأوروبية واليابان كقوى اقتصادية عظمى، رأى آخرون أن النظام الدولي يتجه نحو نظام القطب الواحد انطلاقاً من بعض

الحجج التي تدحض الرأي المؤيد للاتجاه نحو النظام المتعدد الأقطاب، منها:

أولاً: العقبات المعيبة للاتحاد بين الدول الأوروبية واقتصارها على الجانب الاقتصادي.

ثانياً: من المستبعد أن تحول اليابان إلى قطب دولي بالمعنى الاستراتيجي العسكري حتى لو امتلكت المقدرات المالية والاقتصادية والتكنولوجية الهائلة.

أما التصور الثالث لمستقبل النظام الدولي، فهو يميز بين مستويين: مستوى النظام الدولي الاستراتيجي الذي سيستمر، كما يرى هذا الفريق، ثانية القطبية نظراً لفجوة العسكرية الهائلة بين قدرات القوتين العظيمتين (الولايات المتحدة وروسيا الاتحادية) والأطراف الدولية الأخرى، ومستوى النظام الدولي الاقتصادي السياسي، فهو نظام دولي متعدد الأقطاب^{٣٥}.

وأياً كان التصور الأقرب ل الواقع، فإن انهيار الاتحاد السوفيتي أظهر مع بداية تسعينيات القرن العشرين معطيات ومضامين جديدة تم التعبير عنها من خلال ما سمي بـ"النظام العالمي الجديد"، تلورت هذه المضامين من خلال ثلاثة أطراف: الرئيس الروسي ميخائيل غورباتشوف، والرئيس الأمريكي جورج بوش الأب، والأمين العام للأمم المتحدة آنذاك د. بطرس غالى. فغورباتشوف هو أول من أطلق عبارة "النظام العالمي الجديد" مؤكداً فيه على دور الأمم المتحدة كإطار وحيد لحل النزاعات الدولية، واحترام مبادئ الشرعية الدولية^{٣٦}، وفي هذا السياق أكد غورباتشوف "إن العالم الجديد مختلف الأبعاد، وقد أصبحت فيه القيم العالمية تتخطى على نفس المعنى بالنسبة للجميع،

³⁵ شريف، حسين. ٢٠٠١. الولايات المتحدة من الاستقلال والعزلة إلى سيادة العالم. الجزء الرابع. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب. ص ٢٤٨-٢٥٢.

³⁶ حداد، ريمون. ٢٠٠٠. العلاقات الدولية، نظرية العلاقات الدولية، أشخاص العلاقات الدولية، نظام فوضي في ظل العولمة. بيروت: دار الحقيقة. ص ١٤٣-١٤٥.

ومن ثم فإن حرية الإنسان وكرامته وقيمه الإنسانية يجب أن تصبح هي أساس الأمن العالمي والمعيار الأساسي للتقدم...^{٣٧}.

أما جورج بوش الأب فقد أعلن عن نظام عالمي جديد أكثر تحرراً تكون فيه للأمم مسؤوليات مشتركة في تحقيق الحرية والعدالة، وأتى هذا الإعلان خلال التعبئة التي قامت بها الولايات المتحدة الأمريكية لحشد أكبر دعم لسياستها تجاه العراق بعد احتلال الكويت.

وفي إطار الأمم المتحدة برزت أجواء توحى باستعادة الأمم المتحدة لنظام الأمن الجماعي كوسيلة وحيدة لحفظ السلام والأمن الدوليين، وقد جاءت "خطة السلام" التي طرحتها بطرس غالى لتعزيز هذه الأجواء، حيث أضاف غالى الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية كعوامل هامة تضاف للأبعاد السياسية، لصنع السلام^{٣٨} كما سيظهر في الفصل الثالث.

المبحث الثالث: التنظيم الدولي

خلفية تاريخية

شهدت الحضارات القديمة أشكالاً مختلفة لتنظيم العلاقات بين وحداتها السياسية والاجتماعية المختلفة، إلا أن الحديث عن التنظيم الدولي المعاصر يختلف بما شهدته الحضارات القديمة من محاولات في هذا المجال، فالتنظيم الدولي المعاصر بدأ كظاهرة أوروبية تحولت بالتدريج إلى ظاهرة عالمية، وقد ساعد على نشأتها في أوروبا تحديداً عوامل عدة تنوّعت بين نشوء الدولة

^{٣٧} سيل، مارسيل. ١٩٩٢. أزمة الخليج والنظام العالمي الجديد. الكويت: دار سعاد الصباح. ص ٨٠

^{٣٨} حداد. مرجع سابق. ص ١٤٧-١٤٥

القومية كظاهرة أوروبية، والثورة الصناعية، إضافة إلى الاكتشافات الجغرافية ومن ثم الاستعمار.^{٣٩}

وقد شُكّل استقرار الدولة القومية (الגרמנية) الركيزة الأولى للتنظيم الدولي المعاصر، بحيث يجمع المؤرخون على أن معاهدة وستفاليا عام ١٦٤٨ هي البداية الحقيقة لظهور المعنى المعاصر لما يعرف بالقانون الدولي وال العلاقات الدولية.

وبعد ذلك عقدت عدة مؤتمرات بين الدول لحفظ على السلم والاستقرار في أوروبا، كمؤتمر فيينا عام ١٨١٥، بحيث شكلت هذه المؤتمرات وعيًا دوليًّا بأهمية التعاون الدولي وفتح الطريق أمام الدبلوماسية الجماعية، كما أنها وسعت من دائرة المعاهدات لتشمل إطارًا دوليًّا للتشاور والتداول والتفاوض حول تحقيق المصالح المشتركة، إضافة إلى أنها أدت إلى التفكير في تثبيت آلية دائمة من خلالها تتم متابعة المستجدات دون الحاجة إلى التحضير كل مرة لمؤتمر جديد، الأمر الذي مهد لظهور المنظمات الدولية كشكل دائم للمؤتمرات الدولية.^{٤٠}

إلا أن الجهود المبذولة لتنظيم العلاقات السياسية بين الدول طوال القرن التاسع عشر لم تسفر عن ولادة إطار مؤسسي ثابتة دائمة لتنظيم العلاقات الدولية، لكنها اقتصرت على المؤتمرات التي كانت تنقص بانتهاء النقاش. إلا أن التعاون بين الدول فيما يتعلق بالقضايا غير السياسية شهد إقامة منظمات دولية توافرت فيها عناصر تكوين منها لجنة للإشراف على الملاحة في نهر الراين ومن ثم لجنة للإشراف على نهر الدانوب.

³⁹ نافعة، حسن و محمد شوقي عبد العال. ٢٠٠٢. التنظيم الدولي. القاهرة: مكتبة دار الشروق الدولية. ص ١٣-١٤
⁴⁰ مصطفى، مأمون. ٢٠٠٢. مدخل إلى القانون الدولي العام. عمان: دار روائع مجلدوبي. ص ١٦٨-١٦٩

وشهدت بداية القرن العشرين إنشاء عصبة الأمم في مؤتمر باريس عام ١٩١٩، وبعد فشلها في الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين الذي نشأت المنظمة من أجل تحقيقهما، وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، بدأ تفكير الدول الحلفاء المنتصرين في الحرب بضرورة إيجاد منظمة دولية قادرة على حفظ الأمن للدول والギولة دون نشوء حرب عالمية جديدة، تمكّن عن هذه القناعة إنشاء منظمة الأمم المتحدة في مؤتمر سان فرانسيسكو عام ١٩٤٥.

المطلب الأول: المنظمات الدولية

تعتبر المنظمة الدولية الامتداد التاريخي الطبيعي لتطور نظام المؤتمرات الدولية، فالمنظمة الدولية نتاج لمؤتمر تأسيسي تتخذه فيه الدول الأعضاء قراراً بإنشاء منظمة دولية إضافة إلى أن "المنظمة الدولية تعتبر ثبيتاً لنظام المؤتمر وذلك بإدخال عنصر الاستمرارية والدائم بدلاً من شكل المؤتمر كجمع مؤقت"^{٤١}.

وقد اختلف فقهاء القانون الدولي في تعريف المنظمة الدولية، إلا أنهم يستثنون جميعاً في التعريفات إلى العناصر المكونة لها. فيعرفها البعض بأنها "ذلك الكيان القانوني الذي تتشكل، بصفة دائمة، مجموعة من الدول بموجب اتفاقية دولية تحدد أهداف ومبادئ هذا الكيان، الذي يتمتع بشخصية قانونية مستقلة عن الدول الأعضاء ويكون له مجموعة من الأهداف يحققها بانتهاجه لمبادئ معينة"، ويعرفها آخرون أنها "شخصية قانونية دولية ذات أجهزة ذات مبادئ وإرادة مستقلة تنشأ باتفاق دولي لتحقيق أهداف معينة"^{٤٢}.

^{٤١} مصطفى المرجع السابق. ١٦٩

^{٤٢} العنزي، عيسى حميد. ٢٠٠٠. تطبيق النظرية العامة للمنظمات الدولية على كل من الأمم المتحدة ومجلس التعاون لدول الخليج العربي. الكويت: مجلس النشر العلمي. ص ٣٨

وأيًّا كان الاختلاف في تعريف المنظمة الدولية، فإن هناك أرضية مشتركة يقف عليها فقهاء القانون الدولي من حيث الخصائص القانونية العامة للمنظمة الدولية وعناصر تكوينها.

ويمكن تلخيص الخصائص القانونية العامة للمنظمات الدولية كما يلي:

أولاً: "المنظمة الدولية تجمع المنظمة الدول الراغبة بالانضمام إليها والتعاون فيما بينها بشكل اختياري وضمن إرادتها الحرة بالتوقيع والتصديق على ميثاق المنظمة، والرضا بالالتزامات والشروط التي تفرضها.

ثانياً: "المساواة في السيادة بين الدول الأعضاء" فانضمام أي دولة لمنظمة دولية لا يعني حرمانها من حقوقها السيادية في شؤونها الداخلية والخارجية، وهو يعني أيضاً تحديد ميثاق المنظمة للواجبات الملقاة على عاتق الدولة تحت لواء المنظمة، وعدم تدخل المنظمة في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء، إضافة إلى حق الانسحاب من المنظمة متى أرادت الدولة ذلك.

ثالثاً: "الإرادة الذاتية" أي استقلالية كيان المنظمة الدولية عن كيانات الدول الأعضاء رغم إنشاء المنظمة بإرادات هذه الدول.

رابعاً: "المنظمة الدولية كيان دائم" أي إمكانية انعقاد أجهزة المنظمة الدولية على مدار العام^{٤٣}. وتعتبر الديمومة هي ما يميز المنظمة الدولية عن المؤتمر الدولي، فهي الوقت الذي يزول المؤتمر وينقضي بانقضاء اجتماع الدول التي اجتمعت للنظر في مسألة تهمها، بحيث لا يتبقى من المؤتمر سوى القرارات والتوصيات أو الاتفاقيات التي خرج بها، فإن المنظمة الدولية تبقى بانقضاء اجتماع الدول، وتستمر أجهزتها المختلفة بمزاولة مهامها، فتتولى المنظمة الدولية مراقبة سلوك

⁴³ مصطفى. مرجع سبق ذكره. ص ١٧٣-١٧٥

الدول وتماشيها مع ما توصلت إليه من وثائق في هذه الاجتماعات^{٤٤}، ولا يقصد بدوام المنظمة الدولية المعنى المطلق للديمومة، ولكنه يعني أن المنظمة تبقى ما دام الاتفاق المنشئ لها ساري المفعول^{٤٥}.

وانطلاقاً من تعريف المنظمة الدولية، يمكن استخلاص العناصر البنوية التي تكونها، والتي تعرف بأنها "مجموعة العناصر التي تشكل لبنات البنية الأساسية أو لبنات هيكل المنظمة الداخلية التي يبني عليها أساس المنظمة، وهي وبالتالي تحدد أبعاد واتجاهات العلاقات الداخلية للمنظمة وشكلها المؤسسي الخارجي الذي من خلاله يمكن التعامل مع شخصيات القانون الدولي الأخرى"^{٤٦}، وتكون أية منظمة دولية من العناصر البنوية التالية:

١. **مياثق المنظمة:** وهو معايدة دولية متعددة الأطراف تلعب دور الأساس القانوني لنشوء وتكوين المنظمة الدولية. وللميثاق عدة أسماء منها: دستور، وثيقة، نظام أساسي، وهو من الناحية القانونية يعتبر معايدة شارعة ومنشئة، ويحتوي على تصريح من الدول الأعضاء على رضائهما التام عن إظهار رغباتها حول طبيعة العلاقات التي تربطها بالدول الأعضاء تحت إطار المنظمة الدولية^{٤٧}.

ويبين الميثاق أهداف المنظمة و اختصاصاتها وأجهزتها المختلفة التي تسعى لتحقيق أهداف المنظمة، وقواعد عملها^{٤٨}.

⁴⁴ العنزري. مرجع سبق ذكره. ص ١٠٠

⁴⁵ عبد الحميد، محمد سامي. ٢٠٠٠. التنظيم الدولي، الجماعة الدولية، الأمم المتحدة. الإسكندرية: منشأة المعارف. ص ٢٤٩ - ٢٥٠

⁴⁶ مصطفى. مرجع سابق. ص ١٧٧

⁴⁷ مصطفى. المرجع السابق. ١٨٣.

⁴⁸ عبد الحميد. مرجع سابق. ص ٢٥٢

ونظراً للمستجدات التي يمر بها النظام الدولي، وأهمية محاكمة المنظمة الدولية لها لتتمكن من تحقيق أهدافها المنصوص عليها في ميثاقها، تعتبر قابلية تعديل الميثاق ضرورة ملحة، بحيث يتم هذا التعديل حسبما ينص عليه الميثاق نفسه^{٤٩}.

٢. أجهزة المنظمة الدولية وسلطاتها: إن ديمومة المنظمات الدولية تقتضي وجود أجهزة فاعلة للمنظمة، يتم تقسيم العمل بينها، وتعمل مجتمعة على تحقيق غايات المنظمة^{٥٠}.

٣. الشخصية القانونية للمنظمة: اختلف فقهاء القانون الدولي حول الاعتراف بشخصية قانونية للمنظمة الدولية، فالرافضين لذلك اعتمدوا في رفضهم على وجوب توفر معيار السيادة حتى تصبح الشخصية قانونية، إضافة إلى وجهة نظرهم المتمثلة بأن الدول التي تنشئ المنظمة الدولية لا تملك سلطة منح الشخصية القانونية للمنظمة الدولية. إلا أن القانون الدولي يشترط توافر عنصرين للتمتع بالشخصية القانونية وهما: القدرة على إنشاء قواعد قانونية مع الشخصيات القانونية الأخرى عن طريق التراضي، وأن تكون الشخصية القانونية مخاطبة بأحكام القانون الدولي أي أن تكون مؤهلة للالتزام بواجبات والتمتع بحقوق^{٥١}.

وبالاستناد إلى هذين العنصرين، يمكن تعريف الشخصية القانونية بأنها قدرة المنظمة الدولية على اكتساب الحقوق وقيامتها بالتزامات، وتأتي هذه الحقوق والالتزامات من خلال منح الدول الأعضاء للمنظمة شخصيتها القانونية عن طريق تحديد مدى صلاحياتها^{٥٢}.

٤. التصويت واتخاذ القرار: يعكس اتخاذ القرارات داخل المنظمة الدولية حجم الدول ووزنها على الساحة الدولية. وهناك عدة عوامل تؤثر على كيفية اتخاذ القرار داخل المنظمة الدولية،

^{٤٩} مصطفى. مرجع سابق. ص ١٨٥

^{٥٠} مصطفى. المرجع السابق. ص ٢٠١

^{٥١} مصطفى. المرجع السابق. ص ١٩٠

^{٥٢} العنزري. مرجع سابق. ص ١٢١

أولها طاقم عضوية الأجهزة المعنية باتخاذ القرار، كما أن توازن القوى الفعلية وعلاقات هذه القوى مع بعضها البعض داخل المنظمة الدولية يلعب دوراً بارزاً في ذلك، إضافة إلى ما ينص عليه ميثاق المنظمة الدولية من أمور إجرائية كعدد الأصوات الممنوحة لكل عضو. ويؤثر اختلاف العلاقات والتحالفات بين القوى على الساحة الدولية وتأثيرها على العلاقات داخل المنظمة الدولية على اتخاذ القرارات فيها^{٥٣}.

عضوية المنظمات الدولية

تصبح الدول بعد موافقتها على ما ورد في ميثاق المنظمة من أهداف ومبادئ، والتوفيق والتصديق على ذلك عضواً في المنظمة الدولية^{٥٤}، وتكون عضوية أية دولة في المنظمة اختيارياً، ويحدث ذلك إما بمشاركة الدولة في الاجتماعات التحضيرية للمنظمة أو بالانضمام لاحقاً لها بالتقدم بطلب العضوية^{٥٥}.

وفيما يتعلق بشروط العضوية، فإن كل منظمة دولية تحدد شروطها عضويتها، وتعتبر "القاعدة العامة في المنظمات الدولية أن تكون الدولة المتقدمة بطلب العضوية كاملة السيادة، معنى أنها قادرة على إدارة شؤونها الخارجية، وقدرة على تنفيذ التزاماتها تجاه المنظمة الدولية"^{٥٦}.

تصنيف المنظمات الدولية

يمكن تصنيف المنظمات الدولية بالاستناد إلى عدة معايير إلى تصنیفات متعددة، فوفقاً لمعايير الاختصاص هناك منظمات دولية عامة الاختصاص (مثل الأمم المتحدة)، ومنظمات متخصصة^{٥٧}.

^{٥٣} مصطفى. المرجع السابق. ص ٢١١-٢٣١

^{٥٤} مصطفى. المرجع السابق. ص ١٩٦

^{٥٥} العنزي. مرجع سابق. ص ٤٠-٤١

^{٥٦} العنزي. مرجع سابق. ص ٤٥

^{٥٧} العنزي. مرجع سابق. ص ٣٢٧

أما المعيار الجغرافي، فيصنف المنظمات إلى منظمات تسمح بانضمام أي من دول العالم في حال توافرت فيها شروط الانضمام التي يحددها ميثاق المنظمة، أو منظمات إقليمية تقتصر على دول معينة يربط بينها الرابط الجغرافي^{٥٨}، ويرى البعض بأن المنظمات الإقليمية لا تعني الالتفاء بالرابط الجغرافي بل يضيفون إليه روابط أخرى مثل الطابع الحضاري (تقارب اللغة والتاريخ والثقافة)، في حين يرى فريق ثالث بأن المنظمة الإقليمية تعني كل منظمة دولية لا تتجه نحو العالمية بطبيعتها^{٥٩}.

أما معيار العضوية، فمن خلاله يمكن تقسيم المنظمات الدولية إلى: منظمات حكومية، وهي المنظمات متاحة العضوية للدول فقط، والمنظمات غير الحكومية، والتي تهدف إلى تحقيق أهداف إنسانية في الغالب^{٦٠}.

وتركز هذه الدراسة على المنظمات الحكومية كونها تتمتع بالشخصية القانونية الدولية، وهي تقع في إطار القانون الدولي، فيما لا تحتكم المنظمات غير الحكومية بالقانون الدولي، بل تحتكم إلى القانون الداخلي للدول التي تقع في أراضيها.

المطلب الثاني: هيئة الأمم المتحدة

يتضمن هذا المطلب ما يتعلق بمنظمة الأمم المتحدة من حيث نشأتها، ودور الولايات المتحدة الأمريكية في إنشائها، وأهدافها ومبادئها وأجهزتها من خلال دراسة ميثاقها، إضافة إلى كيفية اتخاذ القرارات فيها، والآثار القانونية لقراراتها.

نشأة الأمم المتحدة

^{٥٨} مصطفى. مرجع سابق. ص ٢١٣-٢١٤

^{٥٩} عبد الحميد. مرجع سابق. ص ٢٦١-٢٦٣

^{٦٠} مصطفى. مرجع سابق. ص ٢١٤-٢١٥

يعتبر عام ١٩٣٩ البداية الرسمية لبدء الحرب العالمية الثانية، رغم وجود دلالات على الاتجاه نحو الحرب منذ بداية الثلاثينيات، وذلك بظهور السياسة التوسعية لكل من اليابان وألمانيا وإيطاليا، وقيامهم باحتلال عدد من المناطق دون أن يكون لعصبة الأمم المتحدة آنذاك أي دور في ردع الدول التوسعية، وقد بدأ يتضح منذ منتصف الثلاثينيات أن نظام الأمن الجماعي الذي حاولت عصبة الأمم أن ترسي دعائمه قد بدأ ينهار، فبدأت تظهر على الفور حركة التحالفات التي تمليها سياسة توازن القوى التقليدية^{٦١}.

وأعقب لقاء نستون تشرشل، رئيس الوزراء البريطاني، والرئيس الأمريكي روزفلت عام ١٩٤١ (رغم عدم دخول الولايات المتحدة الأمريكية الحرب حتى ذلك الوقت)، إصدار وثيقة الأطلنطي المتضمنة إشارة إلى أهمية إنشاء نظام دائم للأمن يكون أكثر اتساعاً من ذي قبل، ورغم أن تشرشل عمل على تضمين الوثيقة أهمية إنشاء منظمة دولية فعالة إلا أن روزفلت اعتبر أن الوقت لم يكن ملائماً لذلك بعد^{٦٢}.

ففي المادة الثامنة من ميثاق الأطلنطي ورد "أنه ينبغي على كافة دول العالم ولأسباب واقعية ومعنوية أن تتخلى عن استعمال القوة. ولما كان ضمان استقرار السلم في المستقبل لا يمكن أن يتحقق طالما ظلت القوات الأرضية والجوية والبحرية لبعض الدول أداة لتهديد السلم فإن الولايات المتحدة وبريطانيا) تريان ضرورة نزع السلاح في هذه الدول حتى يتم إرساء نظام للأمن الجماعي...".^{٦٣}

^{٦١}ناطقة وعبد العال. مرجع سابق.ص ٧٨-٨٣

^{٦٢}ناطقة وعبد العال. المرجع السابق.ص ٩٠

^{٦٣}الدقاق، محمد سعيد. ١٩٧٨. المنظمات الدولية العالمية والإقليمية. القاهرة: مؤسسة الثقافة الجامعية.ص ٢٩

وبعد عدة لقاءات وتصريحات يأتي إعلان موسكو كأول وثيقة رسمية تتضمن التزام الدول الأربع

الكبرى المتحالفة بالعمل على إنشاء منظمة دولية بديلة لعصبة الأمم من خلال النص التالي:

"تعترف (الدول الأربع) بضرورة العمل على إنشاء منظمة دولية عامة في أسرع وقت ممكن،

تقوم على أساس احترام مبدأ المساواة السيادية بين كل الدول المحبة للسلام، وتكون مفتوحة

العضوية لمثل هذه الدول كبيرة وصغرها، من أجل الحفاظ على السلام والأمن الدوليين"^{٦٤}.

ولتنفيذ إعلان موسكو، التقى ممثلو الدول الأربع في دامبرتون أوكس لوضع مشروع أولي للنظام

القانوني للمنظمة المقترن إنشاؤها، وقد شمل اللقاء مختلف جوانب النظام القانوني للمنظمة، في

حين تم تأجيل مسائل نظام التصويت في مجلس الأمن وحق الاعتراض "الفیتو" إلى اجتماع

آخر.^{٦٥}

وقد تمت الدعوة لمؤتمر تأسيسي للأمم المتحدة يعقد في سان فرانسيسكو في ٢٥ إبريل / ١٩٤٥

خلال مشاورات القمة بين الدول الثلاث الكبرى (الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا والاتحاد

ال Soviيتي) في يالطا في أوكرانيا، وتضمنت الدعوة التأكيد على اعتبار أن ما تم الاتفاق عليه في

دامبرتون أوكس ويلطا أساس للتفاوض في سان فرانسيسكو^{٦٦}.

بحيث عقد مؤتمر سان فرانسيسكو في موعده بمشاركة خمسين دولة، وسمى المؤتمر بمؤتمر

الأمم المتحدة للتنظيم الدولي، وخلال شهرين من الاجتماعات، انتهت خلالها الحرب، صدر ميثاق

الأمم المتحدة مكوناً من مئة وإحدى عشرة مادة، وعلى النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية

المتضمن سبعين مادة، وقد جاء العاشر من كانون الثاني ١٩٤٦ بعد الجمعية العامة للأمم المتحدة

^{٦٤}نافعة وعبد العال. مرجع سابق.ص ٩١

^{٦٥}عبد الحميد، محمد سامي.قانون المنظمات الدولية، الأمم المتحدة. الإسكندرية: منشأة المعارف.ص ٤٦-٤٥

^{٦٦}نافعة وعبد العال. مرجع سابق. ٩٤-٩٣.

أولى جلساتها في لندن، في حين تم اختيار مدينة نيويورك مقرا دائما للأمم المتحدة في الرابع

عشرين من شباط ١٩٤٦^{٦٧}.

ميثاق الأمم المتحدة وأهميته

يتكون ميثاق الأمم المتحدة من مائة وإحدى عشرة مادة موزعة على تسعه عشر فصلاً، تسبقها

دبياجة تحتوي على مبادئ وأهداف المنظمة^{٦٨}.

ورغم أن الميثاق عبارة عن اتفاقية منشئة لهيئة الأمم المتحدة، إلا أن له من الخصائص ما يجعله

متميزاً عن بقية الاتفاقيات، فأهميته تبرز بداية من خلال المادة (٦/٢) من الميثاق والتي تنص

على أن الهيئة الدولية تعمل على تسخير الدول غير الأعضاء فيها على مبادئ الأمم المتحدة بقدر

ما يتطلب الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين، الأمر الذي يعني سمو ميثاق الأمم المتحدة على كافة

المعاهدات وذلك بتطبيق أحكامه حتى على الدول غير الأعضاء في الهيئة، كما تبرز أهمية

الميثاق في المادة (١٠٣) من ميثاقه، والتي تنص على: "إذا تعارضت الالتزامات التي يرتبط بها

أعضاء الأمم المتحدة وفقاً لأحكام هذا الميثاق مع أي التزام دولي آخر يرتبون به فالعبرة

بالالتزاماتهم المترتبة على هذا الميثاق"^{٦٩}، وتعطي هذه المادة من المكانة للميثاق بحيث تجعله "أعلى

مراتب المعاهدات الدولية وأكثر قواعد القانون الدولي سموا ومكانة"^{٧٠}.

^{٦٧} عبد الحميد. قانون المنظمات. مرجع سابق. ص ٤٧-٤٨

^{٦٨} مصطفى. مرجع سابق. ص ٢٢٦

^{٦٩} المادة (١٠٣) من ميثاق الأمم المتحدة

www.un.org(accessed Oct. 10.2007)

^{٧٠} نافعة وعبد العال. مرجع سابق، ص ١٠١

كما أن أهمية الميثاق تظهر من خلال خاصيته المتمثلة بتطبيق بنوده كاملة دون تجزئة، كما لا يسمح فيه بالتحفظ، إضافة إلى عدم سريان القاعدة العامة (الاتفاق اللاحق يلغى السابق) على ميثاق الأمم المتحدة، حيث أن له من الأولوية ما يجعله يطبق على الاتفاقيات السابقة واللاحقة^{٧١}.

أهداف ومبادئ الأمم المتحدة

حددت حكومات الدول المجتمعة في سان فرانسيسكو أهداف الأمم المتحدة في المادة الأولى من الميثاق متمثلة بأربعة عناصر، وهي:

١. حفظ السلام والأمن الدوليين.
٢. إنماء العلاقات الودية بين الأمم.
٣. تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية.
٤. جعل هذه الهيئة مرجعاً لتنسيق أعمال الأمم.

ويبين البند الأول من المادة (١) من الميثاق المتعلقة بحفظ السلام والأمن الدوليين، ثلاثة أنواع من التدابير الواجب على الأمم المتحدة اتخاذها لذلك وتشمل التدابير الوقائية وتدابير لمساعدة أطراف النزاع على التوصل إلى تسوية سلمية للنزاع وفقاً لمبادئ العدل والقانون، وتدابير قمعية لمواجهة حالات العدوان أو تهديد السلم أو الإخلال به^{٧٢}.

أما مبادئ المنظمة الدولية، حسب الميثاق فتشمل:

١. مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها.

^{٧١} مصطفى. مرجع سابق. ص ٢٢٦-٢٢٧

^{٧٢} نافعة وعبد العال. مرجع سابق. ص ١٠٣

٢. التزام الأعضاء بما يترتب عليهم في الميثاق.
٣. فض المنازعات بالوسائل السلمية.
٤. الامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأرضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة.
٥. تقديم الأعضاء للعون للأمم المتحدة في أي عمل تتخذه وفق هذا الميثاق.
٦. العمل على التزام الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة بهذه المبادئ بقدر ما تقتضيه ضرورة حفظ السلام والأمن الدوليين.
٧. الحفاظ على سيادة الدول.

وقد ساوى الميثاق في هذه المادة بين الدول جميعها صغيرها وكبیرها من حيث درجة العضوية وحق التصويت في الجمعية العامة، وهو عنى أيضاً المساواة السيادية في التصرف في الشؤون الخارجية والداخلية للدول^{٧٣}.

ورغم أن البندين الثالث والرابع من المادة (٢) والذين يتعلقان بحل النزاعات بالطرق السلمية وحظر استخدام القوة أو التهديد بها، إلا أن الميثاق استثنى ثلاثة حالات يجوز فيها استخدام القوة شرعاً وهي:

أولاً: ضمن الترتيبات المتعلقة بالأمن الجماعي، حيث يتم ذلك في حالة تهديد السلم أو وقوع العدوان أن يتخذ مجلس الأمن التدابير الكفيلة لمواجهة ذلك بما فيها استخدام القوة العسكرية، ويتم ذلك تحت إشراف مجلس الأمن وبمساعدة لجنة أركان الحرب، وقد ورد ذلك في المواد (٤١، ٤٢، ٤٣) من الميثاق.

^{٧٣} مصطفى. مرجع سابق. ص ٢٣٠

ثانياً: في حال الدفاع عن النفس، ففي المادة (٥١) من الميثاق نص على حق الدول في الدفاع الشرعي عن نفسها في حال تعرضها للعدوان المسلح وذلك حتى يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلام.

ثالثاً: ضد الدول التي كانت معادية في الحرب العالمية الثانية^{٧٤}، فالمادة (١٠٧) من الميثاق تنص على: "ليس في هذا الميثاق ما يبطل أو يمنع أي عمل إزاء دولة كانت في أثناء الحرب العالمية الثانية معادية لإحدى الدول الموقعة على هذا الميثاق إذا كان هذا العمل قد اتخاذ أو رخص به نتيجة ل تلك الحرب من قبل الحكومات المسؤولة عن القيام بهذا العمل".

العضوية في الأمم المتحدة

تعتبر عضوية الأمم المتحدة مفتوحة لجميع الدول المحبة للسلام، كما نصت على ذلك المادة (٤) من الميثاق، وهو ما يؤكد عالمية المنظمة، وينظر إلى الدول التي تتقدم بطلب العضوية من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بعد صدور توصية من مجلس الأمن كما ينص على ذلك البند الثاني من المادة الرابعة من الميثاق.

أجهزة منظمة الأمم المتحدة

تنص المادة (٧) من ميثاق الأمم المتحدة على:

١. "تشكل الهيئات الآتية فروعاً رئيسية للأمم المتحدة:

جمعية عامة.

مجلس أمن.

مجلس اقتصادي واجتماعي.

^{٧٤}نافعة وعبد العال. مرجع سابق.ص ١٠٧-١٠٨

مجلس وصاية.

محكمة عدل دولية.

أمانة عامة.

٢. يجوز أن ينشأ وفقا لأحكام هذا الميثاق ما يرى ضرورة إنشائه من فروع ثانوية أخرى".

يظهر من نص المادة (٧) من الميثاق إنشاء ستة أجهزة رئيسة للمنظمة، إضافة إلى إمكانية إنشاء أجهزة فرعية أخرى.

أولاً: الجمعية العامة

تقرّد ميثاق الأمم المتحدة في فصله الرابع لتوضيح وظائف الجمعية العامة وسلطاتها، وكيفية اتخاذ القرارات فيها ومدى إلزامتها، إضافة إلى الإجراءات التي تستطيع الجمعية العامة اتخاذها.

تحتفظ الجمعية العامة عن بقية أجهزة المنظمة الدولية بأنها الجهاز الوحيد الذي يضم كل أعضاء الأمم المتحدة وذلك حسب البند الأول من المادة التاسعة.

ويدخل ضمن اختصاصات الجمعية العامة النظر في كافة المسائل سواء كانت تتعلق بحفظ الأمن والسلم الدوليين، أو إنماء التعاون الدولي، وتنمية العلاقات الاقتصادية والثقافية والعلمية والصحية وفي مجال حقوق الإنسان، إضافة إلى النظر في عضوية الدول، وانتخابها لأعضاء مجلس الأمن غير الدائمين، وانتخاب "ثلاث أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي كل ثلاثة سنوات وأعضاء مجلس الوصاية، وانتخاب قضاة محكمة العدل الدولية، وتعيين الأمين العام للمنظمة"، إضافة إلى بحث الميزانية والتصديق عليها، وحق تعديل الميثاق.

ورغم تنوّع اختصاصات الجمعية العامة، إلا أن المادة الثانية عشرة من الميثاق تقيد الجمعية العامة وذلك بنصها على عدم جواز إصدار الجمعية العامة لتوصية بشأن نزاع أو أي موقف ينظر فيه مجلس الأمن.

إضافة إلى ذلك، وفيما يتعلق تحديداً بمدى إلزامية قرارات الجمعية العامة، يظهر لنا أن القاعدة العامة التي تبني عليها قرارات الجمعية العامة بأنها مجرد توصيات غير ملزمة، ويتوقف تنفيذها على رضا الدول المعنية^{٧٥}.

ثانياً: مجلس الأمن

ينص البند الأول من المادة (٢٤) من الميثاق بأن يعهد أعضاء هيئة الأمم المتحدة لمجلس الأمن بالتابعات الرئيسية فيما يتعلق بحفظ الأمن والسلم الدوليين، حيث يعمل نائباً عنهم رغبة بأن يكون العمل سريعاً وفعالاً.

وبحسب المادة (٢٣) من الميثاق، يتشكّل المجلس من خمسة عشر عضواً، خمسة منهم دائمي العضوية وهم: الولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد السوفياتي (سابقاً)، والصين، وبريطانيا وفرنسا، في حين تنتخب الجمعية العامة عشرة أعضاء آخرين "لمدة سنتين غير قابلة للتجديد الفوري، ويتم تجديد نصف العدد كل سنة، ويخرج خمسة ويبقى خمسة".^{٧٦}

⁷⁵ مصطفى. مرجع سابق. ص ٢٣٤-٢٣٥.

⁷⁶ مصطفى. مرجع سابق. ص ٢٣٧.

ويتطلب اتخاذ القرار في مجلس الأمن تسعه أصوات تكون أصوات الأعضاء الخمسة دائمة العضوية من بينها، ولا يُعتبر الامتناع عن التصويت أو التغيب عن حضور جلسة مجلس الأمن تصويتاً سلبياً يمنع تفويض القرار^{٧٧}.

وينتكون مجلس الأمن من عدة لجان تساعد على أداء مهامه وهي:

١. "لجنة أركان الحرب": وتتألف من رؤساء أركان حرب الدول دائمة العضوية للمجلس،

وتختص بمعالجة المسائل الحربية ووضع الاستراتيجية الحربية وتنفيذها.

٢. "لجنة نزع السلاح": وتضم كافة أعضاء المجلس.

٣. لجنة الخبراء: وتهتم ببحث المسائل القانونية.

٤. لجنة قبولي الأعضاء الجدد: وتتكون من كافة أعضاء المجلس.

وللمجلس لجان مؤقتة تفرضها الظروف الطارئة^{٧٨}.

ولمجلس الأمن اختصاصات وسلطات في مجال حفظ السلام والأمن الدولي، وفي مجالات أخرى

إدارية وتنفيذية، وقد وردت الاختصاصات المتعلقة بحفظ السلام والأمن الدولي في الفصلين السادس

والسابع من الميثاق، فالفصل السادس يتحدث عن تسوية المنازعات بالطرق السلمية عن طريق

إصدار مجلس الأمن لتوصية بحل النزاع إذا طلبت منه جميع الأطراف ذلك^{٧٩}، وفي هذا السياق

يتخذ شكل تدخل المجلس دعوة الأطراف لتسوية نزاعاتهم بالطرق السلمية إما عن طريق التفاوض

أو الوساطة أو التحكيم والتسوية القضائية، فإذا فشل طرف في النزاع في تحقيق التسوية المطلوبة فإن

⁷⁷ رحال، عمر. ٢٠٠٧. الدور السياسي للأمم المتحدة في ظل النظام العالمي الجديد. رام الله: مركز حقوق الإنسان والمشاركة الديمقراطية/شمس. ص ٥٩

⁷⁸ مصطفى. مرجع سابق. ص ٢٣٨

⁷⁹ تافعة وعبد العال. مرجع سابق. ص ١٢٢

للمجلس الحق في التدخل بسلطة المنع أو القمع^{٨٠}، وفي هذه الحالة، فإن المجلس يملك سلطات واسعة وملزمة، بحيث يتدخل بصفته سلطة ردع مهمتها حفظ الأمن والسلام أو إعادةه إلى نصابه، وقد اتخذ الميثاق كافة الترتيبات لضمان قدرة مجلس الأمن على التدخل بامتلاكه سلطات تقديرية كبيرة، ومنها المادة (٤٣) التي تنص على تعهد جميع الدول الأعضاء وضع قوات مسلحة تحت تصرف مجلس الأمن، والمادة (٤٥) التي تلزم الدول الأعضاء أن يكون لديها وحدات جوية وطنية جاهزة للاستخدام فوراً^{٨١}.

أما السلطات الإدارية، فمنها قبول أعضاء جدد، وإيقاف عضوية بعض الدول، وانتخاب قضاة محكمة العدل الدولية، وتعيين الأمين العام، وتعديل الميثاق، وكل ذلك يشترك فيه مجلس الأمن مع الجمعية العامة، أما السلطات الإدارية المنفردة فتتعلق بخطط تخفيض نزع السلاح، وتنفيذ أحكام محكمة العدل الدولية عند عدم الالتزام بها^{٨٢}.

التصويت في مجلس الأمن وحق النقض (فيتو)

تمتلك كل دولة عضو في مجلس الأمن صوتاً واحداً، ولصدور قرار عن مجلس الأمن يتطلب موافقة تسعة أعضاء سواء في المسائل الإجرائية أو الموضوعية، تكون أصوات الدول الخمسة دائمة العضوية من بين أصوات الأعضاء التسعة الموافقين، أي أنها تتطلب إجماعاً من قبل الدول دائمة العضوية (بشرط امتلاع أي من الدول الطرف في النزاع عن التصويت تطبيقاً لأحكام الفصل السادس

^{٨٠} مصطفى. مرجع سابق. ص ٢٣٩

^{٨١} نافعة و عبد العال. مرجع سابق. ص ١٢٤ - ١٢٣

^{٨٢} مصطفى. مرجع سابق. ص ٢٤٠

والفقرة ٣ من المادة ٥٢ من الميثاق)، فإذا صوتت إحدى هذه الدول الخمسة ضد أحد القرارات يحول

ذلك دون تطبيقه، وهو ما يعرف بحق النقض (فيتو)^{٨٣}.

ويجب الإشارة هنا أن واصعي ميثاق الأمم المتحدة لم يشيروا إلى حق الفيتو صراحة، ففي البند

الثالث من المادة (٢٧) تنص الفقرة على موافقة الدول الخمسة الدائمة العضوية مجتمعة على صدور

قرار في المسائل غير الإجرائية، وهو ما يشير ضمناً إلى هذا الحق، فالقارئ للميثاق لا يرى كلمة

فيتو أو نقض أو اعتراض، لكن هذا الحق يتم استخلاصه بوضوح من خلال نص هذا البند.

ويظهر مما سبق أنه يمكن تعريف الفيتو بأنه "التصويت السلبي أي التصويت بـ (لا) من قبل دولة

واحدة أو أكثر من الدول الدائمة العضوية الخمس ضد مشروع قد حاز على تسعه أصوات أو أكثر

لصالحه"^{٨٤}.

ورغم أن حق النقض يستخدم في المسائل الموضوعية، إلا أن الخلاف الذي يمكن أن يثور حول

مسألة بصفتها إجرائية أو موضوعية يؤدي إلى اعتبارها موضوعية، وبالتالي يصبح حق النقض

قابلًا للاستخدام^{٨٥}، وفي هذه الحالة يمكن للدول دائمة العضوية استخدام الفيتو مرتين، المرة الأولى

حينما تثير الخلاف حول المسألة إن كانت إجرائية أو موضوعية، بهذا الخلاف يتم التصويت على

المسألة بصفتها موضوعية، ويُعتبر استخدام الدولة دائمة العضوية الفيتو ضد هذه المسألة إن كانت لا

ترغب بصدور قرار حولها بمثابة فيتو مزدوج^{٨٦}.

^{٨٣} تافعه وعبد العال. مرجع سابق. ص ١٢٥

^{٨٤} البطاينة. مرجع سابق. ص ٩٠-٩١

^{٨٥} مصطفى. مرجع سابق. ص ٢٤٢

^{٨٦} تافعه وعبد العال. مرجع سابق. ص ١٢٦

كما ويعتبر امتناع العضو الدائم عن التصويت أو غيابه عن حضور جلسة مجلس الأمن عند التصويت على إحدى القرارات موافقة ضمنية على القرار^{٨٧}.

ثالثاً: المجلس الاقتصادي والاجتماعي

يظهر من مواد ميثاق الأمم المتحدة رقم (٦٠، ٦٢، ٦٤) أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي يضع أمام الجمعية العامة كافة ما يلزم من معلومات وتقارير ووصيات مستمدة من الدراسات التي يجريها المركز في الاقتصاد والاجتماع والثقافة والتعليم والصحة وحقوق الإنسان، إضافة إلى المعلومات التي يأخذها من خلال الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة^{٨٨}.

أما أهداف المجلس فتمثل بـ"تحقيق مستوى أعلى للمعيشة وتوفير أسباب الاستخدام لكل فرد والنهوض بعوامل التطور والتقدم الاقتصادي والاجتماعي"، وـ"تيسير الحلول للمشاكل الدولية الاقتصادية والاجتماعية والصحية وما يتعلق بها، وتعزيز التعاون الدولي في أمور الثقافة والعلم"، ونشر "احترام حقوق الإنسان والحربيات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الدين أو الجنس أو اللغة ولا تفريق بين الرجال والنساء، ومراعاة الحقوق والحربيات فعلاً"، وذلك حسبما تشير المادة (٥٥) من الميثاق.

ومن الجدير ذكره أن قرارات المجلس هي عبارة عن توصيات غير ملزمة، يقوم المجلس بعرضها على الجمعية العامة لموافقة عليها^{٨٩}.

رابعاً: مجلس الوصاية

^{٨٧} مصطفى. مرجع سابق. ٢٤٣.

^{٨٨} البطاينة. مرجع سابق. ١٢١.

^{٨٩} مصطفى. المرجع السابق. ص ٢٤٤-٢٤٨.

وهو الجهاز الذي تم تشكيله كأحد فروع الأمم المتحدة الرئيسية، ووظيفته الإشراف وإدارة الأقاليم التي خضعت لنظام الوصاية، ولجهاز الوصاية مهمة "تحديد شروط وبنود اتفاقيات الوصاية والإشراف على تطبيقها، بعد إقرارها من جانب الجمعية العامة".

خامساً: محكمة العدل الدولية

هي الأداة القضائية للأمم المتحدة، لها نظام أساسي يعتبر جزءاً من الميثاق، وهو يعتبر كل دولة عضو بالأمم المتحدة طرفاً من أطراف النظام الأساسي للمحكمة، ويُعدل بالطرق المعروفة لتعديل الميثاق.

يتم اختيار قضاة المحكمة عن طريق الجمعية العامة ومجلس الأمن، ويشرف مجلس الأمن على تنفيذ أحكامها كلما كان ذلك ضرورياً، وتعتبر الآراء الاستشارية للمحكمة غير ملزمة^{٩٠}.

سادساً: الأمانة العامة

ت تكون الأمانة العامة التي تقوم بالأعباء الإدارية للمنظمة من مجموعة من الموظفين الدوليين، يتولى الأمين العام مسألة تعيينهم طبقاً للقواعد التي تحدها الجمعية العامة، ويراعى في اختيار الموظفين المستوى العلمي والأخلاقي والتوزيع الجغرافي العادل.

و"يتم تعيين الأمين العام (المدة خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة) بناءً على توصية من مجلس الأمن، وتعتبر التوصية التي تصدر عن مجلس الأمن من المسائل الموضوعية لذلك تستوجب إجماع الدول الخمس الكبار إضافة لأربعة أصوات أخرى على الأقل"^{٩١}.

^{٩٠} نافعة وعبد العال. مرجع سابق. ص ١٣٤
^{٩١} مصطفى. مرجع سابق. ٢٥٩-٢٥٨

وظيفة الأمين العام هي إدارة الجهاز الإداري، وهذا الدور يقتصر على الإشراف والتوجيه ووضع السياسات العامة، أما المهام السياسية فقد أسنـد ميثاق الأمم المتحدة بعض هذه المهام للأمين العام، فوفقاً للمادة (٩٩) ينـبه الأمين العام مجلس الأمن لأـي مـسـأـلة يـرىـ أنها تـهدـدـ الأمـنـ والـسـلـمـ الـدـولـيـينـ، وهذا يتـطلـبـ منهـ اـتـخـاذـ خطـوـاتـ معـيـنةـ وـتـقـدـيمـ مـقـرـحـاتـ لـحلـ النـزـاعـ، بـحيـثـ أـصـبـحـ الدـورـ السـيـاسـيـ للأمين العام يـفـوقـ الدـورـ الإـدـارـيـ لهـ^{٩٢}.

تميـزـ المـيـثـاقـ لـبعـضـ الدـوـلـ

يمـكـنـ تـلـخـيـصـ الـبـنـودـ التـيـ مـيـزـ المـيـثـاقـ بـهـاـ الدـوـلـ الـخـمـسـةـ إـضـافـةـ إـلـىـ منـحـاـ صـفـةـ الـعـضـوـيـةـ الدـائـمـةـ فـيـ مجلسـ الأمـنـ، حـيـثـ يـعـتـبـرـ هـذـاـ بـحـدـ ذـاتـهـ اـمـتـيـازـ، وـقدـ تـمـثـلـ هـذـاـ التـمـيـزـ مـنـ خـلـالـ ماـ يـلـيـ:

أولاًـ: اـشـتـرـاطـ موـافـقـةـ الدـوـلـ الـخـمـسـةـ مجـتمـعـةـ عـلـىـ أـيـ قـرـارـ يـصـدـرـهـ مجلسـ الأمـنـ فـيـ المسـائلـ الـمـوـضـوعـيـةـ، حـيـثـ يـنـصـ الـبـنـدـ الثـالـثـ مـنـ الـمـادـةـ (٢٧ـ) عـلـىـ: "تصـدـرـ قـرـاراتـ مجلسـ الأمـنـ فـيـ المسـائلـ الـأـخـرـىـ كـافـةـ بـمـوـافـقـةـ أـصـوـاتـ تـسـعـةـ مـنـ أـعـضـائـهـ يـكـونـ مـنـ بـيـنـهـ أـصـوـاتـ الـأـعـضـاءـ الـدـائـمـينـ مـتـقـنةـ...ـ".

ثـانـياـ: إـضـافـةـ صـفـةـ الـعـضـوـيـةـ الدـائـمـةـ لـلـدـوـلـ الـخـمـسـةـ فـيـ مجلسـ الـوـصـاـيـةـ، حـسـبـ الـبـنـدـ (بـ)ـ مـنـ الـمـادـةـ (٨٦ـ)ـ مـنـ الـمـيـثـاقـ.

ثـالـثـاـ: اـشـتـرـاطـ مـصـادـقـةـ الدـوـلـ الـخـمـسـةـ مجـتمـعـةـ عـلـىـ تـعـدـيلـ أـيـ بـنـدـ مـنـ بـنـودـ المـيـثـاقـ مـنـ ضـمـنـ ثـلـثـيـ أـعـضـاءـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ، وـفـيـ ذـلـكـ يـنـصـ الـبـنـدـ الثـالـثـ مـنـ الـمـادـةـ (١٠٩ـ)ـ عـلـىـ "كـلـ تـغـيـيرـ فـيـ هـذـاـ المـيـثـاقـ أـوـصـىـ بـهـ المؤـتـمـرـ بـأـغـلـيـةـ ثـلـثـيـ أـعـضـائـهـ يـسـريـ إـذـاـ صـدـقـ عـلـيـهـ ثـلـثـاـ أـعـضـاءـ "ـالـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ"ـ وـمـنـ بـيـنـهـمـ الـأـعـضـاءـ الـدـائـمـونـ فـيـ مجلسـ الأمـنـ وـفـقـاـ لـأـوـضـاعـهـمـ الـدـسـتـورـيـةـ".

^{٩٢} نـافـعـةـ وـعـدـ العـالـ.ـمـرـجـعـ سـابـقـ ١٣٦ـ-١٣٥ـ.

^{٩٣} عبدـ الحـمـيدـ.ـقـانـونـ الـمـنظـمـاتـ الـدـولـيـةـ.ـمـرـجـعـ سـابـقـ.ـصـ ٧٤ـ.

الفصل الثاني

الدور السياسي للأمم المتحدة

نقارن في هذا الفصل بين الدور السياسي الذي لعبته الأمم المتحدة في فترتي الدراسة من خلال تناول نماذج لعمليات حفظ السلام أو القضايا التي ركزت عليها الهيئة الدولية في اتخاذها لقراراتها وأسباب ذلك، وذلك بعد عرض خلفية تاريخية بسيطة للدور السياسي الذي قامت به الهيئة الدولية في فترة الحرب الباردة.

دور الأمم المتحدة في الحرب الباردة- خلفية تاريخية

تأثرت فعالية مجلس الأمن وهيئة الأمم المتحدة بشكل عام خلال سنوات الحرب الباردة بالمصالح الحيوية للدولتين العظميين آنذاك، الأمر الذي حدّ من فعاليته نتيجة لاستخدام كل من القوتين حق النقض (الفيتو) في حال كان أي قرار يمكن أن يتخذه مجلس الأمن يتعارض مع مصالح أي من القوتين. فالسلطة الفعلية في إصدار قرارات مجلس الأمن في تلك الحقبة اضطاعت بها القوتان العظميان، في حين كانت سياسات الدول الأخرى دائمة العضوية في مجلس الأمن تخضع لاعتبارات السياسة الدولية وتوازنات القوى وال تحالفات خاصة عندما يتعلق الأمر بقضايا تمس المصالح الحيوية لأي من القوتين العظميين.

وقد شُكّل حصر الغاية الجوهرية والأساسية للأمم المتحدة والمتمثلة بحفظ السلام والأمن الدوليين بمجلس الأمن، مع إمكانية استخدام حق النقض (الفيتو) أكبر العقبات أمام تحقيق هذه الغاية، نتيجة عدم التوافق بين القوى العظمى المنتصرة في الحرب العالمية الثانية، والخلاف الأيديولوجي

والسياسي بينهما، وبالتالي تغلب المصالح القومية للقوى العظمى على مصالح الأمن والسلام الدوليين^١.

ونتيجة لذلك كان مجلس الأمن يصاب بشبه شلل في كل قضية تثير الخلاف بين القوتين العظميين، وما يدل على ذلك الاستخدام المتكرر للفيتو خلال تلك الفترة^٢. فخلال العشرين سنة الأولى لنشأة الأمم المتحدة استخدم الاتحاد السوفيتي (الفيتو) أكثر من مئة مرة، في حين لم تستخدمه الولايات المتحدة على الإطلاق وذلك بسبب عدم تشكيل الأمم المتحدة أى عائق أمامها، بل إنه شكّل إضافة بحيث يمكن من خلال الهيئة الدولية تمرير أي قرار تريده الولايات المتحدة^٣.

وما يعزز الحديث عن تعطيل دور الأمم المتحدة وهيمنة الدول الكبرى على قراراتها خلال تلك الحقبة، امتلاك الولايات المتحدة كل أدوات التأثير المالية والسياسية التي تمكنتها من توجيه دفة الأمور داخل الهيئة حسبما تريده، فالولايات المتحدة تساهم وحدها بـ(٤٠%) من موازنة المنظمة، إضافة إلى امتلاكها لروابط وثيقة مع الدول داخل الجمعية العامة، الأمر الذي ساعدتها على تمرير الكثير من القرارات^٤. وقد استفادت الولايات المتحدة خلال تلك الفترة من مقاطعة الاتحاد السوفيتي لجلسات مجلس الأمن احتجاجاً على تمكن الولايات المتحدة الأمريكية من منع الصين الشعبية من شغل مقعدها داخل الأمم المتحدة، وأفسحت المجال أمام حكومة تايوان لشغل مقعدها داخل الهيئة بما في ذلك مقعدها داخل مجلس الأمن، كما تمكنت من الحصول على تقويض لقيادة الحرب ضد كوريا

^١ الجاسور. المرجع السابق. ص ٦٨-٧١

^٢ نهرا، فؤاد. ١٩٩٩. "الأمم المتحدة بين مبدأ احترام السيادة والهيمنة الأمريكية، لمحات تاريخية". مجلة معلومات دولية. ع ٦٢: ص ١٠.

^٣ نافعه، حسن. ٢٠٠٥. "إصلاح الأمم المتحدة يبدأ بإصلاح الولايات المتحدة"مجلة وجهات نظر. ع ٨١: ص ٨

^٤ حيدر، محمود. ٢٠٠٠. "الأمم المتحدة بين عصرتين، الحرب الباردة وفرضي ما بعدها: شؤون الأوسط". ع ٩٩: ص ٧٣

الجنوبية، وتمرير مشروع (الاتحاد من أجل السلام) داخل الجمعية العامة للالتفاف على الفيتو السوفيتي عندما استأنف الأخير نشاطه داخل مجلس الأمن^٥.

فقد نجحت الولايات المتحدة في منع الدول من اتخاذ قرار حول مسألة نيل الصين لمقعدها الشرعي داخل هيئة الأمم المتحدة منذ عام ١٩٤٩ حتى عام ١٩٧١، حيث رفضت الهيئة وضع القضية التي كانت تطرح في كل دورة من دورات الجمعية العامة على جدول أعمالها، وإن كان عام ١٩٦١ شهد توصية بإدراج القضية على جدول الأعمال بأغلبية الأصوات المقترضة، إلا أن نتيجة لتهديد الولايات المتحدة للهيئة بقيت القضية معلقة حتى عام ١٩٧١، حيث استعادت الصين مقعدها بأغلبية ٧٦ صوتاً مقابل ٣٥ صوتاً^٦.

وفي سياق متصل، تقدمت الولايات المتحدة الأمريكية بعيد الأزمة الكورية عام ١٩٥٠ بمشروع قرار وافقت عليه الجمعية العامة وأصبح يعرف بقرار (الاتحاد من أجل السلام)، ويشير القرار إلى حق الجمعية العامة النظر في القضايا التي تهدد السلام والأمن في حال فشل مجلس الأمن في تحقيق الإجماع على ذلك، الأمر الذي يعني تجاوز مجلس الأمن في حال فشله في القيام بمهامه وإحلال الجمعية العامة محله كجهاز بديل، ورغم اعتراض الاتحاد السوفيتي على ذلك القرار، إلا أن الجمعية العامة سارت قدماً في هذا القرار خاصة أن الولايات المتحدة والدول الغربية كانت هي المسيطرة على الأغلبية في الجمعية العامة^٧.

ولكن بعد ذلك، وبعد حصول عدد كبير من المستعمرات على استقلالها وانضمامها للهيئة الدولية، تغيرت القوى السياسية في النظام الدولي وانعكس ذلك على موازين القوى داخل الجمعية العامة للأمم

^٥نافعة. "إصلاح الأمم المتحدة يبدأ بإصلاح الولايات المتحدة". مرجع سابق. ص ٨

^٦المولى، سعود. ١٩٩٩. خريف الأمم المتحدة. بيروت: دار المنهل اللبناني. ص ٨٠

^٧نافعة وعبد العال. مرجع سابق. ٣١٢-٣١٣.

المتحدة، نتيجة تشكيل دول العالم الثالث للأغلبية المطلقة داخل الجمعية العامة، والتحالف مع دول الكتلة الاشتراكية حول قضايا تتعلق بتصفيه الاستعمار ومقاومة الأحلاف العسكرية وقضايا التنمية وغيرها^٨.

كما جاء إعلان النظام الاقتصادي العالمي الجديد عام ١٩٧٤، وإعلان الجمعية العامة لميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول في العام ذاته، وترسيخ مبدأ سيادة الدول النامية على ثرواتها واقتصادياتها، وتحديد لها لأولوياتها الاقتصادية في علاقاتها برأس المال الأجنبي، كل ذلك أدى إلى قلب ميزان القوى لصالح التكتلات المناهضة للهيمنة الأمريكية^٩.

وبهذه العزلة للولايات المتحدة سواء داخل الجمعية العامة أو مجلس الأمن، بدأت الولايات المتحدة تسرف في استخدام حق النقض (الفيتو) مقارنة باستخدام الاتحاد السوفيتي له، وتشير الأرقام أن الولايات المتحدة استخدمت الفيتو ٤٦ مرة خلال الفترة من ١٩٦٦-١٩٨٥ في حين استخدمه الاتحاد السوفيتي ١٣ مرة خلال ذات الفترة.

وقد شهدت هذه الفترة نتيجة لصيق الولايات المتحدة ذرعاً بالخطاب الأممي الجديد، وخاصة بعد تبني الجمعية العامة لقرار يساوي الصهيونية بالعنصرية، بداية لحملة أمريكية ضد الأمم المتحدة والمنظمات المتخصصة المرتبطة بها، وقد تمثل ذلك بالامتناع عن سداد حصصها المالية للمنظمات التي لا ترضى عن سياستها، وانسحابها من عدد منها لفترات طويلة أو قصيرة كما حدث في محكمة العدل الدولية، ومن ثم منظمة اليونسكو^{١٠}.

^٨ نافعة. "إصلاح الأمم المتحدة بيدأ باصلاح الولايات المتحدة". مرجع سابق. ص ٨

^٩ نهرًا. مرجع سابق. ص ١٠

^{١٠} نافعة. "إصلاح الأمم المتحدة بيدأ باصلاح الولايات المتحدة". مرجع سابق. ص ٨

جدول رقم (١):
يبين عدد استخدام الفيتو ومن أي الدول خلال الحرب الباردة^{١١}:

| المجموع | ١٩٨٥-١٩٧٦ | ١٩٧٥-١٩٦٦ | ١٩٦٥-١٩٥٦ | ١٩٥٥-١٩٤٦ | الدولة |
|---------|-----------|-----------|-----------|-----------|------------------|
| ٣ | ٠ | ٢ | ٠ | ١ | الصين |
| ١٥ | ٩ | ٢ | ٢ | ٢ | فرنسا |
| ٢٢ | ١١ | ٨ | ٣ | ٠ | المملكة المتحدة |
| ٤٦ | ٣٤ | ١٢ | ٠ | ٠ | الولايات المتحدة |
| ١١٤ | ٦ | ٧ | ٢٦ | ٧٥ | الاتحاد السوفيتي |
| ٢٠٠ | ٦٠ | ٣١ | ٣١ | ٧٨ | المجموع |

أما في ثمانينات القرن العشرين، فقد استعادت الولايات المتحدة الأمريكية هيمنتها على الساحة الدولية وبالتالي داخل المنظمة الدولية، وذلك يعود لعدد من العوامل مثل تعطل مسار التنمية المستقلة في المجتمعات الآسيوية والإفريقية التي اقتربت من النموذج الاشتراكي، وضغط الولايات المتحدة على اقتصadiات الجنوب من خلال تضخم الدين الخارجي، وتآزم علاقات الدول الاشتراكية خاصة بالدول الإسلامية بسبب غزو أفغانستان، وتعزز مكانة صقور اليمين الجمهوري في الولايات المتحدة الأمريكية^{١٢}.

ويمكن الحديث انه خلال السنوات (١٩٧٩-١٩٨٩) غابت فعالية هيئة الأمم المتحدة تماماً، وغاب دور منظماتها الإقليمية والدولية كاليونسكو والقرارات المتعلقة بالنظام الاقتصادي الجديد والغذاء

^{١١}نافعة وعبد العال. مرجع سابق. ص ٣٠٩
^{١٢}نهرا. مرجع سابق. ص ١١

والسكان والتنمية وغيرها، وقد عملت الولايات المتحدة على تهميش الهيئة الدولية من خلال عدم تسديدها التزاماتها المالية، فمن أصل ١٨٥ دولة عضو في المنظمة، دفعت ٦٤ دولة مساهمتها المالية كاملة، وخلال ذات الفترة ضغطت الولايات المتحدة والدول الغربية على دول العالم الثالث من خلال فتح ملف الديون مما أدى إلى تضييق الخناق على هذه الدول^{١٢}.

ويمكن إعادة تهميش دور الأمم المتحدة في تلك الفترة إلى كونها فترة تعايش سلمي أو انفراج بين القوتين العظميين، مما يعني عدم حاجتها إلى دور الهيئة الدولية في اتفاقهما، وفي عام ١٩٧٢ تم التوصل بينهما إلى اتفاق للسيطرة على سباق التسلح، وبدأت في ذات العام مفاوضات بشأن مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، ولم يكن للأمم المتحدة دور في اتفاق القوتين^{١٣}.

ويمكن إجمال الأسباب التي حالت دون تمكن مجلس الأمن وهيئة الأمم المتحدة من ممارسة دورها فترة الحرب الباردة رغم أن ميثاقها قد وضع لها نظاماً متكاملاً للأمن الجماعي من الناحية النظرية

بالآتي:

أولاً: الإسراف في استخدام حق النقض (الفيتو)، حتى عام ١٩٥٥ مثلاً تم استخدام الفيتو على ٧٠٪ تقريباً من إجمالي مشروعات القرارات المعروضة على مجلس الأمن^{١٤}، وخلال ربع قرن أي من عام ١٩٤٦-١٩٧١ لم تتجه الأمم المتحدة في تسوية ٩٪ من الصراعات التي عرضت عليها^{١٥}.

ثانياً: تجاوز مبدأ الأمن الجماعي لصالح نظام مناطق النفوذ، وذلك نتيجة لحالة الاستقطاب السائد، فقد تم تقسيم العالم إلى مناطق تقع تحت الحماية المنفردة لإحدى القوتين العظميين، ومنع أي تدخل

^{١٣} المولى. مرجع سابق. ص ٦١

^{١٤} برتران، موريس. ١٩٩٤. الأمم المتحدة من الحرب الباردة إلى النظام الدولي الجديد. القاهرة: دار المستقبل العربي. ص ٥٦-٥٧

^{١٥} نافعة وعبد العال. مرجع سابق. ص ٣٠٦

^{١٦} السيد سليم. مرجع سابق. ص ١٠٨

خارجي في هذه المناطق، الأمر الذي يتناقض مع مبدأ الأمن الجماعي والحقيقة دون قيام الأمم المتحدة بدورها في مناطق النفوذ.

ثالثاً: عدم تفعيل المادة (٤٣) من الميثاق والتي تنص على إنشاء آلية عسكرية دائمة ووضعها تحت تصرف مجلس الأمن، وبالتالي تجميد لجنة أركان الحرب بسبب فشلها في تشكيل هذه القوة نتيجة الخلاف بين القوى المسيطرة في مجلس الأمن^{١٧}.

وللتدليل على فصور الأمم المتحدة عن أدائها لدورها خلال فترة الحرب الباردة، كثرة الحروب والاعتداءات خلال تلك الفترة، ومن أمثلة ذلك العدوان الثلاثي على مصر عام ١٩٥٦، وغزو الدومنikan عام ١٩٥٦، وعملية خليج الخازير عام ١٩٦١، والتدخل السوفيتي في تشيكوسلوفاكيا عام ١٩٦٨، والغزو السوفيتي لأفغانستان عام ١٩٧٩، والغزو الإسرائيلي للبنان عام ١٩٨٢، وقد دلت هذه الحروب على هيمنة القوى العظمى وعدم قدرة الهيئة الدولية على تحقيق أهدافها بمنع العدوان، ومما يلفت الانتباه أن القرارات التي تم اتخاذ الفيتور ضدها كانت موجهة لحفظ السلم والأمن الدوليين^{١٨}.

وبحسب إحصائيات معهد (سييري) السويدي لأبحاث السلام في عام ١٩٨٥ كان هناك ٢٤ حالة من الحروب الأهلية وحروب العصابات والتمرد العسكري لم تحاول الأمم المتحدة التدخل فيها مطلقاً^{١٩}. وبالإجمال يمكن الحديث عن أن المسائل الوحيدة التي استطاعت الأمم المتحدة تحقيق إجماع بشأنها (رغم أنها بالغالب حدثت بسبب الامتناع عن التصويت) كانت تختص بقضايا غير ذات أهمية بالنسبة للدول العظمى أو بسبب صعوبة حلها^{٢٠}.

^{١٧} نافعة وعبد العال. مرجع سابق. ص ٣٠٦-٣١١

^{١٨} الجاسور. مرجع سابق. ص ٧١

^{١٩} برتران. مرجع سابق. ص ٥٧

المبحث الأول: الأمم المتحدة بين عامي ١٩٨٩-٢٠٠١

شهدت نهاية الحرب الباردة تطورين على مستوى القرارات في الأمم المتحدة، ولاسيما مجلس الأمن، تمثل ذلك أولاً^{٢٠} بشمولية قرارات مجلس الأمن وتزايدتها، وثانياً: بتراجع استخدام حق النقض (الفيتو) تراجعاً حاداً بسبب سياسة "التوافق" لصالح تحولات في سبل التعاون بين الدول الأعضاء لحل الصراعات الدولية القائمة^{٢١}.

تجدر الإشارة أولاً أنه ومع نهاية الحرب الباردة بدأ يطفو على السطح شعار (النظام العالمي الجديد) الذي حظي بمصداقية كبيرة بالتزامن مع بدء مجلس الأمن بممارسة دوره ولأول مرة كما هو وارد في ميثاق الأمم المتحدة^{٢٢}، إلا أن النصف الثاني من عقد التسعينيات شهد تراجعاً لشعار (النظام العالمي الجديد) الذي بدأ يستنفذ أغراضه وي فقد قدرته التعبوية، وبدأ بالتواري لصالح شعار (العولمة) بكافة أبعادها، فعلى المستوى السياسي - الأمني، يمكن اقتباس جزء من خطاب كوفي عنان في افتتاح الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة لإظهار طغيان خطاب العولمة، فقد أشار عنان إلى أن المفهوم التقليدي لمبدأ السيادة لم يعد محققاً لتطورات الشعوب، مؤكداً أنه لو علمت الدول التي تنتهج السلوك الإجرامي أن مجلس الأمن سيتخذ إجراءات ضدّها لوقف جرائمها فلن تنتهج سلوكها بحق المدنيين وذلك تحت مبرر عدم انتهاك سيادة دولها، ومشيراً في ذات الوقت إلى مبدأ التدخل بشقيه "السلمي والقسري". ويرى مراقبون أن خطاب كوفي عنان يمثل الحد الأقصى من خطاب العولمة

^{٢٠} برتران. المرجع السابق. ص ٧٠

^{٢١} ملون، ديفيد. ٢٠٠٥. الأمم المتحدة والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي والعراق: تحديات متعددة للقانون الدولي. أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والأبحاث الاستراتيجية. ص ٦-٥

^{٢٢} نافعة وعبد العال. مرجع سابق. ص ٤٧

التي تنتهك سيادة الدولة الوطنية، كما ويمثل حالة عدم وجود توازن للقوى في مجتمع تسسيطر عليه دولة واحدة عظمى^{٢٣}.

أما العولمة ببعدها الاقتصادي فهي ترکز على دراسة عملية تحول النظام الاقتصادي من نظام تحكم فيه الدول إلى نظام كوني تتجه فيه حركة التجارة ورؤوس الأموال وكأنها تتم داخل سوق واحدة، وقد أدى هذا التحول إلى تقسيم دولي جديد للعمل الكوني تحدده آليات السوق وتقوده شركات عملاقة تدير نشاطها وتتخذ قراراتها على مستوى كوني^٤.

سننطلق في دراسة هذا الفصل بناء على ما سبق الإشارة إليه من تغيرات من ملاحظة بأن تغييرًا في المفاهيم وفي تفسير مواد ميثاق الأمم المتحدة بدأ مع نهاية الحرب الباردة، الأمر الذي انعكس على عدد قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة وشموليتها، وبالتالي على الإجراءات والمهامات التي اضطاعت بها المنظمة الدولية في تلك الفترة.

وفي هذا المضمار، وعلى مستوى مجلس الأمن، اتسعت قائمة الأعمال التي يعتبرها مجلس الأمن تشكل تهديداً للسلم، فاشتملت على الحركات الانقلابية ضد أنظمة حكم منتخبة، وال Kovarath الإنسانية، والصراعات المحلية التي كانت تعتبر خلال الحرب الباردة عمليات عسكرية تتم بالإذابة عن قوى عظمى تقوم من خلال مجلس الأمن بتعطيل مبادرات حلها^{٢٥}.

كما يبرز التغيير في المفاهيم من خلال تدخل الأمم المتحدة بعد الحرب الباردة في الصراعات الداخلية، وذلك بالاستناد إلى التوسيع في تفسير المادة (٣٤) من الميثاق، التي تخول مجلس الأمن التحقيق في أي وضع قد يؤدي إلى خلاف دولي أو احتكاك، ومن هنا برزت فكرة "الأمن الإنساني"،

²³ حيدر. مرجع سابق. ص ٧٩

²⁴ نافعة، حسن. ٢٠٠٠. "تحولات السياسة العالمية واتجاهات تطورها المستقبلية". التحولات العالمية ومستقبل الوطن العربي في القرن الحادي والعشرين. احمد برقاوي (تحرير). دمشق: المركز العربي للدراسات الاستراتيجية. ص ٤٠-٤٢

²⁵ ملون. مرجع سابق. ص ٥

وهي تشير إلى تهديدات من نوع عسكري. وقد طورت منظمة أطباء بلا حدود مفهوم "التدخل الإنساني" مما أدى بالجمعية العامة إلى تبني قرارها ١٣١/٤٣ الذي يعترف بحق المنظمات غير الحكومية بالتدخل للوصول إلى ضحايا الكوارث الطبيعية والأوضاع الطارئة، وتلاها قرارها

١٠٠/٤٥ والمتصل بتمكين وصول المساعدات الإنسانية إلى الضحايا^{٢٦}.

ومن ثم كان توسيع رقعة تطبيق القرار ١٣١/٤٣ المتعلق بـ"التدخل الإنساني" ليشمل الكوارث ذات الطابع السياسي، وتحديد النظام السياسي للدول ومدى احترامه لحقوق الإنسان^{٢٧}.

وفي ذات السياق، طرأ تغيير أيضاً على مفهوم عمليات حفظ السلام فلم تعد تقتصر على مراقبة وقف إطلاق النار، بل تعدى دورها إلى الإشراف على الانتخابات وإعادة تأهيل الجنود، والتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان وإعادة بناء المؤسسات وغير ذلك^{٢٨}.

وانطلاقاً من هذا التغيير، سيتم اختيار عدد من عمليات حفظ السلام التي نفذها مجلس الأمن بعد انتهاء الحرب الباردة، ودراسة الأدوار التي قامت بها الأمم المتحدة خلال هذه المهام، وتحليل أسباب نجاحها أو فشلها، والدور الذي لعبته الدول وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية، والأحلاف العسكرية (يقصد حلف الناتو) لصالح نجاح أو فشل هذه المهام، وذلك لتوضيح مدى فعالية دور الأمم المتحدة في هذا المجال، ومدى تأثير تدخل الدول والأحلاف العسكرية بشكل فردي على عمليات حفظ السلام دون تشغيل نظام الأمن الجماعي.

²⁶ عاصي، جوني. الأمم المتحدة وأزمة الدبلوماسية متعددة الأطراف. بيرزيت: جامعة بيرزيت. ص ٢٨-٢٩

²⁷ نهران. مرجع سابق. ص ١٢-١٣

²⁸ عاصي. الأمم المتحدة وأزمة الدبلوماسية متعددة الأطراف. مرجع سابق. ص ١٨

عمليات حفظ السلام

مع تراجع الأهمية الاستراتيجية لبعض المناطق نتيجة لغياب التنافس بين القوتين العظميين والتي كانت تتخذ لها مناطق نفوذ في الحرب الباردة، عادت الصراعات الطائفية والإثنية والدينية في هذه المناطق، مما ألقى بظلاله على عمل الأمم المتحدة في مجال حفظ السلام^{٢٩}.

بدأ التطور في مفهوم حفظ السلام بعد إصدار الأمين العام بطرس غالى لـ(خطة السلام) عام ١٩٩٢ والتي رأى فيها غالى أن (حفظ السلام) و(صنع السلام) لن يكونا ناجحين إلا ببذل جهود لدعم الهيكليات التي من شأنها أن تعززه، وذلك بالتركيز على الجوانب السياسية وال المؤسسية. ففي حين كانت العمليات سابقاً عبارة عن مراقبة لترتيبات وقف إطلاق النار، والمساعدة على انسحاب الجنود، وتأمين المناطق الفاصلة بين الأطراف المتنازعة، والمساعدة على تطبيق تسوية نهائية، أصبحت العمليات متعددة الأطراف حالياً، أي أشبه بعمليات الأمم المتحدة للوصاية على إزالة الاستعمار^{٣٠}.

كما يبرز التغيير في عمليات حفظ السلام مع بداية التسعينيات من خلال مشاركة بعض الدول الدائمة في مجلس الأمن والدول الغربية والتي كانت عمليات حفظ السلام لا تشملها فترة الحرب الباردة، وامتدادها بشكل أفقى لتشمل عدد كبير من دول العالم، ونهوضها بمهام لم تكن على أجندتها سابقاً^{٣١}. مع العلم بأن الكثير من الدول كانت ترفض إدراج قواتها ضمن مهام حفظ السلام لكونها ربما ستتعرض لمهام خطيرة^{٣٢}.

²⁹نافعة و عبد العال. مرجع سابق.ص ٤٤١

³⁰العراق والمنطقة بعد الحرب، قضايا إعادة الإعمار الاقتصادي والاجتماعي.٤.٢٠٠٤.بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.ص ٢٧٥-٢٧٦

³¹الأشعل، عبد الله . ١٩٩٤." عمليات حفظ السلام في الأمم المتحدة".*السياسة الدولية*.١١٧: ص ١٥٠-١٥٥

³² Crossette, Barbara. 1994." The UN falters in Post cold war Peacekeeping sees roles as Essential". *New York Times*. www.nytimes.com (accessed Oct.10.2007)

وبلغة الأرقام، بلغ عدد عمليات حفظ السلام خلال الفترة من ١٩٩١ حتى عام ٢٠٠٠ أربع وثلاثين عملية اختلفت في أحجامها ومهامها، بجيش قوامه ١٥٠ ألف شخص يضمون مراقبين عسكريين، ومقاتلين، وخبراء إزالة الألغام، وخبراء عسكريين، ومدنيين، وضباط شرطة ورجال قانون، وخبراء في حقوق الإنسان وغير ذلك.^{٣٣}

لكن وبمقارنة عمليات حفظ السلام خلال عقد التسعينيات من القرن العشرين، يمكن ملاحظة ان تراجعاً في هذه العمليات بدأ منذ العام ١٩٩٦، فمع انتهاء الحرب الباردة حتى عام ١٩٩٥ قامت الأمم المتحدة بعدد من عمليات حفظ السلام يكاد يوازي ما قامت به خلال تاريخها كله، وفيما كانت نفقات عمليات حفظ السلام لا تتجاوز ٨٠ مليون دولار قبل نهاية الحرب الباردة، وصلت إلى ٤٠ مليون دولار عام ١٩٩٣، وقد عادت النفقات بالتراجع عام ١٩٩٦ لتصل إلى ١,٣ مليون، وإلى ٩٠٠ مليون عام ١٩٩٨.^{٣٤}

وعلى الرغم مما حققه هذه العمليات، إلا أنه لا يمكن تجاهل حقيقة أن اتساع خريطة عمليات حفظ السلام أدى إلى قلق دول العالم الثالث التي طالبت بضبط أنشطة مجلس الأمن في هذا المجال، وبممارسة الجمعية العامة دور الرقابة على مجلس الأمن بهدف رصد ما يطرأ على هذه العمليات، إضافة إلى أن الإنفاق الكبير على عمليات حفظ السلام لم يرافقه نتائج سياسية توافي هذا الإنفاق، حيث بدت النتائج السياسية شديدة التواضع^{٣٥}.

وسيتم اختيار أربعة نماذج لعمليات حفظ سلامنفذتها الأمم المتحدة بحالات نجاحها وفشلها تمت خلال فترة الدراسة الأولى في كل من: كامبوديا، والصومال، والبوسنة والهرسك، وكوسوفو.

^{٣٣}ناطقة وعبد العال. مرجع سابق.ص ٤٥١

^{٣٤}ناطقة ."إصلاح الأمم المتحدة ببدأ بإصلاح الولايات المتحدة". مرجع سابق.ص ٩

^{٣٥}الأشعـل.مرجع سابق.ص ١٥٣-١٥٥

عملية حفظ السلام في كامبوديا:

رغم عدم إنجاز عملية حفظ السلام في كامبوديا لكافه المهام الموكلة إليها، إلا أنه وبمقارنة ما تم إنجازه بعد تدخل الأمم المتحدة مع ما كان سائداً فيها لفترة تزيد على ربع قرن يمكن الحديث عن نجاح حققه عملية حفظ السلام هناك.

استندت عملية حفظ السلام في كامبوديا إلى قراري مجلس الأمن رقم ٧١٧/٧٢٨ و ١٩٩١/٧٢٨ .
وخلال الفترة من مارس ١٩٩٢ حتى سبتمبر ١٩٩٣ ، أنجزت بعثة الأمم المتحدة العديد من المهام الموكلة إليها عبر إرسال ١٥٩٠٠ مقاتل و ٣٦٠٠ رجل شرطة، و ١٠٠ مراقب مدني للانتخابات موزعين على ثمانى إدارات: حقوق الإنسان، والانتخابات، والشؤون العسكرية، والإدارة المدنية، والشرطة، وإعادة التوطين، وإعادة التأهيل والإعلام والتعليم.

ورغم العقبات التي واجهت البعثة، إلا أن البعثة استطاعت تذليل هذه العقبات وأجريت انتخابات تحت رقابة الأمم المتحدة شارك فيها حوالي ٩٠٪ من المسجلين على القوائم الانتخابية.

ولتحليل أسباب نجاح بعثة الأمم المتحدة في كامبوديا يرى مراقبون أن هذا النجاح هو انعكاس أو لا لأجواء التوافق الدولية داخل الأمم المتحدة، وخاصة بين الدول الخمسة دائمة العضوية وإصرارهم على إنجاح العملية، وهو ما لن يتواافق في بعثات أخرى سيتم دراستها لاحقاً، كما أن اتفاق الأطراف المحلية في كامبوديا، باستثناء الخمير الحمر ، كان عاملًا مهمًا لنجاح البعثة^{٣٦}.

^{٣٦}نافعة و عبد العال. مرجع سابق.ص ٤٥٥

عملية حفظ السلام في الصومال

شكلت عملية حفظ السلام في الصومال ولأول مرة في تاريخ الأمم المتحدة سابقة من حيث منح مجلس الأمن لها حق استخدام القوة المسلحة، وفقاً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لتأمين عمليات الإغاثة الإنسانية.

وبسبب كون الأزمة الصومالية أزمة داخلية بالأساس، فقد بدا التردد واضحاً حال تدخل المجتمع الدولي فيها على اعتبار أن هذا التدخل يعد انتهاكاً لسيادة دولة ما، وإن كان هذا السبب قد جعل الأمم المتحدة تبدأ بتقديم المعونات الإنسانية فقط، إلا أن غياب البيئة الداخلية الملائمة لوصول المساعدات حدت بالهيئة الدولية للتدخل الأمر الذي أدى إلى انغماس الأمم المتحدة بالأزمة الصومالية واستفاد الكثير من جهودها ومواردها على مدار أربعة أعوام متواصلة، ومع تفاقم الأوضاع في الصومال أصبحت الأمم المتحدة جزءاً من الصراع القبلي الداخلي في الصومال، وهو ما يحرمه ميثاق الهيئة الدولية.

ويمكن إجمال دور الأمم المتحدة في الأزمة الصومالية بتوفير المعونات الإنسانية ومحاولة إيجاد تسوية عن طريق إرسال الوفود ولقاء الفصائل المتحاربة، وقد كان نتيجة هذه الجهد التوصل إلى اتفاق لتنفيذ وقف إطلاق النار.

لم تنجح بعثة الأمم المتحدة في وقف التدهور في الأوضاع في الصومال، في ذلك الوقت بدأ التدخل الأمريكي بإعلان الولايات المتحدة الأمريكية استعدادها لإنقاذ الصومال من خلال عملية منفصلة تقودها لكن دون أن تخضع لقيادة الأمم المتحدة.

ورغم أن الأمين العام آنذاك كان منحازاً لـ«الخيار قيام الأمم المتحدة بنفسها بعملية كبيرة تحت سيطرتها، إلا أن قلة الموارد والإمكانيات أدت إلى خيار تفويض مجموعة من الدول للقيام بهذا الدور، وبدأ التنسيق فعلاً بين (قوة العمل الموحدة) التابعة للولايات المتحدة الأمريكية، والقوة التابعة للأمم المتحدة، وكان من ضمن الصلاحيات التي زود مجلس الأمن البعثة بها هو استخدام القوة ضد من يهدد أو يرتكب عملاً من أعمال العنف، وقد كان لهذه الصلاحية أثر بالغ حيث نشبت أعمال عنف بين إحدى الفصائل الصومالية وقوات الأمم المتحدة راح ضحيتها ٢٥ قتيلاً، وجاء قرار مجلس الأمن رقم ١٩٩٣/٨٣٧ بعد هذه الحادثة ليعتبر بمثابة إعلان حرب، وقد أدت الضربات الجوية التي نفذتها الطائرات الأمريكية في الصومال إلى إسقاط طائرتين أمريكيتين وسقوط ١٨ قتيلاً أمريكيًا، وبذلك بدأ القصف يطول المدنيين، وكثير الحديث عن انتهاكات لحقوق الإنسان من قبل قوات الأمم المتحدة، وانتهى الأمر بقرار الولايات المتحدة سحب قواتها من الصومال دون التشاور مع مجلس الأمن، واستمرت بعثة الأمم المتحدة بعد انسحاب القوة الأمريكية لكن هذا الاستمرار لم يرافق بالنجاح، الأمر الذي جعل الأمم المتحدة تتسحب من الصومال قبل استكمال مهامها^{٣٧}.

وقد أدى تخلي الأمم المتحدة عن سلطة الرقابة في الصومال لصالح القوة التابعة للولايات المتحدة إلى اقتراف القوات الأمريكية لجرائم ضد المدنيين الصوماليين بصفتهم مخلفة مئات القتلى والجرحى^{٣٨}.

^{٣٧}نافعة وعبد العال. المرجع السابق. ص ٤٥٩-٤٦٨.

^{٣٨}هنداوي، حسام احمد. ١٩٩٤. "مدى التزام مجلس الأمن بقواعد الشرعية الدولية: نظرية واقعية ومستقبلية". السياسة الدولية. ع ١١٧: ص ١٠٤

عملية حفظ السلام في البوسنة والهرسك

صدر قرابة ما يزيد عن ١٠٠ قرار عن الأمم المتحدة تتعلق بأزمة الدولة اليوغسلافية ومنها قضية البوسنة والهرسك، حيث بدأ مجلس الأمن بمحاولة تطويق الأزمة بإصدار القرار ٧١٣/١٩٩١، والذي فرض حظراً كاملاً على عملية إرسال الأسلحة والمعدات العسكرية إلى البوسنة والهرسك، لكن مع تفاقم الأزمة بدأت الأمم المتحدة تعتمد على جهود الدول الأوروبية التي باعت بالفشل، فيما نجحت جهود الولايات المتحدة الأمريكية بتوقيع الإطار العام لفكرة إقامة اتحاد فدرالي، وبرفض الصرب لهذه الخطة شدد مجلس الأمن عقوباته ضدهم في قراره رقم ٩٤٢/١٩٩٤ دون أن يؤدي ذلك إلى قبول الصرب للخطة.^{٣٩}

وكان لخشية الولايات المتحدة من تكرار ما حدث في الصومال أثر كبير على عدم رغبة الرئيس الأمريكي بل كلينتون إرسال قوات أمريكية على الأرض في البوسنة، لذا جاء القرار باستخدام القصف الجوي الذي يتولاه حلف شمال الأطلسي (ناتو) على الرغم من أن هذا القصف شكل خطراً على قوات الأمم المتحدة المنتشرة في البوسنة.^{٤٠}

وبتدخل قوات حلف شمال الأطلسي اتخذ الصربيون قوات الأمم المتحدة كرهائن لردع هجمات الحلف، ومن هنا خول مجلس الأمن قوات الناتو باستخدام الضربات الجوية ضد المواقع الصربيّة، لكن دون تدخل منه، وقد نجح الجسم العسكري لحلف الأطلسي في إجبار الصربيون على قبول التسوية وتوقيع اتفاقية السلام^{٤١}.

^{٣٩} تافعه وعبد العال. مرجع سابق. ص ٤٧٤-٧٥.

^{٤٠} جويات، بيفولاس. ٢٠٠٣. قرن آخر من الهيمنة الأمريكية، الولايات المتحدة والعالم بعد العام ٢٠٠٠. القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة. ص ١٣٦-١٣٧.
^{٤١} مالون. مرجع سابق. ص ٣٠.

وقد لخص بطرس غالى دور الأمم المتحدة والولايات المتحدة (من خلال الناتو) في أزمة البوسنة بقوله انه ويدفع الأمم المتحدة إلى المقدمة وحرمانها في ذات الوقت من الأدوات التي تحتاجها لإنجاح مهمتها، واستخدامها ككبش فداء، اشتربت الولايات المتحدة والغرب الوقت المطلوب، لكن بشمن لا مبرر له، ولا يمكن بسهولة محوضر الذي أصاب الأمم المتحدة جراء ذلك^{٤٢}.

أما في النصف الثاني من التسعينيات، فقد استمرت الأمم المتحدة بالقيام بعمليات حفظ السلام رغم تقليل مجلس الأمن للموارد المخصصة لها بضغط من الولايات المتحدة الأمريكية. وفي شهادة مادلين أولبرايت أمام الكونغرس عام ١٩٩٥، شرحت أولبرايت الموقف الأمريكي من عمليات حفظ السلام بقولها إن الولايات المتحدة تملك حق الفيتو لمنع أي عملية سلام لا تتطابق مع المصالح الأمريكية، وبسبب ازدياد عمليات حفظ السلام بسرعة بين عامي ١٩٩٣-١٩٩٢ فقد تبنت الولايات المتحدة توجيهات صارمة لتقرير متى يجب أن تبدأ عملية جديدة، ونتيجة لذلك أصبحت عمليات الأمم المتحدة أقل اليوم مما كانت عليه منذ عامين، حسب أولبرايت.

وشكّل قرار تخفيض عمليات حفظ السلام ضربة للجهود التي بذلها بطرس غالى، فقد كان غالى يعوّل في الخطة التي قدمها لحفظ السلام على التعهدات الأمريكية بدعمها^{٤٣}.

عملية حفظ السلام في كوسوفو

بدأت عملية حفظ السلام في كوسوفو بعد النزاع الذي أدى إلى إبادة جماعية وأزمة إنسانية خطيرة في الإقليم.

⁴² جويات. مرجع سابق.ص ١٣٨

⁴³ جويات. المرجع السابق.ص ١٣٦-١٣٥

على الرغم من تعدد قرارات مجلس الأمن حول أزمة كوسوفو، إلا أن دوره اقتصر على فرض حظر عسكري على الاتحاد اليوغسلافي وكوسوفو، وانتهى دوره عند حد اعتبار الموقف في كوسوفو يهدد السلم والأمن الدوليين، فيما كان للناتو دوراً مهماً بفرض الأمر الواقع وذلك باستخدام القوة العسكرية ضد يوغسلافيا دون انتظار القرار من مجلس الأمن^{٤٤}.

وبإصرار الولايات المتحدة الأمريكية على نشر قوات عسكرية تابعة لحلف شمال الأطلسي كقوات متعددة الجنسيات في كوسوفو، وعدم قبول السلطات اليوغسلافية بذلك رغم إعلانها الاستعداد لقبول صيغة أخرى لقوة عسكرية متعددة الجنسيات في كوسوفو، اتخذ حلف الناتو قرار الحرب على يوغسلافيا دون تقويض من مجلس الأمن، بمبرر انتهاكات حقوق الإنسان^{٤٥}، وذلك في اجتماع قمة طارئ للحلف اتخاذ فيه زمام المبادرة بشكل منفرد^{٤٦}.

جاء قرار مجلس الأمن رقم ١٢٣٩/١٩٩٩ إبان استمرار الضربات العسكرية للناتو التي ساهمت كثيراً في خلق مشكلة اللاجئين ليتناول هذه القضية دون آية إشارة إلى الأعمال العسكرية التي كانت مستمرة حين إصدار القرار^{٤٧}، وبعد انتهاء الضربات جاء القرار رقم (١٢٤٤) والذي يجيز نشر وجود مدني وأمن دولي في كوسوفو تحت رعاية الأمم المتحدة^{٤٨}، وقد أشرك القرار حلف الناتو في الوجود الأمني الدولي في كوسوفو، إضافة إلى قيادة الحلف لقوات كوسوفو التي تراقب انسحاب الجيش اليوغسلافي، وهو بذلك أعطى سلطات وصلاحيات للناتو أكبر من سيطرة قوات الأمن الدولية^{٤٩}.

^{٤٤} فرحت، محمد فايز. ١٩٩٩. "الأمم وأزمة كوسوفا". السياسة الدولية. ع ١٣٧: ص ١٢٣.

^{٤٥} العراق والمنطقة بعد الحرب وقضايا إعادة الإعمار الاقتصادي والاجتماعي. مرجع سابق. ص ٢٨٣-٢٨٤.

^{٤٦} المولى. مرجع سابق. ص ٢٣٣.

^{٤٧} فرحت . مرجع سابق. ص ١٢٥.

^{٤٨} العراق والمنطقة بعد الحرب. مرجع سابق. ص ٢٨٥.

وللمقارنة بين مهام حفظ السلام السابقة، ولتقييم حالات النجاح والفشل والأسباب وراء ذلك،

يمكن استنتاج ما يلي:

أولاً: يعود النجاح الذي حققته الأمم المتحدة في كامبوديا إلى انعكاس أجواء التوافق بين الدول في مجلس الأمن وخاصة الدول دائمة العضوية، إضافة إلى ظهور تعاون من قبل معظم الإطراف المحلية في كامبوديا الأمر الذي أسهم بشكل كبير في تحقيق مهمة حفظ السلام الدولية لمعظم أهدافها هناك.

ثانياً: ما يمكن ملاحظته من توافق بين القوى الدولية العظمى فيما يتعلق بالأزمة الكامبودية، لم يتواتر في أزمة البوسنة مما شكل أكبر الأثر في مهمة حفظ السلام هناك، فقد انحازت روسيا بشكل واضح للصرب، وتميز موقف بريطانيا وفرنسا وألمانيا بالغموض والتناقض، فيما استغلت الولايات المتحدة هذه القضية لإضعاف موقف أوروبا سياسياً.

ثالثاً: كان لتغيير نمط الدور المنوط بقوات حفظ السلام الدولية واتساعه رأسياً وخروجه عن النمط التقليدي بحيث أصبح مخولاً باستخدام القوة العسكرية دور بارز في فشل مهمة حفظ السلام في الصومال، فخروج القوات الدولية من دور حفظ السلام إلى طرف من أطراف النزاع أدى إلى انحراف الأمم المتحدة عن هدفها الأساسي وتشتيت طاقتها في الدفاع عن قواتها وسلمتهم.

رابعاً: بمقارنة ما سبق توضيحه فيما يتعلق بمهمة الأمم المتحدة في الصومال مع دورها في الأزمة البوسنية، وعلى الرغم من تدارك الأمين العام للوضع وإعلانه أن الأمم المتحدة مهمتها حفظ السلام فقط وحماية المدنيين، وتجنبه أن تصبح الأمم المتحدة طرفاً في النزاع، إلا أنه في المقابل لم تقم الأمم المتحدة بتشغيل آليات الأمن الجماعي لحماية المدنيين، كما أنها لم تنجح في

تطبيق قرار ١٩٩١/٧١٣ على كافة أطراف الصراع مما خلق حالة من عدم توازن القوى على أرض الواقع.

خامساً: إن كانت حالة شبه الفشل التي رافقت مهمة الأمم المتحدة في الصومال تعود في أحد أسبابها إلى التداخل مع مهمة الولايات المتحدة أحادية الجانب، خاصة فيما يتعلق بالجسم العسكري، وتعقد عمليات التسيق بين القوتين نتيجة إصرار الولايات المتحدة على عدم وضع قواتها تحت إشراف الهيئة الدولية، وكذلك عدم توفر إمكانيات للهيئة الدولية، إلا أن الجسم العسكري لقوات الناتو في الأزمة البوسنية دون تدخل مجلس الأمن هو الذي أدى إلى توقيع اتفاقية السلام بين الأطراف المتنازعة مما يعني فشل آليات الأمم المتحدة في هذه الحالة.

سادساً: لم تكن القضية الصومالية ذات أهمية بالنسبة لأي من الدول الكبرى، وهذا ما جعل الولايات المتحدة تسحب قواتها دون أن تتحقق المهام التي تدخلت لتحقيقها، كونها غير مستعدة لتحمل خسائر بشرية في قضية لا تهمها، وهذا ما لا ينطبق على الحالة في البوسنة والهرسك، فالأزمة اليوغسلافية ذات أهمية للدول الأوروبية الأساسية، وهذا ما جعل الدول الأوروبية والولايات المتحدة تحسم القضية من خلال حلف الناتو والذي اعتبر بأنه الذراع العسكري للأمم المتحدة بسبب عدم توفر جيش خاص تحت قيادة المنظمة الدولية.

سابعاً: يعتبر إنشاء المحكمة الجنائية لمحاكمة مجرمي الحرب في يوغوسلافيا خطوة جريئة في تطور صلاحيات الأمم المتحدة، وفيما لقيت هذه الخطوة تشجيعاً ودعاً من قبل الولايات المتحدة الأمريكية، عارضت الأخيرة فيما بعد تحويلها إلى محكمة دائمة لمحاكمة مجرمي الحرب.

ثامناً: فتح التدخل الإنساني المجال للتدخل حسب التقديرات الذاتية دون رقابة على قانونية قرارات

مجلس الأمن، وهو ما يشكل انتهاكاً للسيادة، كما ويعطي أحياناً نتائج عكسية.

تاسعاً: كان يمكن للولايات المتحدة أن تطلب غطاء شرعياً من الجمعية العامة لتدخلها العسكري

في البوسنة والهرسك وذلك في إطار قرار الاتحاد من أجل السلام الذي يخول الجمعية العامة أن

تتخذ القرار في حال عجز مجلس الأمن عن ذلك، وذلك بالإشارة إلى إمكانية استخدام روسيا حق

النقض ضد أي قرار ضد الصرب، لكن الولايات المتحدة فضلت القيام بضربياتها ضد الصرب من

خلال حلف الناتو دون تقويض من الجمعية العامة.

وبشمولية قرارات مجلس الأمن واتساع صلاحياته، ازدادت الأصوات الداعية إلى مراقبة مدى

قانونية هذه القرارات، خاصة في ظل عدم خضوع قراراته لأي سلطة قانونية، بحيث أثارت عدة

قرارات تساؤلات حول مدى قانونيتها.

المبحث الثاني: الأمم المتحدة بعد أحداث ١١/أيلول ٢٠٠١

يعتبر الإرهاب الموضوع الأكثر إلحاحاً على أجندته مجلس الأمن بعد أحداث ١١/أيلول ٢٠٠١،

ويبرز ذلك بمقارنة عدد القرارات التي اتخذها مجلس الأمن حول الإرهاب مقارنة بعدها في الفترة

بين انتهاء الحرب الباردة وأحداث ١١/أيلول، حيث اتخاذ مجلس الأمن بعد الضربات التي تعرضت

لها الولايات المتحدة الأمريكية حتى نهاية عام ٢٠٠٧ (٢٠) قراراً حول الإرهاب، مقارنة بقرار

واحد منذ انتهاء الحرب الباردة حتى ١١ أيلول/٢٠٠١، وهو القرار ١٩٩٨/١١٨٩ الذي أدان فيه

الهجمات التي وقعت على نيروبي في كينيا، ودار السلام في تنزانيا، وكانت القرارات حول الإرهاب

موزعة كالتالي:

جدول رقم (٢)

يبين عدد القرارات التي أصدرها مجلس الأمن حول الإرهاب بعد أحداث ١١ أيلول / ٢٠٠١^{٤٩}:

| العام | عدد القرارات | ملاحظات |
|----------------|--------------|---|
| ٢٠٠١ | ٢ | تركزت القرارات المتعلقة بالإرهاب بمجملها على إدانة هجمات إرهابية في العديد من الدول، والدعوة الصريحة للدول لملائمة تشريعاتها الداخلية وسبل مكافحة الإرهاب، ودعوة الدول للتعاون مع اللجنة الخاصة التي أنشأتها الأمم المتحدة لمحاربة الإرهاب. |
| ٢٠٠٢ | ٤ | |
| ٢٠٠٣ | ٤ | |
| ٢٠٠٤ | ٤ | |
| ٢٠٠٥ | ٤ | |
| ٢٠٠٦ | ١ | |
| ٢٠٠٧ | ١ | |
| المجموع | ٢٠ | |

أصدر مجلس الأمن قراره رقم ٢٠٠١/١٣٦٨ بعد يوم واحد من هجمات ١١ أيلول، والذي اعتبر فيه أن هذه الهجمات تعد تهديداً للأمن والسلم الدوليين، مبدياً استعداده لاتخاذ كافة الخطوات الضرورية لمحاربة الإرهاب بكافة أشكاله.^{٥٠}

أُسند القرار إلى الفصل السابع من الميثاق، مما أعطاه ضمانة التنفيذ التلقائي لأنه يشكل إجراء زاجراً بحق الدول المخالفة، وقد نص هذا القرار على حق الولايات المتحدة في الدفاع عن نفسها وفقاً للمادة (٥١) من الميثاق^{٥١}.

وخلال الفترة من ١٤-١١ أيلول/ ٢٠٠١ أجرى وزير الخارجية الأمريكي كولن باول اتصالات بأكثر من ٨٠ رئيس دولة ووزير خارجية وذلك لكسب تأييد الدول للإجراءات الأمريكية للدفاع عن

^{٤٩} الجدول من إعداد الباحثة.
^{٥٠} تافعه، انهيار نظام الأمن الجماعي . مرجع سابق. ص٥٩
^{٥١} المصري. مرجع سابق. ص٤٩

نفسها، وما يصدره مجلس الأمن من قرارات لمنحها الشرعية الدولية، لتنفيذ سياسة مكافحة الإرهاب.^{٥٢}

ثم جاء قرار مجلس الأمن رقم ١٣٧٣ / ٢٠٠١ والمستند أيضاً إلى الفصل السابع من الميثاق، وقد نص القرار على الحق الطبيعي الفردي أو الجماعي في الدفاع عن النفس وفق ما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة، ودعا الدول لمكافحة الإرهاب، والامتناع عن توفير الدعم للمؤسسات والأشخاص الإرهابيين، وضرورة تقديم الدول المساعدة للدول الأخرى في التحقيقات الجنائية ذات الصلة بتمويل ودعم الإرهاب، وتبادل المعلومات والتعاون بين الدول عبر اتفاقيات ثنائية ومتعددة لمنع الهجمات الإرهابية، والانضمام بأسرع وقت إلى المواثيق والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب، ونص أيضاً في مادته السادسة على "إنشاء لجنة تضم كل أعضاء مجلس الأمن لمراقبة تنفيذ هذا القرار بمساعدة الخبراء المناسبين، ودعا كل الدول إلى إبلاغ اللجنة بالتدابير التي اتخذتها لتنفيذ القرار، في مهلة لا تزيد عن ٩٠ يوماً من تاريخ تبني هذا القرار وانسجاماً مع جدول زمني تقرره اللجنة".^{٥٣}

ويتمثل هذا القرار والفقرة السادسة تحديداً إطاراً "لعلمة مكافحة الإرهاب" حيث تكون حدود الدول مفتوحة أمام الإجراءات الأمنية التي أصبحت ذات صبغة عالمية، وعلى الدول تنفيذها أو توسيع أمام المسؤولية القانونية التي حددتها القرار^{٥٤}.

ويمكن القول أنه ومع هجمات ١١ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١ وإحساس الولايات المتحدة بالهشاشة، أثر ذلك على علاقة الولايات المتحدة بالهيئة الدولية، حيث خلق هذا الإحساس لدى الولايات المتحدة موقفاً

^{٥٢}الجاسور. مرجع سابق. ص ٢٥٦

^{٥٣}قرار مجلس الأمن رقم ١٣٧٣ / ٢٠٠١، ٢٠٠٢، مجلـة شؤون الأوسط، ص ٢٦٦-٢٦٩.

^{٥٤}الجاسور. مرجع سابق. ص ٢٦١-٢٦٢

معادياً لكافة المحاولات الرامية لکبح جماح قوتها عبر مجلس الأمن^{٥٥}. لكن مع ذلك، اتخذت الولايات المتحدة الخيار المتعدد الأطراف كملاز أول حتى في المسائل التي تتعرض فيها مصالحها للخطر، وفي ذات الوقت تبنت عقيدة جديدة تتمثل بالدفاع عن النفس دفاعاً استباقياً ليس في حالات استثنائية ولكن كخيار مفضل لسياستها الخارجية^{٥٦}.

إذن وبحصول الولايات المتحدة على القرارين ١٣٦٨ و١٣٧٣، أرسل الرئيس الأمريكي رسالة إلى مجلس الأمن يبلغه فيها بقراره توسيع نطاق عملياته العسكرية ضد تنظيمات "إرهابية" ودول تأوي "الإرهاب" أو تنصره في مكافحته، ولم يعلق مجلس الأمن والأمين العام على هذه الرسالة^{٥٧}.

وقد صرّح بوش بعد تسعه أيام من ضربات ١١ / أيلول وذلك في الاجتماع المشترك للكونغرس الأمريكي بأن الحرب ضد الإرهاب تبدأ بتنظيم القاعدة في أفغانستان ولكن لا تنتهي هناك، بل لن تنتهي إلا بالعثور على كل مجموعة "إرهابية" في العالم، وحصارها وهزيمتها، مؤكداً أن على كل إمة وكل منطقة اتخاذ قرارها الآن، إما أن تكون مع الولايات المتحدة في حربها، أو مع "الإرهابيين"، وأن كل إمة توافق "الإرهاب" ستعتبرها الولايات المتحدة نظاماً معادياً^{٥٨}. وبذلك كان الإعلان عن استراتيجية الحرب الاستباقية التي انتهت بها الولايات المتحدة الأمريكية بعد أحداث ١١ / أيلول

.٢٠٠١

بدأت السلسلة الأولى من الحرب الأمريكية على الإرهاب بعد أقل من شهر على أحداث ١١ / أيلول، وكان مسرحها أفغانستان، لم تطلب خلالها الولايات المتحدة شرعية اتخاذ خطوات عسكرية ضد

^{٥٥} ملاون. مرجع سابق. ص ١٥
^{٥٦} ملاون. المرجع السابق. ص ٣٤-٣٥

^{٥٧} المصري. مرجع سابق. ص ٤٩

^{٥٨} سليمان ، عادل محمد. "الحملة الأمريكية ضد الإرهاب خارج أفغانستان". السياسة الدولية. ع ١٦٧، ص ١٦١

أفغانستان من خلال مجلس الأمن، معتبرة أن العمل العسكري ضدها يدخل في نطاق الدفاع المشروع

عن النفس، مما يعني حقها في القيام به بصورة منفردة أو بالتعاون مع غيرها من الدول^{٥٩}.

وبالعودة إلى المادة (٥١) من الميثاق والتي تنص على "ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينقص

الحق الطبيعي للدول، فرادى أو جماعات في الدفاع عن أنفسهم إذا اعتدت قوة مسلحة على أحد

أعضاء "الأمم المتحدة" وذلك إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير الازمة لحفظ السلام والأمن

الدولي، والتدابير التي اتخاذها الأعضاء استعمالاً لحق الدفاع عن النفس تبلغ إلى مجلس الأمن

فوراً، ولا تؤثر تلك التدابير بأي حال فيما للمجلس يمقتضى سلطته ومسؤولياته المستمرة من

أحكام هذا الميثاق_ من الحق في أن يتتخذ في أي وقت ما يرى ضرورة لاتخاذه من الأعمال لحفظ

السلام والأمن الدولي وإعادته إلى نصابه"، ونظراً لكون الولايات المتحدة لم يتم الاعتداء عليها

من قبل أفغانستان، ونظراً لكون الإجراءات التي اتخذتها الولايات المتحدة فردية دون الرجوع

لمجلس الأمن، فإن الولايات المتحدة الأمريكية استطاعت إعادة صياغة المادة (٥١) من الميثاق

وتفسيرها بما يضمن لها حرية القيام "بالحرب الاستباقية" التي عبرت عنها الاستراتيجية السياسية

الجديدة بعد أحداث ١١ /أيلول ٢٠٠١.

وإن كان القرار ٢٠٠١/١٣٦٨ أعطى الولايات المتحدة حق الدفاع عن نفسها، فإن المعايير

الأمريكية هي التي حددت كيف تمارس هذا الحق ومصادر التهديد دون إبلاغ مجلس الأمن عنها،

وقد كشف التفسير الأمريكي لهذا القرار وشن الحرب على أفغانستان قدرة الولايات المتحدة على

جسم الصراعات والأزمات وفق منطقها المهيمن على النظام الدولي^{٦٠}.

^{٥٩} تافعة، انهيار نظام الأمن الجماعي. مرجع سابق. ص

^{٦٠} الجاسور. مرجع سابق. ص ٧٨

ويرى محمد حسنين هيكيل أن الولايات المتحدة الأمريكية كانت تتوى من خلال سياستها الجديدة توضيح هدف عالمي يتمثل بالتأكيد لكل الأطراف في العالم أن الولايات المتحدة تأخذ دورها المهيمن الذي تفردت به بعد انتهاء الحرب الباردة، وتصميمها على البقاء القوة الواحدة في القرن الواحد والعشرين، والعمل على إثبات قدرتها وقوتها إلى ميدان حقيقي، وإثبات نظريتها الجديدة لاستعمال القوة.^{٦١}

اقتصر دور الأمم المتحدة فيما يتعلق بالحرب على أفغانستان _ على الرغم من إصداره لتسعة قرارات تتعلق بهذه القضية منذ بداية الضربات العسكرية حتى نهاية ٢٠٠٢ _ على التطرق لقضايا رئيسية :

أولاً: تقديم غطاء سياسي دولي لنظام "ما بعد طالبان" المتمخض عن مؤتمر بون والذي تم تجهيزه أمريكيأً لكنه عقد تحت مظلة الأمم المتحدة، وفي هذا السياق صدر قرار مجلس الأمن رقم ١٣٨٣ معرباً عن ارتياحه للاتفاق الموقع بين الفصائل الأفغانية، وعن استعداده لتعزيز المصالحة الوطنية، ودعوة الدول للمساعدة في إعادة إعمار أفغانستان.

ثانياً: تشكيل قوة دولية لحفظ الأمانة في أفغانستان، من خلال إصدار مجلس الأمن القرار رقم ١٣٨٦ / ٢٠٠١ لتشكيل هذه القوة تحت قيادة بريطانيا، داعياً الدول الأعضاء للمساهمة في تشكيل هذه القوة، وكلفها بالعمل في إطار التنسيق مع السلطة الانتقالية في أفغانستان، والممثل الخاص للسكرتير العام للأمم المتحدة^{٦٢}.

^{٦١} هيكيل، محمد حسنين. ٢٠٠١ .: "من نيويورك إلى كابول وبالعكس". الكتب وجهات نظر. ع35: ص10

(www.weghatnazar.com) accessed Oct . 10. 2007)

^{٦٢} نافعة، انهيار نظام الأمن الجماعي. مرجع سابق. ص59

كما نجحت الأمم المتحدة بالتنسيق مع السلطات الأفغانية بإعادة ١,٧ مليون لاجئ أفغاني إلى أفغانستان، و٤٠,٠٠٠ مشرد إلى مناطقهم^{٦٣}.

وبتقييم دور مجلس الأمن في قضية أفغانستان، تجدر الإشارة إلى أنها تجاوزت دور المسؤول عن إدارة الأمن الجماعي إلى الدور الناشئ عن فرض الأمر الواقع، من خلال قبوله بواقع حدوث الحرب، فلم يوجه مجلس الأمن أية انتقادات للتجاوزات الأمريكية خلال الحرب من حيث نوعية الأسلحة المستخدمة، وانتهاك حقوق المدنيين، وكيفية معاملة المعتقلين وغير ذلك^{٦٤}، أو انتقاده للحرب نفسها كونها تعتبر ليست رداً أمريكياً على عدوان مسلح ضدها، وبالتالي عدم اعتبار الحرب ضد أفغانستان دفاعاً عن النفس كون المتهم بتغييرات ١١ أيلول ليس أفغانستان^{٦٥}.

جائت السلسة الثانية من الحرب الأمريكية على "الإرهاب" بغزو الولايات المتحدة وبريطانيا للعراق رغم عدم تمكناهما من الحصول على تفويض من مجلس الأمن، وذلك بحججة امتلاكه لأسلحة الدمار الشامل، وتهديده للأمن والسلم الدوليين، وانتهاكه لحقوق الإنسان، كما سيوضح في الحالة الدراسية في الفصل الرابع، الأمر الذي اعتبر تحدياً للشرعية الدولية متمثلة بالأمم المتحدة، والقانون الدولي.

فشلت الأمم المتحدة في لعب دور فاعل في عراق ما بعد الحرب، لصالح دور فاعل لقوى الاحتلال باستثناء القيام بالإغاثة الإنسانية، فقرار ١٤٣٨ أفقد الأمم المتحدة قدرتها على إدارة دفة عمليات إعمار العراق لكونه لم يشر إلى أية آلية للتأكد خلالها من نزاهة وشفافية سلطات الاحتلال في التعامل مع عمليات الإعمار، ورغم أن قرار مجلس الأمن رقم ٢٠٠٣/١٥٠٠ أعطى

^{٦٣}العراق والمنطقة بعد الحرب وقضايا إعادة الإعمار الاقتصادي والاجتماعي. مرجع سابق. ص ٢٩٦

^{٦٤}نافعة. انهيار نظام الأمن الجماعي. مرجع سابق. ص ٥٩

^{٦٥}الجاسوس. مرجع سابق. ص ٧٩

للامم المتحدة دوراً أوسع حيث أكد اضطلاعها بالمهام الإنسانية إلا أنه لم يحدد هذا الدور وموقعه من الدور الأمريكي القائم فعلاً في العراق، فيما لم يعط القرار ١٥١١ أية امتيازات جديدة للأمم المتحدة للإشراف على العراق، وترك الأمر بيد سلطات التحالف^{٦٦}.

يصعب القول بأن أحداث ١١ أيلول أدت إلى اختلاف سلوك الدول العظمى وتحديداً الولايات المتحدة تجاه الأمم المتحدة، فتهميش المنظمة الدولية سابقاً للأحداث، لكن هذا لا يعني عدم وجود تأثير للتغير في سلوك الأمم المتحدة خاصة فيما يتعلق بالإرهاب على نظام الأمن الجماعي^{٦٧}. ورغم أن نهاية الحرب الباردة أعادت لمجلس الأمن قدرًا من الحيوية والдинاميكية، إلا أن ممارساته خلال تلك الفترة كشفت عن مواطن خلل هيكلية، فهو (مجلس الأمن) يمكن أن يتخذ قرارات تثار تساؤلات حول قانونيتها دون قدرة أي جهاز آخر في الأمم المتحدة أن يمارس عليه رقابة سياسية أو قضائية^{٦٨}، مما يعني الحاجة إلى مراجعة قانونية لقراراته من قبل محكمة العدل الدولية، وهذا ما ترفضه الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن^{٦٩}.

^{٦٦}اللوندي، سعيد. ٢٠٠٤. وفاة الأمم المتحدة ، أزمة المنظمات الدولية في زمن الهيمنة الأمريكية . القاهرة : نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع. ص ١٧٩

^{٦٧}نافعة. انهيار نظام الأمن الجماعي. مرجع سابق. ص ٥٩

^{٦٨}نافعة. "تحولات السياسة العالمية واتجاهات تطورها المستقبلية". مرجع سابق. ص ٧٨

^{٦٩}ملون. مرجع سابق. ص ٦٠

الفصل الثالث

سيتم في هذا الفصل دراسة الدور الاقتصادي - الاجتماعي الذي لعبته الأمم المتحدة بالانطلاق أيضاً من تغير المفاهيم، والنجاحات والإخفاقات التي واجهت المنظمة في هذا المضمار، وخاصة في ظل العولمة وما ينتج عنها من إلغاء الحدود بين الدول على كافة الصُّعد.

كما سيتم دراسة مبادرتي بطرس غالى وكوفي عنان لتعزيز دور المنظمة الدولية وإصلاحها، وكيف تعاملت الدول الأعضاء وخاصة الدول العظمى مع هاتين المبادرتين، وما تم تحقيقه منها وما لم يتم وأسباب ذلك.

المبحث الأول: الدور الاقتصادي الاجتماعي للأمم المتحدة

المطلب الأول: منذ انتهاء الحرب الباردة حتى عام ٢٠٠١

بانهاء التناقض بين القوتين العظيمتين في فترة الحرب الباردة، واجهت أعمال التنمية أزمة حقيقة جراء الفراغ الذي أحدثه اختفاء التناقض، من هنا برز دور الأمم المتحدة في هذا المجال مع إضافة مجالات جديدة إلى قائمة الموضوعات المطروحة على أجندتها المنظمة الدولية كالمخدرات والفقر والأطفال والمرأة والبيئة والهجرة وغيرها.^١

عملت الأمم المتحدة خلال تسعينيات القرن العشرين في المجالات الاقتصادية والاجتماعية من خلال ثلاث آليات، سلسلة المؤتمرات العالمية التي نظمتها الهيئة الدولية، والتقارير السنوية الدورية الصادرة عن وكالات الأمم المتحدة المتعلقة بالتنمية البشرية، وما تقدمه من مؤشرات

^١ غالى، بطرس بطرس. ١٩٩٤. "الأمم المتحدة بين متناقضات المرحلة الانقلابية والمسؤولية المشتركة". السياسة الدولية. ع ١١٧: ص ٨٩

هامة، والتحذير من التقلبات المالية وما تسببه من أزمات نتيجة الأفكار المهيمنة لتحرير التجارة وقوى السوق^٢.

مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية

في مناخ يتسم بانتهاء الحرب الباردة، عادت الأمم المتحدة واستأنفت ما كانت قد بدأته في السبعينيات بعد سلسلة من مؤتمرات القمة العالمية، بهدف حشد الحكومات والمجتمع المدني وتشكيل توافق عالمي حول الأساليب البديلة للتنمية، ولكن هذه المرة بمشاركة رؤساء الدول والحكومات وليس فقط الوزراء وممثلي الدول^٣.

وبالنظر إلى المواضيع التي عُقدت من أجلها المؤتمرات العالمية للأمم المتحدة، يمكن ملاحظة اتساع رؤية المنظمة الدولية للقضايا التي تؤثر على التنمية، إضافة إلى ملاحظة التأثير والتأثير الذي تعكسه كافة القضايا والتهديدات المطروحة على بعضها البعض، ومن ثم على التنمية بمفهومها الأشمل.

اشتملت المؤتمرات التي عقدها الأمم المتحدة خلال تسعينيات القرن العشرين على قضايا التنمية، كالبيئة وربطها بالتنمية المستدامة، وذلك في مؤتمر ريو عام ١٩٩٢، ومؤتمر فيينا لحقوق الإنسان عام ١٩٩٣ والذي اعتبر أن التنمية وسيلة لتحقيق حقوق الإنسان، والسكان وقضايا الصحة الإنجابية الذي حمل اسم (المؤتمر الثالث للسكان والتنمية) والمعقد في القاهرة عام ١٩٩٤، حيث يعكس عنوان المؤتمر العلاقة بين قضايا السكان وقضايا التنمية، والمؤتمر العالمي المعنى بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة عام ١٩٩٤. أما عام ١٩٩٥ فقد كان مؤتمر المرأة في

² ايمرى، لويس وريتشارد جولي وتوماس ج ويس. ٢٠٠٢. سباق مع الزمن، أفكار الامم المتحدة في مواجهة التحديات العالمية. القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر. ص ١٤١
³ ايمرى. المرجع السابق. ص ٨١

العاصمة الصينية بيجين وما تضمنه من قضايا تنمية شاملة، وقمة كوبنهاغن للتنمية الاجتماعية

عام ١٩٩٥، ومؤتمر اسطنبول للمستوطنات البشرية والتنمية المستدامة عام ١٩٩٦، وغيرها.

ويأتي اتساع دور المنظمة الدولية في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية انطلاقاً من إدراك الدول

لحقيقة أن المعضلات الكونية والتحديات العالمية المستجدة لا يمكن حلها عن طريق الدول منفردة،

وبالتالي تزداد الحاجة إلى المنظمات الدولية وعلى رأسها الأمم المتحدة ل القيام بدورها في معالجة

الفقر والأمراض والحفاظ على البيئة وحقوق الإنسان وغيرها.⁴

ولبيان الدور الذي اضطاعت به الأمم المتحدة بعد انتهاء الحرب الباردة في قضايا التنمية

الاجتماعية والاقتصادية، وجُب أولاً الحديث عن بعض الجوانب اللافتة لانتباه والتي تخللت عمل

المنظمة الدولية في المؤتمرات العالمية وذلك لاستخلاص المستجدات التي طرأت على رؤيا ودور

الأمم المتحدة في هذا المضمار.

يمكن اعتبار أن لدعوة قمة الأرض (مؤتمر ريو) عام ١٩٩٢ للتكامل بين البيئة والتنمية تأثير

مبادر على مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية اللاحقة، حيث خُص المؤتمر إلى إدراج الاعتبارات

البيئية في كافة جوانب عمليات اتخاذ القرار بالانطلاق من التبادلية بين القضايا الاقتصادية

والاجتماعية والبيئية.

وقد كان (إنشاء لجنة التنمية المستدامة) إحدى النتائج المؤسسية التي تم خوض عنها المؤتمر، إضافة

إلى صدور إعلان مبادئ وبرنامج العمل الذي عُرف بـ(أعمال القرن ٢١)، وتوقيع اتفاقيتين حول

المناخ والتنوع الحيوي.

⁴ حيدر. مرجع سابق. ص ٧٠

فيما حمل مؤتمر المرأة في بيجين اثنى عشر مجالاً يتعلّقان بالمرأة كالفقر، والتعليم، وتدريب المرأة، والصحة، والعنف، والنزاع المسلح، والاقتصاد، واتخاذ القرارات، والآليات المؤسّسية للنهوض بالمرأة، وحقوق الإنسان، ووسائل الإعلام، والبيئة، الأمر الذي يدل على النظر لقضايا المرأة من منظور أكثر شمولاً وعمقاً.

الأمر الثاني ذو الدلالة في مؤتمر المرأة والمؤتمرات العالمية الأخرى هو المشاركة الفاعلة والقوية للمنظمات غير الحكومية في المؤتمرات، وبالتالي تأثيرها على مضمون برنامج العمل، ومن ثم ضغطها وتأثيرها على الدول التي تنتهي إليها وحثّها على تبني ما خلصت إليه المؤتمرات، ومراقبتها لسياسات الدول الهدافـة إلى تلبية نتائج هذه المؤتمرات.

أما مؤتمر فيينا لحقوق الإنسان فقد اعتبر تتويجاً لنضال طويـل لدعم آليات الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان في ظل التغيير في السياسات العالمية، وقد تمـضـضـ هذا المؤتمـرـ عن إنشـاءـ منصبـ المـفـوضـ السـامـيـ لـحقـوقـ الإـنـسانـ.

ونتج عن قمة كوبنهاغن للتنمية الاجتماعية إعلان برنامج عمل تضمن الالتزام بخلق مناخ سياسي واجتماعي وثقافي وقانوني يمكن من خلاله تحقيق التنمية الاجتماعية، ويتبـصـعـ منـ هـذـاـ الـبـندـ اتسـاعـ الرؤـياـ فيما يتعلـقـ بـتأـثـيرـ المـواـضـيعـ السـيـاسـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ وـغـيرـهاـ عـلـىـ أـبعـادـ التـنـمـيـةـ المـخـلـفةـ. وقد كانت العولمة وما يرتبط بها من تهديدات للأمن الإنساني إحدى التأكيدات التي خرج بها المؤتمر.

ويمكن الإضافة بأن الأولويات الاقتصادية اعتُبرت بالدرجة الأولى من حيث الأهمية بالنسبة للمؤتمر، فيما احتلت القضايا الاجتماعية من سياسات مكافحة الفقر وتوفير فرص العمل وغيرها أهدافاً من الدرجة الثانية^٥.

وفي تقييم بطرس غالى للمؤتمرات التي عقدت منذ عام ١٩٩٢، يرى غالى أنها تمثل شيئاً مختلفاً كونها مترابطة فيما بينها، وأنّ أثرها تراكمي، وأنّها حققت توافقاً عالمياً بشأن القضايا العالمية المتشابكة، إضافة إلى أنها توفر إطاراً شاملاً للعمل الدولي في المبادين ذات العلاقة^٦.

و عند الحديث عمّا قامت به الأمم المتحدة من خلال مؤتمراتها العالمية للتنمية بجو انبعها المختلف، لا يمكن تجاهل الوجه الثاني للقضية والمتصل بالدور المتزايد لمؤسسات بريتون وودز (البنك الدولي وصندوق النقد الدولي) وتأثيره على قضايا التنمية من خلال السياسات المتتبعة لكل منها، خاصة مع التذكير بالإلزامية القرارات التي تتخذها هاتان المؤسستان الماليتان، في الوقت الذي تعتبر قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي مجرد توصيات غير ملزمة.

نفرض العقيدة الليبرالية المهيمنة التي تنتهجها مؤسسات بريتون وودز على الدول اعتماد تدابير محددة تنطلق من هذه العقيدة، وتصب في صالح الانفتاح الاقتصادي وتحرير قوى السوق، وقد أدى ذلك إلى ازدياد الفجوة اتساعاً بين الدول، وبين الأفراد في الدولة ذاتها. وتتضمن الإحصائيات وتقارير التنمية البشرية التي يعدها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومعهد الأمم المتحدة بشأن التنمية الاجتماعية مؤشرات خطيرة حول التفاوتات البارزة والمتناهية الناجمة عن العولمة.

^٥ ايمرى. مرجع سابق. ص ١١٥-٨٩

^٦ غالى، بطرس بطرس. ١٩٩٦. "الدور الجديد للامم العام في عالم ما بعد الحرب الباردة". السياسة الدولية. ع ٤: ص ١٠

وفي تقرير الأمين العام حول تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي من أجل التنمية الاجتماعية، لاحظ عنان أنه على الرغم من الإنجازات التي تمت في عدد محدود من المجالات، إلا أن العالم تقهقر من حيث التنمية الاجتماعية وأصبح يتصرف بمزيد من عدم المساواة في الدخل وفرص الحصول على الخدمات الاجتماعية، وفرص المشاركة في المؤسسات العامة ومؤسسات المجتمع المدني^٧.

ونتيجة لخلق العولمة الاقتصادية لتغيرات جذرية على الصعيد العالمي دون وجود إطار سياسي اجتماعي يقوم بتوجيهه تطورقوى الاقتصادية، أدى ذلك لأن تفقد الأمم المتحدة دورها كإطار لعملية اتخاذ القرار الاقتصادي الدولي، حيث تم تهميش أهم مؤسساتها في هذا المجال وهو مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية UNCTAD الذي كان يشكل إطاراً للتفاوض متعدد الأطراف بين الدول الغنية والفقيرة. ففي التسعينيات تراجعت قدرة تأثير هذا المؤتمر على القرار الاقتصادي الدولي لصالح اطر اقتصادية أخرى كمنظمة التجارة العالمية ومؤسسات بريتون وودز والتي لا تهتم بالرفاه الاقتصادي والاجتماعي للشعوب بقدر اهتمامها بالبحث عن رأس المال وعدم التدخل في قوى السوق، وقد تسبب هذا بإبقاء الأمم المتحدة خارج إطار اتخاذ القرار الاقتصادي على الساحة الدولية^٨.

وإن تظهر الأيديولوجية المحركة لنشاط هذه المؤسسات أنها مصممة لمعالجة المشكلات في الدول النامية، إلا أنها على العكس من ذلك فهي بعيدة كل البعد عن مشكلات هذه الدول^٩.

بذلك الولايات المتحدة والدول الصناعية جهوداً حثيثة لكي يد الأمم المتحدة عن القضايا الاقتصادية الدولية، وتوظيف مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية لإعادة تشكيل

⁷ ايمرى. مرجع سابق. ص ١٧٥ - ١٨٠

⁸ عاصى. الأمم المتحدة وأزمة البولوماسية متعددة الأطراف. مرجع سابق. ص ٣٠

⁹ نافعة عبد العال. مرجع سابق. ص ٣٧٥

اقتصاديات العالم الثالث وفق فسقها الاقتصادية، مستغلة أزمة الديون التي تعاني منها هذه البلدان^{١٠}.

وفي تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية لعام ١٩٩٩، يذكر التقرير بأن التسعينيات من القرن العشرين أصبحت بالنسبة للبلدان الأقل نمواً عقداً لزيادة التهميش، وعدم المساواة، والفقر، والاستبعاد الاجتماعي، والعنف والتوترات الاجتماعية، معتبراً أن هذه البلدان هي الخاسر الأكبر من سياسات الاقتصاد العالمي المتبعه.^{١١}

إذن أثرت العولمة بشكل كبير على الدول الأقل نمواً من حيث فرص التنمية التي تعتبر من صميم عمل الأمم المتحدة، فاتسام العولمة بالдинاميكية والحركة المنتجة، فيما يغلب على التنظيم الدولي الحكومي كالأمم المتحدة طابع الجمود والبيروقراطية، فكان لا بد هنا من حدوث المفارقة بينهما، فال الأولى يكتسب تأثيرها زخماً متزايداً باستمرار، فيما ما زال دور الأمم المتحدة يرتبط بمبادرات الدول الصناعية ومساهماتها غير الإلزامية في مشروعات التنمية في دول العالم الثالث^{١٢}.

ومن خلال المعطيات السابقة حول ما قامت به الأمم المتحدة في المجال الاقتصادي - الاجتماعي، يمكن استخلاص النتائج التالية:

أولاً: استطاعت الأمم المتحدة من خلال المؤتمرات العالمية المتخصصة التي عقدتها في التسعينيات إكساب قضايا التنمية زخماً عالمياً، وذلك بتشكيل رأي عام عالمي حولها، وطرحها على أجندـة عملها على اعتبارها قضايا يمتد تأثيرها من منطقة إلى أخرى ولا يقتصر هذا التأثير على مناطق محددة.

^{١٠} عبد العال. مرجع سابق. ص ٥٢

^{١١} UNCTAD.1999. *The least Developed Countries 1999 Report- Overview*.NewYork:UN,p3

^{١٢} نافعة. "تحولات السياسة العالمية واتجاهات تطورها المستقبلية". مرجع سابق. ص ٧٤-٧٠

ثانياً: يظهر من خلال النظر في المواضيع المطروحة على جداول أعمال المؤتمرات العالمية للأمم المتحدة اتساع رؤية المنظمة الدولية لقضايا التنمية وتعقّلها بالنظر إلى هذه المواضيع كعوامل تؤثر وتتأثر ببعضها البعض، وأن إيجاد الحلول لأحدّها سيؤثر وبالتالي إيجاباً على المواضيع الأخرى، فهي عبارة عن شبكة معقدة من العلاقات المؤثرة والمتأثرة.

ثالثاً: حفقت مؤتمرات الأمم المتحدة تقدماً من حيث فتحها الطريق أمام مشاركة فاعلة وواسعة للمنظمات غير الحكومية، الأمر الذي ساعد على نقل هذه المنظمات لنتائج المؤتمرات إلى بلدانها والضغط باتجاه اعتماد حكوماتها لسياسات وطنية تساهُم في تحقيق نتائج مؤتمرات التنمية، رابعاً: كان لا خلاف ظروف وبيئة الدول ومستويات نموها وتقديمها الاقتصادي والاجتماعي أثر كبير على البيانات الختامية للمؤتمرات العالمية، مما أدى إلى تفريغها أحياناً من مضمونها.

خامساً: مع ملاحظة أن الأمم المتحدة ليست حكومة عالمية، وعدم امتلاكها لآليات عمل ملزمة للدول، وهذا يعني بالضرورة حاجتها إلى خلق حالة من الوعي العالمي بقضايا التنمية وتحقيق رأي عام عالمي وإجماع على أهمية العمل في القضايا التنموية، وقد نجحت الأمم المتحدة إلى حد كبير في هذا المجال.

سادساً: تشكل العولمة الاقتصادية وانفتاح السوق كسياسة تتبعها مؤسسات بريطون وودرز، وعمل هذه المؤسسات بمُعْزل عن الأمم المتحدة، رغم إعلان هذه المؤسسات أحياناً عن تضمين سياسات تنموية في برامج عملها، إضافة إلى إلزامية قراراتها وسياساتها للدول، وديناميكيتها، في الوقت الذي تفتقر الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي لإلزامية القرارات والдинاميكية

المطلوبة، هذا يجعل تأثير الأمم المتحدة في قضايا التنمية يتراجع لصالح التأثير السلبي لسياسات المؤسسات المالية حيث التراجع في معدلات التنمية.

سابعاً: عدم إلزامية قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي أدى إلى قلة إسهام الدول الصناعية في ميزانية التنمية، فما تقدمه الدول ليس إلزامياً بل يعتمد على ما تبادر بتقديمه طواعية، وقد أثر هذا بشكل كبير على قدرة الأمم المتحدة على اتباع سياسات تنمية فاعلة.

ثامناً: تعتبر العلاقة التبادلية بين تأثير القضايا المختلفة سبب كاف لربط مفهوم الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي بالاستقرار السياسي والأمني، "فالخلل الاقتصادي الاجتماعي في العالم هو السبب الرئيسي وراء اندلاع الحروب واللجوء إلى العنف، ولذا فإن معالجة هذا الخلل وما قد يترتب عليه من مشكلات هو المدخل الصحيح لمعالجة قضايا السلم والأمن في العالم"^{١٣}، ويرى حسن نافعة أن مفهوم (بناء السلام) الذي ابتكره بطرس غالى (كما سيتضح خلال دراسة خطة السلام التي قدمها غالى) هو الحلقة المفقودة التي من شأنها الربط بين دور ومهام الأمم المتحدة في مجال حفظ السلام والأمن الدوليين، ودورها ومهامها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية^٤.

المطلب الثاني: دور الأمم المتحدة بعد أحداث ١١ أيلول/٢٠٠١

كان لأحداث ١١ أيلول ٢٠٠١ أثر كبير على سياسات الدول، وعلى الرغم من استمرار الأمم المتحدة في طرح قضايا التنمية على أجenda عملها (سيظهر ذلك عند دراسة مبادرة كوفي عنان لإصلاح المنظمة)، إلا أنه يمكن ملاحظة بعض التطورات في هذا المجال: فقد أصبح الربط بين تقديم الدول الغربية لمساعدات التنمية ومدى ملائمة إجراءات الدول وسياساتها لمبدأ مكافحة

^{١٣} نافعة. تحولات السياسة العالمية. المرجع السابق. ص ٥١

^٤ نافعة وعبد العال. مرجع سابق. ص ٩٥

الإرهاب بديلاً عن سياسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي القاضية بمحاربة الفقر وتعزيز الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي^{١٥}.

بالإضافة إلى ذلك، تحولت سياسات الإقراض والمعونات من الأدوات التي تستخدمها الدول وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية لتحقيق سياستها الخارجية، وذلك من قبيل إجبار الدول على الدخول في تسويات لإنهاء أزماتها وصراعاتها بشكل يحقق مصالحها ويتناسب مع طروحاتها^{١٦}. وان كان للولايات المتحدة الأمريكية بشكل محدد الكثير من التحفظات على العديد من الاتفاقيات التي تم التوصل إليها في المؤتمرات العالمية في التسعينيات، كونها تضر بقدرتها على المنافسة في الأسواق العالمية، حيث كانت الولايات المتحدة ترفض التوقيع عليها أو التصديق عليها في حال توقيعها^{١٧}، فقد كان لوصول الحزب الجمهوري للحكم أثر كبير في تتصل إدارة بوش من الاتفاقيات والمعاهدات التي وقعتها الإدارة الأمريكية السابقة مثل معاهدة تغيير المناخ^{١٨}.

المبحث الثاني: مبادرتي غالى وعنان لتفعيل وإصلاح الأمم المتحدة

مع العلم أن مبادرات إصلاح الأمم المتحدة وتحديداً أمانتها العامة بدأت مع منتصف الخمسينيات بمبادرات من الأمين العام أو الجمعية العامة، إلا أن هذه الإصلاحات كانت جزئية، لكن ومنذ منتصف الثمانينيات ظهرت العديد من التقارير والدراسات التي تناولت إجراء تغييرات عميقة في بناء الهيئة الدولية^{١٩}.

¹⁵ شقير، وليد. ٢٠٠٢. "أمريكا ومنظمة الأمم المتحدة". مجلة دراسات دولية. ع: ٨٥٣؛ ص: ٦٤

¹⁶ محمود، أحمد إبراهيم. ١٩٩٢. "ظاهرة الفوضى والعنف المسلح في النظام الدولي الجديد". السياسة الدولية. ع: ١٠٨؛ ص: ٢٧٧

¹⁷ ايمرى. مرجع سابق. ص: ٩٣

¹⁸ الجاسور. مرجع سابق. ص: ٢٤٩

¹⁹ برتران. مرجع سابق. ص: ١٥١-١٦١

ويعتبر الإصلاح ضرورة ملحة لسبعين ينبع أولاً عنها بمرور فترة زمنية طويلة على إبرام ميثاق الهيئة الدولية تبيّن خلالها مواطن الضعف والقوة فيه، وثانيهما التغيير الكبير في النظام الدولي منذ ذلك الوقت مما يتطلّب إعادة التفكير في المناطق والأسس التي انطلق منها التنظيم، فمن المسلمات في العلوم الاجتماعية والإنسانية أن أي نص يحتاج إلى مراجعة دورية لضمان عدم تعارضه مع الواقع مهما كانت خبرة وحكمة الذين قاموا بصياغته.^{٢٠}

و قبل الحديث عن مبادرتي تفعيل وإصلاح الأمم المتحدة وموافق الدول منها، لا بد من الإشارة إلى المسألة التي تتعلق بالميثاق نفسه، وتتمثل بأن أية إجراءات وإصلاحات تتطلب من الناحيتين العملية والقانونية موافقة الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن^{٢١}، حسبما تنص المادتين (١٠٨) و(١٠٩) من الميثاق.

سيتم التركيز في هذا المطلب على مبادرتي تفعيل دور وإصلاح الأمم المتحدة اللتين قدمهما كل من د. بطرس غالى عام ١٩٩٢، وكوفي عنان عام ٢٠٠٥، كون هاتان المبادرتان تمثلان الفترتين الزمنيتين للدراسة، إضافة إلى الفروق بينهما ومواطن الضعف والقوة فيما، وموافق الدول من هاتين المبادرتين.

المطلب الأول: مبادرة د. بطرس غالى لإصلاح المنظمة الدولية/ ١٩٩٢
 بطلب من مجلس الأمن الذي اجتمع على مستوى القمة عام ١٩٩٢، أعد الأمين العام للأمم المتحدة آنذاك د. بطرس غالى، تقريرا يتضمن تحليلاً وتحصيات بشأن سبل تعزيز قدرة الأمم

^{٢٠} تافعه وعبد العال. مرجع سابق. ص ٤٨٣
^{٢١} البطاينة. مرجع سابق. ص ٣٣٤

المتحدة على الاضطلاع بمهام الدبلوماسية وصنع السلام، وذلك في إطار الميثاق وأحكامه، وقدم الأمين العام تقريره المعروف بـ (خطة السلام)^{٢٢}.

ينحصر طرح د. بطرس غالى في أربعة أطر:

الإطار الأول، (الدبلوماسية الوقائية): وهي تعنى الإجراءات والترتيبات التي يجب اتخاذها لمنع نشوب المنازعات أصلًا، أو إيقاف تصاعدتها، والعمل على حصرها في أطرافها الأصلية.

الإطار الثاني، (صنع السلام): يعني العمل على التوفيق بين أطراف النزاع بالوسائل السلمية، كما ينص على ذلك الفصل السادس من الميثاق.

الإطار الثالث، (حفظ السلام): أي عمليات الأمم المتحدة التي تعنى نشر عسكريين أو شرطة أو مدنيين تابعين للهيئة الدولية بهدف حفظ السلام والhilولة دون تجدد النزاع.

الإطار الرابع، (بناء السلام): أي اتخاذ الإجراءات التي من شأنها تثبيت التسوية وضمان عدم الارتداد والنكوص عنها، ويقصد هنا بالإجراءات أي العمل التعاوني من أجل معالجة المشاكل

الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية منعاً لتكرار الصراع^{٢٣}.

وتأتي أهمية التقرير الذي أعده غالى أنه ينطوي على جهد حقيقي لضبط وتحديد المصطلحات، ويتضمن رؤية شاملة لما يمكن للأمم المتحدة القيام به في حفظ السلام الدولي وذلك في إطار الميثاق^{٢٤}.

وبالنظر إلى الأطر التي حددها الأمين العام، يمكن ملاحظة أن غالى لا يرى أن دور الأمم المتحدة يقتصر على صنع السلام بعد حدوث النزاع، ولكن يجب أن يكون دورها أولاً hilولة

²² نافعة وعبد العال. مرجع سابق. ص ٤٩١-٤٩٢

²³ غالى، بطرس بطرس. ١٩٩٢. "خطة السلام". نيويورك: الأمم المتحدة.

²⁴ نافعة وعبد العال. مرجع سابق. ص ٤٩٢

دون حدوث الصراع، أو توسيعه من خلال الدبلوماسية الوقائية، ومن ثم صنع السلام بحل النزاع، ويأتي بعدها دور حفظ السلام من خلال عمليات الأمم المتحدة، وأخيراً العمل على الحيلولة دون تكرار النزاع مرة أخرى عن طريق بناء السلام.

وفيما يتعلق بـ(الدبلوماسية الوقائية)، أفرد بطرس غالى فصلاً كاملاً لمفرداتها وتقنياتها المتمثلة بالإجراءات الخاصة ببناء الثقة، وتنصي الحقائق، والإذار المبكر، إضافة إلى الانتشار الوقائي لقوات حفظ السلام. ويدرك غالى بتزايد الاعتراف بأهمية الدبلوماسية الوقائية كإجراء لا غنى عنه لتعزيز الأمن والسلم الدوليين^{٢٥}.

أما مقتراحات غالى لـ(صنع السلام) فتشمل: طلب الفتوى من محكمة العدل الدولية والالتزام الدولى للأعضاء بالفتوى، وتنسيق أفضل بين الوكالات المتخصصة بهدف حشد الموارد والإمكانات اللازمة لتحسين الظروف التي أدت للصراع، ووضع نظام مالي لحماية الدول من الآثار الناجمة عن الجزاءات والعقوبات الاقتصادية، والبدء فوراً ببحث كيفية تنفيذ المادة (٤٣) من الميثاق^{٢٦}، وتنشيط دور لجنة الأركان.

كما شمل التقرير مقتراحات لحفظ السلام تتمثل بالالتزام الدولى بدفع مخصصاتها في نفقات قوات حفظ السلام من ميزانيات وزارات الدفاع، والالتزام الدولى بالإعلان عن عدد ونوعية القوات التي تستطيع المساهمة بها مقدماً، ومن ثم إيجاد نظام فعال للتدريب والإمدادات اللوجستية والاتصالات بين القيادة الميدانية والمقر.

²⁵ غالى." الدور الجديد للأمين العام للأمم المتحدة في عالم ما بعد الحرب الباردة".مراجع سابق. ص ١١

²⁶ تتعلق المادة (٤٣) من الميثاق بتوفير قوات مسلحة تابعة للأمم المتحدة لحفظ السلام والأمن الدوليين.

وفيما يتعلق بـ (بناء السلام) وهو المفهوم الذي ابتكره بطرس غالى وحاول تطويره وتعديقه ولفت نظر الدول إليه، فشمل إجراءات يمكن اتخاذها في الحروب والنزاعات الأهلية، وتتضمن نزع أسلحة الأطراف المتنازعة وإعادة توطين اللاجئين، ومراقبة الانتخابات، ودعم إصلاح المؤسسات الحكومية وغيرها. إضافة إلى الترتيبات في حالة الحروب الدولية وتتضمن إقامة مشروعات مشتركة بين الدول المتحاربة لربط مصالحها بعضها البعض، كما يمكن إلغاء الحواجز والحدود وإتاحة حرية السفر والتبادل الثقافي وغيرها من الترتيبات^{٢٧}.

وقد اعترف بطرس غالى أن فكرته المتمثلة بتفعيل دور الأمم المتحدة في حفظ السلام أثارت اهتماماً واسعاً في البداية، لكنها ما لبثت أن قوبلت بالتجاهل بسبب تعذر تنفيذها سياسياً^{٢٨}.

المطلب الثاني: مبادرة كوفي عنان لإصلاح الأمم المتحدة/ ٢٠٠٥

أصدر الأمين العام السابق للأمم المتحدة كوفي عنان تقريراً بعنوان "في مناخ أكبر للحرية.. نحو تحقيق التنمية للجميع"، وكان بمثابة أجenda لإصلاح الأمم المتحدة وجدول أعمال لقمة العالم التي عقدت في نيويورك بين ١٤-٢٠٠٥ /أيلول ، وكان هذا التقرير عبارة عن جمع وتلخيص لما توصلت إليه الفرق التي شكلها عنان لدراسة الأوضاع الدولية وتشخيص أمراض التنظيم الدولي، ومنها "الفريق رفيع المستوى" الذي شكل لدراسة التهديدات والتحديات التي تواجه العالم واقتراح التغييرات الملائمة لمواجهتها، وكان عنان حريصاً على إشراك شخصيات راعي فيها أن تكون ممثلة لكافة القوى والتجمعات الدولية خاصة الغربية والأمريكية على وجه التحديد^{٣٠}.

يمكن تلخيص أهم التحديات والآليات التي طرحتها عنان في مبادرته للإصلاح بالآتي:

²⁷ نافعة وعبد العال. مرجع سابق. ص ٤٩٣-٤٩٦

²⁸ Ghali, Boutros. 1999. Unvanquished a U.S-U.N Saga. New York: Random house. P27

²⁹ الدسوقي، أبو بكر. ٢٠٠٥. "ستون عاماً على الأمم المتحدة، العقبات أمام الإصلاح." السياسة الدولية. ع ١٦٢، ص ١١٦

³⁰ نافعة. "إصلاح الأمم المتحدة ببدأ باصلاح الولايات المتحدة". مرجع سابق. ص ١١

حدد عنان التهديدات والأخطار الواجب معالجتها بالحروب الدولية، والعنف الأهلي، والجريمة المنظمة، والإرهاب، وأسلحة الدمار الشامل، والفقر، والأمراض المعدية، والتدور البيئي. وبتأكيد عنان على ضرورة العمل على جبهات كثيرة، إلا أنه اعتبر أن هناك ثلاًث جبهات تعتبر الأكثر إلحاحاً، أولها: الإرهاب ومنع تحوله إلى حقيقة، ويرى عنان أن ذلك يتم بتطوير معايدة شاملة ضد الإرهاب، وتعريفه بشكل واضح، وتعزيز قدرة الدول لloffاء بالتزاماتها في هذا المضمار.

ثانياً: إدارة الأسلحة البيولوجية والكيماوية، ويكون ذلك من خلال تقوية دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال التحقق والتثبت من نشاطات دورة الوقود الحساسة وتوفير الوقود الذي يستخدم لأغراض سلمية، وأخيراً الترحيب بمبادرات أخرى في هذا المجال. ثالثاً: إحلال السلام الدائم في البلدان، وذلك بإقامة هيئة جديدة في الأمم المتحدة للحكومات تسمى (الجنة بناء السلام)، وهي عبارة عن منتدى عام للتقاء ممثلي البلدان المانحة والمساهمة بالقوات، والدول متلقية المساعدة، إضافة إلى قادة الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية، والمنظمات الإقليمية للاقتفاق على استراتيجية، وتقديم التوجيه السياسي، وتعبئة الموارد، وتنسيق الجهود.

وطرح كوفي عنان أيضاً تحديات أخرى على المستويات الاجتماعية والاقتصادية، ففيما يتعلق بـ(حقوق الإنسان)، اقترح عنان تحويل (الجنة حقوق الإنسان) إلى هيئة جديدة تحمل اسم (مجلس حقوق الإنسان) يُنتخب أعضاؤه من قبل الجمعية العامة وعليهم التعهد بالتقيد بأعلى معايير حقوق الإنسان.

وانتقد عنان الآلية القديمة المعهود بها في هذا المجال والمتمثلة بـ (لجنة حقوق الإنسان) من حيث عملها بميزانية هزيلة وعدم قدرتها على المراقبة الميدانية، وحاجتها للدعم السياسي والمالي، مما أفقدها سمعتها في نظر الكثيرين.

أما (التنمية) فقد اقتصر اقتراح عنان على تنفيذ ما نصّ عليه (إعلان الألفية) والتي تضمنت تخفيض نسبة الفقر بمقدار النصف حتى عام ٢٠١٥، وتنفيذ إلزامية التعليم الابتدائي لجميع الأطفال، ووقف انتشار مرض الإيدز، ولتحقيق ذلك طالب عنان الدول المانحة تنفيذ التزاماتها بتوفير مساعدات للتنمية بنسبة ٧٪ من الدخل القومي الإجمالي لكل دولة، وتحفيض عبء الديون عن الدول النامية. كما طالب عنان الدول النامية أن تقدم بحلول عام ٢٠٠٦ استراتيجيات وطنية عملية لتحقيق أهداف الألفية، وتبيانهم لأبعاد الفقر وأسبابه في دولهم، وتحديد الاحتياجات وحجم الاستثمارات الضرورية لهم، وتحويل ذلك إلى مخطط عام للعمل مدته عشر سنوات.

وحول (تغير المناخ والبيئة) انصبّت اقتراحات عنان على تشكيل الاتفاق على نظام دولي يضم كل المسؤولين الرئيسيين عن انبعاث غازات الاحتباس الحراري، والتزام إطار تنظيمي جديد واستخدام أكثر إبداعاً للتقنيات الجديدة وآليات السوق الخاصة بتجارة المواد الكربونية، وإقامة أنظمة للإنذار المبكر للتحذير من الأخطار الطبيعية في جميع أنحاء العالم.

وانتقل عنان لتقديم اقتراحات حول (إصلاح هيكل الأمم المتحدة) بتفعيل عمل الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وإنشاء مؤسسات جديدة مثل (لجنة بناء السلام) وإلغاء مؤسسات قديمة مثل (مجلس الوصاية).

واقتصرت اقتراحات عنان فيما يتعلق بإصلاح مجلس الأمن على النموذجين للإصلاح اللذين قدمهما (الفريق رفيع المستوى) الذي شكله عنان لدراسة التهديدات والتحولات العالمية التي تواجه العالم واقتراح التغييرات الملائمة لمواجهتها، وينصان على: إما (أولاً) بتوسيع عضوية المجلس من ١٥ إلى ٢٤ عضواً (ستة مقاعد دائمة وثلاثة مقاعد غير دائمة) مع عدم منح حق الفيتو لأي من المقاعد المستحدثة، أو (ثانياً) زيادة عدد المقاعد من ١٥ إلى ٢٤ بتحديث تسعه مقاعد غير دائمة، مع عدم منح حق الفيتو لأي من المقاعد المستجدة أيضاً.

وأخيراً كان اقتراح الأمين العام ينصبّ على زيادة صلاحيات منصب الأمين العام بوصفه المسؤول الإداري الرئيسي في المنظمة، وذلك لإدارتها باستقلالية ومرؤونه أكبر لتحقيق التغييرات المطلوبة^{٣١}.

وظهرت الخلافات بين الدول حول معظم القضايا المطروحة على أجندـة الإصلاح، فيما خرجت الوثيقة الختامية للقمة بصيغة توافقية. ومن ابرز نقاط الخلاف بين الدول موضوع الإرهاب، ففي الوقت الذي أيدت الولايات المتحدة الأمريكية اعتماد تعريف واضح للإرهاب، أرادت الدول العربية استثناء حركـات المقاومة من التعريف، وفي الوثيقة الختامية اتفقت الدول على إدانة الإرهاب بكل أشكاله ومظاهره وأياً كان مدبروه وأهدافـه، وحُذفت العبارـات التي تعرـف الهجمـات على المدنيـين بالـإرهاب، كما اتفـق المؤتمـرون على تأـجيل النقـاش فيما يتعلـق بالـمعاهـدة الشـاملـة حول الإرهاب التي دعا إليها عـنان وـذلك لأـعمال الدـورة الـستـين للـجمعـية الـعـامـة، حيث أكدـت

³¹ عـنان، كـوفي. ٢٠٠٦. "في منـاخ أـكـبر للـحرـية". الثقـافة الـعـالمـية. عـدـة: صـ ٢٠-٣٧.

الوثيقة الختامية في البند (٨٣) على "ضرورةبذل الجهود من أجل التوصل إلى اتفاق على وضع وإبرام اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي خلال الدورة الستين للجمعية العامة" ^{٣٢}.

أما التزام الدول المانحة بتوفير مساعدات للتنمية تصل إلى ٧٪ كما نص إعلان الألفية، رفضت الولايات المتحدة الأمريكية الالتزام بهذا المطلب، وخرجت الوثيقة الختامية بالدعوة للعمل على تحقيق أهداف الألفية، وتطبيق استراتيجيات وطنية للتنمية^{٣٣}، ومن الجدير ذكره أن ما تخصصه الولايات المتحدة من معونات خارجية لا يتجاوز ١٦٪ من إجمالي ناتجها القومي^{٣٤}.

تنقق رؤية عنان مع رؤية واشنطن فيما يتعلق بلجنة حقوق الإنسان، وتركز الاقتراح الأمريكي بتشكيل مجلس حقوق الإنسان بأغلبية الثلثين في الجمعية العامة، بينما عارضت الدول النامية وروسيا ودول عدم الانحياز ذلك، معتبرين أن هذا يؤدي إلى سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية على المجلس الجديد، واقترحوا تشكيل المجلس بأغلبية ٥٥٪ فقط، ونصت الوثيقة النهائية على إنشاء المجلس من حيث المبدأ وأجل النظر في التفاصيل إلى أجل غير مسمى، وإجراء مفاوضات حول ذلك، وذلك في الفقرة (١٦٠) التي نصت على "نطلب إلى رئيس الجمعية العامة إجراء مفاوضات تتسم بالانفتاح والشفافية والشمول وتكتمل في أقرب وقت ممكن خلال الدورة الستين، وذلك بهدف إقرار ولاية المجلس وطراحته ومهامه وحجمه وتشكيله وعضويته وأساليب عمله وإجراءاته"^{٣٥}.

^{٣٢}نتائج مؤتمر القمة العالمي. ٢٠٠٥. ص ٢٦ www.un.org

^{٣٣}اللسوقي . مرجع سابق. ص ١١٧

^{٣٤}نافعه. إصلاح الأمم المتحدة يبدأ بإصلاح الولايات المتحدة. مرجع سابق. ص ١٢

^{٣٥}نتائج مؤتمر القمة العالمي. ٢٠٠٥. ص ٤١ www.un.org

كما رفضت الدول النامية توسيع صلاحيات الأمين العام خشية وقوعه تحت سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية، معتبرة أن توسيع صلاحياته دون وجود رقابة أمر غير مفيد، فيما وافقت الولايات المتحدة على ذلك من حيث المبدأ.

وجاء اعتراف الدول النامية على اقتراح الأمين العام بإقرار قوانين لحماية المدنيين من جرائم الحرب والإبادة الجماعية، وذلك خشية المس بسيادتها، واستخدام هذه القوانين كمبرر للتدخل في شؤونها، ونصت الوثيقة النهائية على عزم الدول الأعضاء في مجلس الأمن التحرك واحتمالية استخدام القوة إذا بدت الدولة عاجزة عن حماية مواطنها من الإبادة.

وفي الوقت الذي وافقت الولايات المتحدة على إنشاء لجنة إقرار السلام، رفضت منحها الصلاحيات، وكان اعتراف الدول النامية على إنشاء اللجنة من منطلق اقتراح تبعيتها لمجلس الأمن، وفضلت الدول النامية تبعيتها للجمعية العامة. ونصت الوثيقة النهائية على تشكيل لجنة من أجل النظر في وسائل عمل ومهام لجنة إقرار السلام.

وكان إصلاح مجلس الأمن بتوسيع عضويته من أكبر نقاط الخلاف بين الدول، فيما اعتبرت الولايات المتحدة أن الوقت ليس كافياً لمناقشته ذلك، دعت الهند وجنوب إفريقيا إلى إجراء هذا التغيير وعلاج عدم التوازن في ميزان القوى داخل مجلس الأمن، وفي الوقت الذي طالبت اليابان بمنحها مقعد دائم في مجلس الأمن باعتبارها شاركت بشكل مميز في المنظمة على مدى ستين عاماً، وكونها تعتبر ثاني أكبر مساهم في ميزانية المنظمة الدولية، فإن الصين تفهمها بأنها لم تكن بعد عن ماضيها الاستعماري.

فيما لم تشر الوثيقة الختامية للمؤتمر إلى منع انتشار الأسلحة النووية وإزالة أسلحة الدمار الشامل^{٣٦}.

وبعد توضيح مبادرتي غالى وعنان، وقبل المقارنة بين المبادرتين، تجدر الملاحظة بأن التباين بين رؤى دول الشمال ودول الجنوب تعيق إلى حد كبير مبادرات الإصلاح، حيث أن الأولويات تختلف وبالتالي يختلف الدور المتوقع للهيئة الدولية، إضافة إلى ذلك فقد ظهر سواء من ردود أفعال الدول تجاه مبادرة عنان أو من خلال توجيهه ضربة لخطة غالى للسلام بتقليل الولايات المتحدة لعمليات حفظ السلام بعد عام ١٩٩٤، ظهر أنه لا يكفي للإصلاح وضع خطط بقدر ما يحتاج ذلك إلى إرادة سياسية خاصة من قبل الدول المهيمنة في مجلس الأمن.

وللمقارنة بين المبادرتين نلحظ ما يلى:

أولاً: شكلت خطة غالى أرضية لانطلاق لفهم أعمق للسلام والسبل الكفيلة بتحقيقه، وبط تحقيقه بتوفير الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والتنمية في الدول، وقد تشابهت هذه الرؤيا مبادرة عنان، حيث قدم الأخير خطة شاملة للمواضيع السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

ثانياً: انطلقت خطة غالى من ميثاق الأمم المتحدة، ولم تنتطرق إلى إحداث أية تغييرات فيه، رغم ما يظهر من تغير في مفاهيم حفظ السلام انطلاقاً من التغيير في تفسير مواد الميثاق، فيما نصت خطة عنان على إجراء إصلاحات تتطلب تغييرات في ميثاق الأمم المتحدة خاصة ما يتعلق منها بإصلاح هيكل المنظمة الدولية.

ثالثاً: كانت خطة غالى عبارة عن تحديد دقيق للمصطلحات، وهو ما افتقرت إليه الوثيقة الختامية لخطة عنان حيث جاءت الصياغة فضفاضة وفارغة من محتواها.

^{٣٦}الدسوقي. مرجع سابق. ص ١١٧-١١٨

يرى د. حسن نافعة أن النص الأصلي لوثيقة عنان يعتبر شديد التواضع في طموحه إلى درجة أن البعض رأى فيه انحصاراً لسقف المطالب الأمريكية المصرّة على تحجيم دور المنظمة، ومع ذلك، يذكر نافعة أنه رغم توسيع الوثيقة إلا أن تبنيها كما هي لو تم كان سيشكّل نقلة نوعية في طريق الإصلاح وتفعيل دور الأمم المتحدة، لكن بتقديم ممثل الولايات المتحدة لدى الهيئة الدولية جون بولتون لـ (٧٥٠) تعديلاً على النص الأصلي والتي كان من أخطرها تأجيل النظر في إصلاح هيئات المنظمة، خرجت الوثيقة الخاتمة للمؤتمر بنصٍ فارغ من محتواه ومخيّبٍ للآمال^{٣٧}.

^{٣٧} نافعة، "إصلاح الأمم المتحدة يبدأ بإصلاح الولايات المتحدة". مرجع سابق. ص ١١-١٢

الفصل الرابع

حالة دراسية

الحالة الدراسية تتناول الدور الذي اضطلعت به الهيئة الدولية في حرب الخليج الثانية عام ١٩٩١، واحتلال العراق عام ٢٠٠٣، وذلك كون هذين الحدين يقعان ضمن الفترتين الزمنيتين اللتين تناولتهما الدراسة، وذلك في مسعى لفحص هذا الدور ومدى تغيره عند المقارنة بين الحالتين.

المبحث الأول: حرب الخليج الثانية (١٩٩١)

انطلقت بودر الأزمة في الخليج منذ الغزو العراقي للكويت عام ١٩٩٠، وبظهور مصطلح (النظام العالمي الجديد) الذي يوحي باستخدام أكثر فاعلية لنظام الأمني الجماعي، أنشئ التحالف الدولي لإخراج العراق من الكويت، كما جاءت قرارات مجلس الأمن في هذه الأزمة بشكل متسرع ووفق الفصل السابع من الميثاق.

سيتم تناول دور مجلس الأمن خلال الأزمة، وبعد انتهائها، مع ملاحظة إن كان هذا الدور قد تغير بعد حصول الولايات المتحدة على تفويض من قبل مجلس الأمن باستخدام القوة ضد العراق لصالح دور أكبر لها وللقوى العظمى التي لها مصالح حيوية في منطقة الخليج العربي.

تبزر أهمية حرب الخليج الثانية ودور الأمم المتحدة فيها من خلال كونها أول حرب يصدر بصددها العديد من القرارات الدولية وفق الفصل السابع من الميثاق، كما أنها أول أزمة تتلقى بشأنها الدول على مستوى الهيئة الدولية، فقد سعت الولايات المتحدة الأمريكية إلى تشكيل تحالف دولي يجمع دول من الشرق والغرب، والحصول على إجماع عربي لإدانة العدوان على الكويت

والاصطفاف مع التحالف بقيادة الولايات المتحدة، كما استطاعت استصدار اثنا عشر قرارا خالل الأزمة من مجلس الأمن بدءاً من القرار ٦٦٠ حتى القرار ٦٧٨ الذي أجاز استخدام القوة العسكرية بعد انتهاء المهلة المحددة ليبدأ بعدها عملية عاصفة الصحراء^١.

تعتبر الفترة منذ بداية الغزو حتى صدور القرار ١٩٩٠/٦٧٨ هي مرحلة أولى من ثلاثة مراحل تغير فيها دور الأمم المتحدة وتحديداً مجلس الأمن في معالجة الأزمة، ففي هذه المرحلة (الأولى) لعب مجلس الأمن دوراً بالغ الأهمية وكأنه بدأ يستعيد دوره الوارد في الميثاق، فيما تم تجميد دور المجلس وانتقلت إدارة الأزمة للولايات المتحدة الأمريكية في المرحلة الثانية والتي امتدت منذ صدور قرار التفويض باستخدام القوة وحتى إعلان دول التحالف وقف إطلاق النار في ٢٧ شباط ١٩٩١م، وقد استعاد مجلس الأمن دوره وإن كان بصورة شكيلية في إدارة الأزمة في مرحلة ما بعد وقف إطلاق النار والتي بدأت منذ صدور القرار ١٩٩١/٦٨٧ المتعلق بتحديد شروط وقف إطلاق النار^٢.

بدأت المرحلة الأولى بصدور قرار ١٩٩٠/٦٦٠ عن مجلس الأمن بأكثريّة ١٤ صوتاً وعدم مشاركة اليمن في التصويت، وقد دعا القرار العراق إلى سحب قواته فوراً دون قيد أو شرط، ودعوة العراق والكويت لبدء المفاوضات لحل خلافاتهما^٣.

وقد اعتبر هذا القرار نقطة انطلاق لسلسلة قرارات اعتمدها مجلس الأمن ضمن الفصل السابع من الميثاق، حيث تبعه وبعد أربعة أيام فقط القرار ١٩٩٠/٦٦١ القاضي بفرض الجزاءات الدولية

^١ الجاسور. مرجع سابق. ص ١٣٩

^٢ نافعه وعبد العال. مرجع سابق. ص ٤١١-٤١٢

^٣ بجك، باسيل يوسف. ٢٠٠٦. العراق وتطبيقات الأمم المتحدة للقانون الدولي (١٩٩٠-٢٠٠٥)، دراسة توثيقية تحليلية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ص ٨٢

على العراق دون انتظار رد فعل على القرار السابق^٤، ويعد هذا القرار (٦٦١/١٩٩٠) واحدا من مجموعة قرارات خاصة بفرض عقوبات على العراق.

وتشكلت القرارات المتعلقة بفرض العقوبات على العراق بدءا بالقرار ٦٦١ ومرورا بالقرارات ٦٦٥/١٩٩٠ الذي صرخ باستخدام القوة لإحكام الحظر وضمان احترام المقاطعة والقرار ٦٦٦/١٩٩٠ الذي خول "لجنة العقوبات" حق فحص طلبات مساعدة الدول المتضررة جراء تنفيذ قرار المقاطعة والحصار، ومن ثم القرار ٦٧٠/١٩٩٠ الذي فرض الحصار الجوي على العراق، وأخيرا القرار ٦٧٨/١٩٩٠ الذي فوض الدول الأعضاء باستخدام جميع الوسائل الالزمة لفرض تنفيذ القرار (٦٦٠) وجميع القرارات اللاحقة تنفيذا كاملا وإعادة السلم والأمن الدوليين إلى نصابهما في المنطقة^٥.

ويعتبر تفويض الأمم المتحدة للدول اتخاذ كافة الإجراءات بما فيها خيار استخدام القوة مثارا للجدل كونه يصدر عن منظمة دولية هدفها حل النزاعات بين الدول^٦.

كان أول قرارات مجلس الأمن في بند (الحالة بين العراق والكويت) والذي أجاز استخدام القوة لتنفيذ قرارات المجلس هو القرار ٦٦٥ وقد نص القرار على الطلب من الدول أن تقوم برصد تطبيق القرار ٦٦١/١٩٩١ وأن يكون ذلك في إطار سلطة مجلس الأمن وأن تستخدم آليات لجنة الأركان العسكرية وتتقدم بتقارير عن أعمالها. وقد أثبت الواقع العملي أن هذه القوات لم ترتبط

⁴ بجك. المرجع السابق. ص ٨٩

⁵ نافعة وعبد العال. مرجع سابق. ص ٤١

⁶ Baehr, Peter R. and Leon Gordenter. 1999. **The United Nations at the end of the cold war**. New York: St. Martin Press. P78-79

بمجلس الأمن ولم تستخدم آليات لجنة الأركان العسكرية لعدم وجود هذه الآلية أصلاً⁷، وهو ما يعني استخدام آلية بديل تتمثل بالقوات البحرية الأمريكية والبريطانية المتواجدة في منطقة الخليج.

وقد أصرت الولايات المتحدة الأمريكية على شن الحرب ولكن بإصرار أكبر على أن يكون ذلك بتقويض من مجلس الأمن⁸ وهو ما دفعها للقيام بجهد دبلوماسي من خلال اللقاءات مع رؤساء الدول الأعضاء في مجلس الأمن لاستصدار قرار من مجلس الأمن، وما عليها عندئذ إلا تفسير القرار بالطريقة التي تراها مناسبة⁹.

وبالانتقال للحديث حول قرار ٦٧٨ / ١٩٩٠ يمكن الإشارة إلى بعدين أساسيين اشتمل عليهما هذا القرار، البعد الأول يتعلق بحق اختيار الدول للوسائل الملائمة لتنفيذ قرارات مجلس الأمن (بما فيها إمكانية استخدام القوة)، فيما يرتبط البعد الثاني بالهدف من تنفيذ القرارات، فإن كان الهدف من التقويض هو فرض تنفيذ قرارات مجلس الأمن ٦٦٠ وما بعدها، إلا أن التقويض أضاف فقرة حول هدفه تتعلق بإعادة السلم والأمن الدوليين إلى نصابهما في المنطقة، وهذا يعني أن المسألة قد تمتد لتشمل الترتيبات الخاصة بمرحلة ما بعد الحرب وهذا ما حصل فعلاً.^{١٠}

وما يمكن ملاحظته أن كافة القرارات التي اتخذها مجلس الأمن والقاضية بفرض عقوبات على العراق قد قدمت على شكل مسودة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية^{١١}.

⁷ بجك. مرجع سابق. ص ٩١-٩٣.

⁸ الجاسور. مرجع سابق. ص ٤٤-١.

⁹ بيكر، جيمس. ١٩٩٩. أزمة الدبلوماسية. القاهرة: مكتبة مدبولي. ص ٦٧

¹⁰ نافعة وعبد العال. مرجع سابق. ص ٤١٥-٤١٧.

¹¹ Bennis, Phyllis. 2000. *Calling the shots*. Yew York: Olive Branch Press. P121.

دور الأمم المتحدة خلال الأزمة

وعلى الرغم من الدور الهائل الذي لعبه مجلس الأمن في المرحلة الأولى للأزمة إلا أنه لم يستطع خلالها الاجتماع والتدالو بشكل طبيعي لدراسة تطوراتها، في الوقت الذي كانت فيه الولايات المتحدة وبعد حصولها على التفويض تتصرف دون الرجوع إليه أو إطلاعه على ما تقوم به^{١٢}.

وتتجدر الإشارة أنه في الوقت الذي استصدر مجلس الأمن القرار ٦٧٨ كانت الولايات المتحدة الأمريكية قد أكملت حشود قواتها في منطقة الخليج العربي، وقبل انتهاء المهلة المحددة لاستخدام القوة صوت الكونغرس الأمريكي على تقويض جورج بوش بشن الحرب بأغلبية ٥٢ صوتا مقابل ٤ صوتا معارضًا^{١٣}.

إذن انفردت الولايات المتحدة الأمريكية قائدة التحالف الدولي ضد العراق بمعالجة الأزمة دون الرجوع لمجلس الأمن، وهو ما حدا بالأمين العام للأمم المتحدة آنذاك بالتصريح بأن "هذه الحرب التي تجري في الخليج لم تكن حرب الأمم المتحدة".^{١٤} أما وزير خارجية فرنسا (رولان دوما) فقد علق على الطريقة التي حدثت فيها حرب الخليج بقوله "إن مجلس الأمن قد وضع بين قوسين خلال الحرب إن الأمور جرت بشكل لجعل المجلس يندثر"^{١٥}

أما عن الأسباب التي حالت دون تولي مجلس الأمن إدارة الأزمة، فالأول سبب موضوعي يتمثل بعدم وجود آلية عسكرية دائمة تحت تصرف مجلس الأمن، والثاني يتمثل بالتغيير الحاصل على

^{١٢} تافعة . انهيار نظام الأمن الجماعي. مرجع سابق. ص ٥٦

^{١٣} الجاسور. مرجع سابق. ص ١٤٤

^{١٤} " يوميات حرب الخليج ". ١٩٩١ . السياسة الدولية . ع ٢ : ص ٦٨

^{١٥} الجاسور. مرجع سابق. ص ١٤٥

شكل النظام الدولي آنذاك والذي كشف عن رغبة الولايات المتحدة تأكيد قيادتها للنظام الدولي في وقت كان فيه الاتحاد السوفيتي على وشك الانهيار.^{١٦}

دور الأمم المتحدة بعد انتهاء الأزمة

اجتمع مجلس الأمن أخيرا قبل أيام فقط من إعلان الولايات المتحدة وقف عملياتها العسكرية في ٢٧ شباط ١٩٩١، ويمكن الحديث عن أن الفترة التي تلت انتهاء الأزمة شهدت عودة دور الأمم المتحدة من خلال استصدارها للقرارات وإصياغ الشرعية على ترتيبات ما بعد الحرب. صدر أطول قرار في تاريخ مجلس الأمن ليس من حيث عدد فقراته فقط، إنما أيضا من حيث نوعية أحكامه وطبيعتها القانونية الجديدة.^{١٧} حيث اشتمل القرار رقم ٦٨٧ على وضع آليات

لما يلي :

١. ترسيم الحدود بين العراق والكويت.
٢. إنشاء منطقة منزوعة السلاح بين الدولتين.
٣. نزع وتفكيك ودمير أسلحة الدمار الشامل العراقية.
٤. عودة الممتلكات الكويتية التي استولى عليها العراق.
٥. إعادة جميع الرعايا الكويتية ورعايا الدول الأخرى إلى بلدانهم.
٦. التعهد بعدم ارتكاب أو دعم أعمال الإرهاب الدولي.^{١٨}

وتتجدر الإشارة إلى نقطتين رئيسيتين واردتين في هذا القرار:

^{١٦} لافعة وعبد العال. مرجع سابق. ص ١٥٤

^{١٧} بجك. مرجع سابق. ص ١٢٨

^{١٨} أبو الخير، السيد. ٢٠٠٥. "قرار مجلس الأمن رقم ٦٨٧" وثائق تحالفات العولمة العسكرية. القاهرة: ايتراك للنشر والتوزيع. ص ٣٣-٤٧

أولاً: يعتبر القرار ٦٨٧ أشبه بمعاهدات "الصلح" التي يفرض فيها الطرف المنتصر شروطه على الطرف المهزوم، وبما أن الأمم المتحدة ليست طرفا في الحرب كما صرخ أمينها العام آنذاك، فهذا يعني أن القرار هو إملاء من الطرف المنتصر وهو التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، ولكن قام مجلس الأمن بصبغه بالشرعية.

ثانياً: ربط القرار بين تنفيذ العراق لما يتضمنه من شروط وإمكانية رفع العقوبات عنها، ما عدا العقوبات الخاصة بحضر بيع أسلحة الدمار الشامل، مما يعني حق أي دولة من الدول الخمسة دائمة العضوية في مجلس الأمن استخدام الفيتو ضد أي مشروع قرار ينص على رفع العقوبات عن العراق^{١٩}. وهو ما حدث بالفعل حيث استمرت الجزاءات المفروضة ضد العراق حتى احتلاله عام ٢٠٠٣.

ويمكن تلخيص عدد من النقاط التي يستدل منها على الدور الذي اضطلع به الدول الكبرى وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية فيما يتعلق بالجزاءات المفروضة على العراق، وكيف أن مجلس الأمن لم يكن إلا أداة لفرض الشرعية على هذه الإجراءات العقابية:

أولاً: قبل صدور القرار ١٩٩٠/٦٦١ المتعلق بالجزاءات كانت الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا قد فرضت حظرا على العراق من جانب واحد.

ثانياً: اعتمد القرار ١٩٩٠/٦٦٥ آلية متابعة دقيقة لتنفيذ الجزاءات على العراق بحيث تم تحويلها إلى حصار باستخدام القوة العسكرية.

^{١٩} نافعة وعبد العال. مرجع سابق. ص ٤١٨ - ٤١٩

ثالثاً: شكل القرار ٦٨٧/١٩٩١ تحولاً في أهداف فرض الجزاءات من هدف تطبيق القرار ٦٦٠

إلى أهداف أخرى وردت في القرار.^{٢٠}

نفذت الأمم المتحدة (١٣) مرحلة من مراحل برنامج النفط مقابل الغذاء، الذي هدف إلى تأمين

الاحتياجات الإنسانية للشعب العراقي، وبإنتهاء هذا البرنامج بصدور قرار مجلس الأمن رقم

١٤٨٣/٢٠٠٣ أي بعد الاحتلال الأمريكي للعراق، تقدم المدير التنفيذي لمكتب برنامج العراق

تقريره إلى مجلس الأمن تضمن عرضاً إحصائياً للمبالغ التي أنفقت على البرنامج منذ بدايته في

١٩٩٦/١٢ حتى تاريخ ٢٠٠٣/٤، وأظهر التقرير أن أكثر من ٥٥٪ من مواد بيع النفط

العربي أنفقت على مهام الأمم المتحدة، إضافة إلى لجنة التعويضات، الأمر الذي يثير تساؤلات

حول مدى إسهام هذا البرنامج في تغطية الحاجات الإنسانية للشعب العراقي، وهو ما حدا بمنسق

الأمم المتحدة الإنساني للعراق لتقديم استقالته عام ٢٠٠٠، إضافة إلى تعليق صادرات النفط في

تلك الفترة عدة مرات لأسباب مختلفة منها القصف الأمريكي البريطاني للعراق عام ١٩٩٨.^{١١}

استمرت قرارات مجلس الأمن واستمر فرض الجزاءات على العراق حتى احتلاله عام ٢٠٠٣

على الرغم من المطالب والتقارير التي أصدرتها العديد من اللجان ومؤسسات المجتمع المدني

حول رفع الجزاءات إضافة إلى انتقاد هذه الجزاءات من قبل الأمين العام للأمم المتحدة الذي كان

في مقدمة المنتقدين لاستمارتها، في ذات الوقت انصبت جهود الدول المؤثرة في صنع القرار

داخل مجلس الأمن وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا على إدامة الجزاءات المفروضة

على العراق بمبرر عدم تنفيذ العراق لالتزاماته بموجب القرار ٦٨٧/١٩٩١ وما تلاها من

^{٢٠} بك. مرجع سابق. ص ١٤٩-١٥٠.
^{٢١} بك. المرجع السابق. ص ١٨٨-١٩٠.

قرارات، وباقتراب موعد الهجوم العسكري على العراق عام ٢٠٠٣ وبسحب جميع موظفي للأمم المتحدة والموظفين المكلفين بتنفيذ برنامج (النفط مقابل الغذاء) ومن ثم الغزو الأمريكي للعراق أصدر مجلس الأمن قراره الرقم ٢٠٠٣/١٤٧٢ الذي شكل بداية تحول في مسيرة مجلس الأمن تجاه الجراءات المفروضة على العراق وذلك بتعديل صيغة برنامج النفط مقابل الغذاء، ومنح الأمين العام صلاحيات واسعة للتصرف بغية إيصال المواد الإنسانية إلى العراق، ومن ثم القرار ٢٠٠٣/١٤٨٣ الذي أسدل الستار على فرض الجراءات دون التحقق من كافة الشروط التي كانت مفروضة لرفع هذه الجراءات.^{٢٢}

أتحت أزمة الخليج فرصة ذهبية لإعادة إحياء نظام الأمن الجماعي لآلياته التي عطلتها الحرب الباردة أو تجديدها بما يتاسب والمستجدات على الساحة الدولية، لكن هذه الفرصة ضاعت بانفراد الولايات المتحدة في معالجة الأزمة بعد الحصول على تقويض من مجلس الأمن.^{٢٣} إضافة إلى ذلك لا يمكن نفي حقيقة وجود أساس قانوني وسياسي لاستخدام القوة آنذاك بالانطلاق من أن دولة عضو في الأمم المتحدة اعتدت على دولة أخرى عضو في ذات المنظمة، وهذا بحد ذاته مبرر كاف لتشكيل تحالف دولي في إطار الترتيبات الجماعية المشروعة دولياً، ولكن ذلك لم يتم وتم انتهاك الشرعية الدولية وفرض قرارات غير شرعية من قبل الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها سواء بعدم العودة إلى مجلس الأمن أو بالتأثير على صنع القرار داخل المجلس.

22Malone, David M. 2004. *The UN Security Council :From the Cold War to the 21st Century*. Boulder: Lynne Rienner Publishers.P6.

²³نافعة وعبد العال. مرجع سابق. ص ٤٠٩

كما لا يمكن تجاهل حقيقة أن قرارات مجلس الأمن لا تخضع لمراجعة قانونية وبالتالي فهي تحكمها الاعتبارات السياسية للدول المسيطرة على صنع القرار داخل المجلس وليس القانون الدولي.

المبحث الثاني: احتلال العراق عام ٢٠٠٣

اعتبر احتلال العراق وإسقاط الولايات المتحدة الأمريكية وخلفائها لنظامه سابقة في تحدي قرارات الشرعية الدولية وتجاهل القانون الدولي وخاصة فيما يتعلق بما نص عليه ميثاق الأمم المتحدة، على الرغم مما تحاول الولايات المتحدة الأمريكية ترويجه بأن إجراءاتها العسكرية ضد العراق ما هي إلا تطبيق للشرعية الدولية وأن الهدف منها هو إخضاع العراق للقانون الدولي وقرارات مجلس الأمن، رغم فشلها في الحصول على تقويض منه.

ولتوضيح ذلك ينبغي أولاً تحديد الأسس القانونية وقرارات مجلس الأمن التي استندت إليها الولايات المتحدة الأمريكية في حربها على العراق، ومن ثم لا بد من توضيح كيف يعتبر ذلك خرقاً وتجاهلاً للشرعية الدولية.

كان قرار مجلس الأمن رقم ١٤٤١/٢٠٠٢ هو الركيزة القانونية الأساسية التي انطلقت منها الولايات المتحدة الأمريكية في غزوها للعراق، فقد نص القرار رقم ١٤٤١ الخاص بنزع الأسلحة العراقية والذي اعتبر الفرصة الأخيرة للعراق على ما يلي: "... يمنح العراق بموجب هذا القرار فرصةأخيرة للامتناع للتزاماته المتعلقة بنزع السلاح بموجب قرارات المجلس ذات الصلة ويقرر استناداً لذلك أن يضع نظاماً محسناً للتفتيش معززاً بستهدفة إتمام عملية نزع السلاح المحدد

بموجب القرار (٦٨٧/١٩٩١) والقرارات اللاحقة للمجلس إِتَّماماً كاملاً وفَابْلَا لِلتَّحْقِيق^{٢٤} وَيُقرُّ

أَنْ حُكُومَةَ الْعَرَاقَ يَتَعَيَّنُ عَلَيْهَا، كَيْ تَبْدَأُ فِي الْإِمْتَالِ لِلِّالْتَزَامَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِنَزْعِ السَّلَاحِ، إِضَافَةً إِلَى

تَقْدِيمِ الْإِعَانَاتِ الْمُطْلُوبَةِ كُلَّ سَنْتَيْنِ، أَنْ تَقْدِمَ إِلَى لَجْنَةِ الْأَمْمِ الْمُتَحَدَّةِ لِلرَّصْدِ وَالتَّحْقِيقِ وَالتَّفْتِيشِ

وَالْوَكَالَةِ الدُّولِيَّةِ لِلطاقةِ الذُّرِّيَّةِ وَالىِّ الْمَجْلِسِ فِي مَوْعِدٍ لَا يَتَجاوزُ ٣٠ يَوْمًا مِنْ تَارِيخِ هَذَا الْقَرْأَرِ

بِبِيَانِ دَقِيقَاً وَوَافِيَاً عَنِ الْحَالَةِ الرَّاهِنَةِ لِجَمِيعِ جَوَانِبِ بَرَامِجِهَا الرَّامِيَّةِ غَالِيَ تَطْوِيرِ أَسْلَحَةِ ...^{٢٥}

أَمَّا الفَقْرَةُ (١٣) وَالَّتِي اعْتَرَتْ إِحدَى النَّصُوصِ الَّتِي انْطَلَقَتْ مِنْهَا الْوَلَيَّاتُ الْمُتَحَدَّةُ الْأَمْرِيَّكِيَّةُ

لِتَبْرِيرِ ضَرِبِهَا لِلْعَرَاقِ فَقَدْ نَصَتْ عَلَى "يُذَكَّرُ فِي هَذَا السَّيَّاقِ بِأَنَّ الْمَجْلِسَ حَذَرَ الْعَرَاقَ مَرَارًا مِنْ

أَنَّهُ سَيَوَاجِهَ نَتَائِجَ خَطِيرَةَ نَتْيَاجَةَ لِأَنْتَهَا كَاتِهِ الْمُسْتَمِرَةِ لِلِّالْتَزَامَاتِ"^{٢٦}

تَرَافَقَ مَعَ مَحاوَلَاتِ الْوَلَيَّاتِ الْمُتَحَدَّةِ الْأَمْرِيَّكِيَّةِ تَمْرِيرِ الْقَرْأَرِ ١٤٤١ وَإِقْنَاعِ الدُّولِ الرَّافِضَةِ لِهِ مَعَ

تَوْقِيُّعِ الرَّئِيسِ الْأَمْرِيَّكِيِّ جُورْجِ بُوشِ الابْنِ عَلَى قَرْأَرِ الْكَوْنَغَرَسِ رَقْمِ (١١٤) الَّذِي خَوَلَهُ إِسْتِخْدَامِ

الْقَوَافِلِ الْمُسْلَحَةِ الْأَمْرِيَّكِيَّةِ ضَدَّ الْعَرَاقِ لِلِّالْتَزَامِ بِنَصُوصِ قَرَارَاتِ مَجْلِسِ الْأَمْنِ وَنَزْعِ أَسْلَحَتِهِ.^{٢٧}

وَقَدْ اعْتَرَفَ هَانْزُ بِلِيكِسُ رَئِيسُ لَجْنَةِ التَّفْتِيشِ فِي الْعَرَاقِ بِأَنَّ الْقَرْأَرِ ١٤٤١ كَانَهُ وَثِيقَةً لِلْبَنْتَاغُونِ

وَلَيْسَ نَصَا صَاغِتَهُ الْأَمْمِ الْمُتَحَدَّةَ.^{٢٨}

وَفِيمَا رَأَتِ الدُّولُ دَاخِلَ مَجْلِسِ الْأَمْنِ ضَرُورَةَ الْحُصُولِ عَلَى تَقْرِيرِ الْمُفْتَشِينِ الْدُولِيِّينِ وَتَقوِيُّضِ

مَجْلِسِ الْأَمْنِ فِي حَالٍ لَمْ تَلْتَزِمْ الْعَرَاقُ بِالْقَرْأَرِ وَذَلِكَ مِنْ خَلَالِ مَذَكُورَةِ تَفَاهِمٍ بَيْنِ واْشِنْطَنَ

وَبارِيسِ عَلَى ذَلِكِ عَشِيهِ التَّصُوِّيْتِ عَلَى الْقَرْأَرِ ١٤٤١^{٢٩}، كَانَ التَّفْسِيرُ الْخَاصُّ لِلْوَلَيَّاتِ الْمُتَحَدَّةِ

^{٢٤}المادة (٢٥) من قرار مجلس الأمن رقم ١٤٤١/٢٠٠٢

^{٢٥}المادة (٣) من القرار ١٤٤١/٢٠٠٢

^{٢٦}المادة (١٣) من قرار مجلس الأمن رقم ١٤٤١/٢٠٠٢

^{٢٧}الجاسوس. مرجع سابق. ص ٣٠٥-٣٠٤

^{٢٨}بيليكس. مرجع سابق. ص ٨٧.

^{٢٩}بيليكس. المرجع السابق. ص ١٥٥-١٥٦.

الأمريكية يقول بأن اللجوء للقوة يعتبر عملاً تلقائياً في حال عرقل العراق عمل لجان التفتيش أو لم يتعاون معها.^{٣٠}

فالمجتمع الدولي كان يهدف من هذا القرار إلى التحقق من خلو العراق من أسلحة الدمار الشامل وليس الإطاحة بالنظام العراقي^{٣١} فيما كان الهدف الأمريكي هو غزو العراق سواء حصل على تقويض بذلك أم لم يحصل.

كما واستندت الولايات المتحدة الأمريكية في حربها على العراق على قرار مجلس الأمن ٢٠٠١/١٣٦٨ و ٢٠٠١/١٣٧٣ . فقد أجاز القرار ٢٠٠١/١٣٦٨ والذي اتخاذ بعد يوم واحد من هجمات ١١ /أيلول حق الولايات المتحدة الأمريكية في الدفاع عن نفسها كما ورد في المادة (٥١) من ميثاق الأمم المتحدة.

وقد أكد القرار ٢٠٠١/١٣٧٣ في مقدمته على الحق الطبيعي الفردي أو الجماعي في الدفاع عن النفس وفق ما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة، ونص القرار إضافة إلى دعوة الدول لمكافحة الدول والمجموعات الإرهابية، والامتثال عن توفير الدعم للمؤسسات والأشخاص الإرهابيين، وتقديم الدول المساعدة للدول الأخرى في التحقيقات الجنائية ذات الصلة بتمويل ودعم الإرهاب، وتبادل المعلومات والتعاون بين الدول عبر اتفاقيات ثنائية ومتعددة لمنع الهجمات الإرهابية، والانضمام بأسرع وقت إلى المواثيق والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب، نص أيضاً وفي مادته السادسة وخلال فترة لا تزيد عن ٩٠ يوماً من صدور القرار على إنشاء لجنة تضم كل أعضاء مجلس الأمن لمراقبة تنفيذ هذا القرار بمساعدة الخبراء المناسبين، ويدعو كل

^{٣٠}الجاسور. مرجع سابق. ص ٣٠٥

^{٣١}نافعة. انهيار نظام الأمن الجماعي. مرجع سابق. ص ٦٠-٦١

الدول إلى إبلاغ اللجنة بالتدابير التي اتخذتها لتنفيذ القرار انسجاماً مع جدول زمني تقرره
اللجنة".

أما فيما يتعلق بإعطاء الدول مهلة ٩٠ يوماً لاتخاذ إجراءات تعزز جهودها للتحدي لخطر الإرهاب وتقديم تقرير بذلك للجنة التي أنشأها مجلس الأمن، رفض صدام حسين تقديم أي تقرير بهذا الشأن، كما رفض النصائح من بعض الشخصيات السياسية العربية والدولية التي أكدت ضرورة الاتصال بالإدارة الأمريكية وإمكانية التفاوض معها حول نقاط الخلاف بين البلدين.^{٣٢} وبالعودة إلى ميثاق الأمم المتحدة وتحديداً الفصل السابع منه، ففي المادة (٣٩) يقرّ الميثاق بأن مجلس الأمن يقرر ما إذا كان وقع تهديد للسلم أو إخلال به... ويقدم توصياته أو يقرر التدابير الواجب اتخاذها في هذه الحالة، وفي المادة (٤١) فإن مجلس الأمن هو الذي يقرر ما يجب اتخاذه من تدابير لا تتطلب استخدام القوات المسلحة لتنفيذ قراراته... وفي الاحتلال الأمريكي للعراق يظهر مدى تعارض الخطوة الأمريكية مع هذين الفقرتين من نص ميثاق الهيئة الدولية.

المطلب الأول: دور الأمم المتحدة بعد الاحتلال الأمريكي للعراق

على الرغم من عدم تقويض مجلس الأمن للولايات المتحدة القيام بحربها على العراق، إلا أن قرارات مجلس الأمن خلال العمليات العسكرية الأمريكية في العراق وما بعدها لم تتناول إدانة الحرب وإنما عالجت الجوانب الإنسانية الناجمة عنها فقط.^{٣٣}

أصدر مجلس الأمن منذ الغزو الأمريكي للعراق حتى نهاية عام ٢٠٠٧ (١٦) قراراً حول العراق موزعة كالتالي:

^{٣٢}الجاسور. مرجع سابق. ص ٢٩٩
^{٣٣}بك. مرجع سابق. ص ٤٣٣

جدول رقم (٣)

يبين القرارات التي اتخذها مجلس الأمن حول العراق منذ الغزو الأمريكي حتى نهاية عام ٢٠٠٧^{٣٤}:

| العام | عدد القرارات | ملاحظات |
|---------|--------------|---|
| ٢٠٠٣ | ٧ | تركزت القرارات المتخذة بشأن العراق على تقديم المساعدات الإنسانية للشعب العراقي، من خلال إنشاء بعثة للأمم المتحدة، وتمديد ولايتها لأكثر من مرة، وتحت المنظمات والدول على مساندة الشعب العراقي لإعادة بناء مؤسساته بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة، إضافة إلى التأكيد على الدور المنوط بـ(القوات المتعددة الجنسيات) بطلب من الحكومة العراقية، ودعم مجلس الحكم العراقي. |
| ٢٠٠٤ | ٣ | |
| ٢٠٠٥ | ٢ | |
| ٢٠٠٦ | ٢ | |
| ٢٠٠٧ | ٢ | |
| المجموع | ١٧ | |

وفيما يلي سيتم تحليل بعض هذه القرارات والظروف التي اتخذت من خلالها، وكيفية تغير خطاب مجلس الأمن فيما يتعلق بموقفه من الحرب وذلك بتغيير خطاب الدول الأعضاء، وما نجم عن ذلك من آثار قانونية مستقبلية أفرزتها الحرب على العراق وظهرت من خلال قرارات مجلس الأمن اللاحقة.

يحل (باسيل يوسف بجك) في كتابه (العراق وتطبيقات الأمم المتحدة للقانون الدولي ١٩٩٠-٢٠٠٥) ابرز التغيرات المفصلية في قرارات مجلس الأمن فيما يتعلق باحتلال العراق، والثورات والتقاضيات التي تتضمنها القرارات والتي شكل سوابق قانونية ومنعطفات مهمة في تاريخ خضوع مجلس الأمن للقوة العظمى.

^{٣٤}الجدول من إعداد الباحثة.

عقدت الجلسة الأولى لمجلس الأمن بتاريخ ٢٠٠٣/٣/١٩ قبل ساعات من غزو العراق، عرض فيها هانز بليكس رئيس لجنة الانموفيك خطة عمل متاخرة، وأكّدت فيها الدول الأعضاء موافقها المعارضة للحرب على العراق وتأكيدها على ضرورة نزع أسلحة العراق بالوسائل السلمية وتحريم الميثاق لإسقاط أي نظام سياسي لإحدى الدول بالقوة، فيما أكد مندوب الولايات المتحدة الأمريكية خلال الجلسة أن طبيعة مهمة نزع السلاح ستتغير، وأن برنامج العمل المقترن لا يتناسب مع ما سيتم على أرض الواقع (يقصد الحرب)، في حين تحدث مندوب بريطانيا أن إمكانية وضع برنامج عمل تكون فقط في حال وجود إدارة في العراق مستعدة للتعاون بشكل كامل، في ذات الوقت أكد الأمين العام كوفي عنان أن المسؤولية تقع بموجب القانون الدولي على الأطراف المتحاربة ولسلطة الاحتلال عن حماية المدنيين وسلامة السكان، وأن الأمم المتحدة ستقوم بكل ما بوسعها للمساعدة دون تحمل المسؤولية النهائية .

أما جلسة مجلس الأمن بتاريخ ٢٠٠٣/٣/٢٦ فقد طالب فيها مندوب العراق المجلس والأمم المتحدة بإدانة الغزو والعمل على وقفه فوراً، وتعرض لاختراق القوات الأمريكية والبريطانية للمنطقة المنزوعة السلاح بين العراق والكويت بموجب قرار ٦٨٧/١٩٩١، كما أشار إلى انهمák مجلس الأمن بالحديث عن الجانب الإنساني بدل العدوان الذي يعتبر السبب الرئيسي في بروز المعضلة الإنسانية في العراق، وقد انتهت هذه الجلسة دون صدور أية توصية أو اتخاذ أي قرار يدين العمل العسكري ضد العراق، ولم يشر أي طرف إلى تهديد الغزو الأمريكي للعراق للسلم والأمن الدوليين.

وإن كانت توضيحات الدول التي صوتت لصالح اتخاذ قرار مجلس الأمن رقم ٢٠٠٣/١٤٧٢ وإن كانت تتعلق بوجوب توفير الدولة القائمة بالاحتلال -كما أطلق عليها القرار- الأغذية واللوازم الطبية للسكان، وتوفير جميع الأطراف للاحتياجات المدنية للشعب العراقي، قد بينت أن التصويت لصالح القرار لا يفسر بأنه منح الشرعية للاحتلال، فإن قرار مجلس الأمن رقم ٢٠٠٣/١٤٨٣ شكل منعطفاً مهماً في قرارات مجلس الأمن لعدة أسباب:

١. عدم توضيح الدول التي صوتت لصالحه إلى أن تصویتها لا يعني منح شرعية للاحتلال.
٢. أن المجلس أصدر قرار لمعالجة واقعة احتلال مخالفة لقانون الدولي والميثاق دول ان يدينها أو يستذكرها.
٣. لم يتطرق القرار إلى ذكر مسألة الاحتلال في فقراته العاملة والبالغ عددها ٢٦، في حين ذكرها في الفقرة ١٣ من ديباجته.
٤. تجاوز القرار قواعد القانون الدولي الإنساني باختصار تسمية سلطات الاحتلال الواردة في اتفاقيات جنيف إلى كلمة (السلطة) بحيث تحمل هذه الفكرة معان مختلفة عن (سلطات الاحتلال).
٥. وافق القرار على السماح للدول الأخرى بالعمل في العراق تحت مظلة (السلطة) وهو ما يعتبر في القانون الدولي مشاركة للاحتلال.

^{٣٥} يتعلّق القرار ١٤٨٣ بتعيين الأمين العام لممثّل خاص للعراق مهمته تقديم تقارير منتظمة إلى المجلس عن أنشطته، وتنسيق أنشطة الأمم المتحدة وما بين وكالات الأمم المتحدة والوكالات الدوليّة للمساعدة في أنشطة الإغاثة الإنسانية وإعادة إعمار العراق، وذلك بالتنسيق مع السلطة (سلطة الاحتلال)، وبذل الجهود لاستعادة وإنشاء المؤسسات الوطنيّة والمحليّة، وتهيئة ظروف التنمية المستدامّة. كما أنهى القرار لجنة العقوبات، وألغى تدابير الحظر التجاري المفروضة على العراق باستثناء تدابير الحظر المتصلة ببيع الأسلحة ما عدا الأسلحة والعتاد ذات الصلة التي تحتاجها السلطة (سلطة الاحتلال) لخدمة أغراض هذا القرار.

٦. حمل القرار ١٤٨٣ تناقضين، التناقض الأول بين ما ورد في الدبياجة حول التأكيد على سيادة العراق وسلامته الإقليمية، ومن ثم التسليم بصلاحيات ومسؤوليات الدولتين القائمتين بالاحتلال على العراق. والتناقض الثاني من خلال تذكير القرار بكافة القرارات السابقة التي تتعلق بنزع أسلحة الدمار الشامل العراقية وربط تحقيق ذلك برفع الجزاءات الدولية المفروضة عليه، فيما تأتي الفقرة العاشرة من القرار لترفع الجزاءات دون التحقق من نزع أسلحة الدمار الشامل العراقية.

٧. رضخ القرار لأمر واقع يتمثل بانتهاك قاعدة آمرة^{٣٦} من قواعد القانون الدولي، ويتمثل هذا الخصوص بوضع إطار مؤسسي للاحتلال يتمثل بالسلطة.

ومن الجدير ذكره أن المشاورات التي تمت بين الدول الخمسة دائمة العضوية في مجلس الأمن والضغط التي مورست من قبل الولايات المتحدة على الدول الأعضاء في فترة أسبوعين بين توجيه الولايات المتحدة وبريطانيا رسالة إلى مجلس الأمن وعقد جلسة المجلس، الأمر الذي ساعد كثيراً على انعكاس مضمون الرسالة بشكل كبير على مضمون القرار ١٤٨٣.

ويأتي القرار ١٥١١ / ٢٠٠٣ لينص في فقرته الثالثة عشر على تشكيل (قوة متعددة الجنسيات) تحت قيادة موحدة لاتخاذ التدابير اللازمة لصون الأمن والاستقرار في العراق، وتقديم المساعدة للعراق ومجلس الحكم والمؤسسات التابعة للإدارة العراقية المؤقتة، فيما يطلب في الفقرة ٢٥ من القرار أن تقوم الولايات المتحدة نيابة عن القوة المتعددة الجنسيات بتقديم تقرير إلى مجلس الأمن عن جهود هذه القوة وما تحرزه من تقدم كل ستة أشهر. وحول القرار صفة قوات الاحتلال إلى

^{٣٦}عرفت المادة ٥٣ من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات سنة ١٩٦٩ القاعدة الآمرة بأنها أي قاعدة مقبولة ومعترف بها من مجتمع الدول كل بوصفها قاعدة لا يسمح بالانتهاك منها ولا يمكن تغييرها إلا بقاعدة لاحقة من قواعد القانون الدولي العام يكون لها الطابع نفسه.

(القوات المتعددة الجنسيات) رغم عدم الاختلاف بين القوتين سواء من حيث تشكيل القوات وعددها، ولا من حيث قيادتها حيث تقع القوتان تحت قيادة الولايات المتحدة الأمريكية، ولا من حيث مهامها فكلتا المهمتين تعملان على توفير الأمن والاستقرار في العراق، في الوقت الذي كان من المفترض أن يقوم مجلس الأمن بسحب قوات الاحتلال وإنشاء قوة دولية تحت قيادة الأمم المتحدة يمكن أن يطلق عليها (القوة متعددة الجنسيات) وهذا يعني أن الاحتلال الأمريكي للعراق قد دول شكلاً من خلال القوة المتعددة الجنسيات.

لم يصدر عن مجلس الأمن أو الجمعية العامة أي قرار يتعلق بحق الشعب العراقي في مقاومة الاحتلال، كما لم تظهر عنه أي ردود فعل على التقارير المقدمة من بعثة بموجب القرار ٢٠٠٤/١٥٤٦ والتي تظهر الجانب المأساوي لحقوق الإنسان في العراق.

وفي مداخلة د.غسان سلامة في الندوة التي عقدها مركز دراسات الوحدة العربية، أوضح سلامة أنه "لأول مرة في تاريخ الأمم المتحدة تواجه حالة صعبة تقوم فيها دولتان عضوان من أعضائها باحتلال دولة ثالثة عضو، ثم أتى القرار ١٤٨٣ ليشرع عن هذا الوضع وأعطى الحكم المدني الأميركي المسؤولية الكبرى في إدارة شؤون البلاد ما دامت السيادة العراقية معلقة، وهي قد علقت فعلاً بالقرار ١٤٨٣. وعلى الرغم من صدور القرار ١٥٠٠ والقرار ١٥١١ فإن الأسس التي وضعها القرار ١٤٨٣ لم تزل سارية وهي أن سيادة العراق معلقة حتى إشعار آخر"^{٣٧}

وباحتلال الولايات المتحدة للعراق، لم تكشف فقط عن سياستها الانفرادية وتجاهلها لميثاق الأمم المتحدة، لكن أيضاً عبرت عن شكوكها في مصداقية القانون الدولي وفاعليته في حفظ السلام والأمن الدولي، وقد أكد جون بولتون مندوب الولايات المتحدة في الأمم المتحدة أن من الخطأ

^{٣٧}سلامة، غسان. ٢٠٠٤. احتلال العراق وتداعياته عربياً وإقليمياً ودولياً. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية. ص ١٠٣٨

خضوع الولايات المتحدة لنصوص القانون الدولي وأحكامه، وهذا الخضوع يعتبر قيداً لما يمكن أن تقوم به الإدارة الأمريكية في حفظ السلام والاستقرار الدوليين.^{٣٨}

³⁸ Tucker, Rubert and David E.Hendrikson. 2004. "The source of American Legitimacy". Foreign Affairs. Vol 6: p322

الخاتمة

أوضحت الدراسة بأن نهاية الحرب الباردة _وخلال تسعينيات القرن العشرين_ شهدت توسيعاً في اتخاذ القرارات السياسية منها والاقتصادية- الاجتماعية داخل منظمة الأمم المتحدة بشكل أفقى أو رأسي، أي من خلال ازدياد عدد القرارات المتخذة وشموليتها للعديد من المسائل التي لم تكن مطروحة على أجenda المنظمة الدولية من قبل، أتى ذلك بالتزامن مع ظهور شعار (النظام العالمي الجديد) الذي عنى آنذاك دور أكبر لنظام الأمن الجماعي تكون منظمة الأمم المتحدة المرجعية الأساسية لتحقيقه.

وإن كانت تسعينيات القرن العشرين شهدت العديد من النجاحات لدور أكبر للمنظمة الدولية، رغم الكثير من الإخفاقات أيضا، إلا أن ذلك لا يعني أن الفترة الممتدة من نهاية الحرب الباردة حتى أحداث ١١ أيلول / ٢٠٠١ جميعها كانت فترة ذهبية في تاريخ الهيئة الدولية. فمنذ عام ١٩٩٤ بدأ دور الأمم المتحدة يتراجع مقارنة ببداية التسعينيات، حيث تراجع عدد عمليات حفظ السلام، وقلت الميزانية المخصصة لها، كما أن الكثير من عمليات حفظ السلام التي نفذتها الأمم المتحدة تخلتها مبادرات فردية للدول الكبرى أو لحلف شمال الأطلسي في تجاهل واضح لمجلس الأمن في هذا المضمار، أو بإذن من مجلس الأمن الذي لم يجد بديلاً لعدم توفر قوات دولية تحت قيادته إلا باللجوء إلى الدول ذات القدرات العسكرية بحيث تستطيع القيام بما لا تستطيع المنظمة الدولية القيام به.

وتبيّن من خلال دراسة نماذج لبعض عمليات حفظ السلام التي نفذتها الأمم المتحدة خلال تسعينيات القرن العشرين أن هذه العمليات خضعت بأساس إلى الإرادة السياسية للدول وخاصة الكبرى

منها، بمعنى أن اهتمام المنظمة الدولية بمنطقة جغرافية معينة لإرسال قوات حفظ السلام إليها يرجع أولاً وبشكل أساسي إلى مدى اهتمام الدول بهذه المنطقة، وتتوفر مصالح حيوية لها فيها، وإن كانت هناك بعض الاستثناءات كما في عملية حفظ السلام في الصومال.

إذن تراجعت عمليات حفظ السلام في النصف الثاني من تسعينيات القرن العشرين لتعود من حيث الميزانية المخصصة لها تقريباً إلى ما كانت عليه فترة الحرب الباردة، وخضع اتخاذ القرارات داخل الهيئة الدولية وتطبيقها _بالأساس_ إلى الإرادة السياسية للدول وخاصة الكبرى منها ومدى اهتمامها بالقضايا، وتجاهل الدول للقرارات في حال لا تتوافق مع مصالحها، أو تخطي مجلس الأمن والقيام بخطوات منفردة، وقد كان مجيء الحادي عشر من أيلول / ٢٠٠١ ليعزز تجاهل الدول وخاصة الكبرى منها لقرارات الشرعية الدولية، إن صدرت، أو يساهم في تعزيز شعور الدول بعدم قدرة الهيئة الدولية على الحفاظ على مصالحهم الحيوية وعجزها عن القيام بتعزيز آليات الأمن الجماعي خاصة للدول التي تمتلك من القدرات ما يفوق ما تمتلكه المنظمة الدولية بكثير.

وبذلك يمكن القول بأن الفترة الممتدة بعد الحادي عشر من أيلول / ٢٠٠١ لم تختلف عن فترة التسعينيات من القرن العشرين، خاصة النصف الثاني من التسعينيات، من حيث تجاهل قرارات الأمم المتحدة في حال تعارضها مع مصالح الدول، وتبنيها وتنفيذها إن كانت تحقق هذه المصالح، ولكنها كانت امتداداً لها، بفارق أن هذا التجاهل للشرعية الدولية قد تعزز وأصبح جلياً، وليس أدل على ذلك من قرار الغزو الأمريكي - البريطاني للعراق الذي تجاهل رفض مجلس الأمن له، في وقت لم تستطع الأمم المتحدة وقف هذا الغزو، كما أتى دورها بعد انتهاء الحرب ليركز على

الجانب الإنساني على وجه التحديد، ولি�ضفي شرعية على وجود الاحتلال في العراق على اعتبار أن ما حدث أصبح أمراً واقعاً.

ويبرز عجز المنظمة الدولية عن الوقوف في وجه الدول في حال تجاهلت قراراتها أو عجزها عن القيام بمهامها المنصوص عليها في الميثاق، وتفعيل آليات الأمن الجماعي من خلال رفض الدول الأعضاء وخاصة الكبارى منها منح المنظمة الدولية هذه القدرة والإبقاء على ضعفها، والمماطلة في تنفيذ المبادرات والمطالب الهادفة إلى إصلاحها، وذلك بهدف الإبقاء على قدرة الدول على التصرف منفردة دون اتخاذ الشرعية من الأمم المتحدة، وإياعز عدم اللجوء للمنظمة أو تجاهل قراراتها لهذا الضعف.

كما يبرز الفرق بين دور الأمم المتحدة في فترتي الدراسة بأن قرارات المنظمة الدولية أصبحت تركز بشكل أكبر على مواضيع الإرهاب الدولي ومحاربته، وظهر ذلك من خلال عدد القرارات المتتخذة بهذا الشأن والبالغة (٢٠) قراراً منذ أحداث ١١ أيلول / ٢٠٠١ حتى نهاية عام ٢٠٠٧ مقارنة بقرار واحد منذ انتهاء الحرب الباردة حتى أحداث ١١ أيلول.

أما الدور الاقتصادي - الاجتماعي للمنظمة الدولية، فلا يمكن تجاهل حقيقة أن رؤية المنظمة الدولية بعد انتهاء الحرب الباردة اتسعت في هذا المجال، وقد أثبتت المؤتمرات العالمية الخاصة بقضايا التنمية وما يرتبط بها من قضايا كالمرأة والفقر والسكان والبيئة والصحة وغيرها الكثير شمولية وعمق الرؤيا الخاصة بهذه القضايا، وإدراك المنظمة الدولية لتأثير هذه القضايا على بعضها البعض، وبالتالي أهمية الاهتمام بها ككل متكامل وليس بمعزل عن بعضها البعض، مما جعل تأثيرها تراكمياً.

كما بُرِزَ وعي لدى المنظمة الدولية في التسعينيات، بتأثير من مبادرة بطرس غالى لتفعيل دور مجلس الأمن لحفظ السلام، لأهمية المعضلات المتعلقة بالتنمية المستدامة والقضايا المتصلة بها حيث يساعد حلها على بناء السلام وحفظه، وبالتالي تحقيق الأمن للشعوب.

ورغم أن تركيز الأمم المتحدة على قضايا التنمية المستدامة المختلفة وتسلیط الضوء عليها أدى إلى العديد من النتائج الإيجابية، منها تشكيل اهتمام عالمي بهذه القضايا، وازدياد ضغط الرأي العام العالمي ومنظمات المجتمع المدني للاهتمام بها. إلا أنه لا يمكن تجاهل أيضاً أن دور المؤسسات المالية العالمية ذات القرارات الملزمة للدول، بعكس قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي داخل الأمم المتحدة، إضافة إلى السياسة المهيمنة لهذه المؤسسات والمتعلقة بتحرير قوى السوق والانفتاح الاقتصادي، وطغيان شعار العولمة كبديل عن شعار النظام العالمي الجديد قد أثر سلباً على خطط المنظمة الدولية التنموية.

لم يتراجع اهتمام المنظمة الدولية بهذه القضايا بعد أحداث ١١ أيلول / ٢٠٠١، وهذا ما يظهر واضحاً خاصة عند دراسة خطة كوفي عنان للإصلاح والتي قدمها عام ٢٠٠٥، حيث اشتملت على عدة قضايا تنموية على أجندـة الهيئة الدولية، إلا أن عدم إلزامية القرارات الاجتماعية الاقتصادية للمنظمة، إضافة إلى ربط الدول الكبرى بين تقديمها مساعدات التنمية للدول النامية ومساعي هذه الدول لمحاربة الإرهاب خاصة في ظل عدم الاتفاق على تعريف واحد تتبناه جميع الدول للإرهاب.

أما عند الحديث عن مبادرات تفعيل وإصلاح منظمة الأمم المتحدة، فقد ظهر من خلال دراسة مبادرتي بطرس غالى ١٩٩٢ وكوفي عنان ٢٠٠٥ أن مدى تحقيق مصالح الدول الكبرى من

تعزيز دور وإصلاح المنظمة الدولية، ومدى استفادة الدول وخاصة الكبرى منها من الإبقاء على ضعف قدرة المنظمة الدولية هو الأساس في تبني الدول لبنود المبادرتين أو تعليق بعضها لأجل غير مسمى.

إذن لا يمكن تبني الفرضية الأساسية التي قامت عليها الدراسة بشكل كامل، فتجاهل قرارات الشرعية الدولية بعد أحداث ١١ أيلول / ٢٠٠١ لا يعتبر سابقة، بل شهدت سنوات التسعينيات تجاوزاً للهيئة الدولية واتخاداً لقرارات فردية من قبل الدول بما يتناسب ومصالحها الضيقه وليس مع هدف تحقيق الأمن الجماعي.

كما لا يمكن الحديث عن الفترة الممتدة من انتهاء الحرب الباردة حتى أحداث ١١ أيلول / ٢٠٠١ كفترة زمنية ذات طابع واحد من حيث دور الهيئة الدولية فيها، فقد شهدت هذه الفترة صعوداً وهبوطاً لهذا الدور كانعكساً طبيعياً للتغيرات على الساحة الدولية ولإرادة الدول المتغيرة، فإن كان النصف الأول من تسعينيات القرن العشرين شهد زخماً من حيث عدد القرارات الصادرة عن مجلس الأمن وشموليتها، وأزيداد مهمات حفظ السلام وعقد العديد المؤتمرات العالمية لقضايا التنمية المختلفة، فإن النصف الثاني من التسعينيات شهد تراجعاً في هذا الدور لصالح ليس الدول فقط بل لصالح مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية وقوى السوق المهيمنة.

إذن يمكن القول بأن دور الأمم المتحدة وفعاليتها بدأت بالتراجع بعد أن كانت فاعلة في بداية التسعينيات، وقد استمر هذا التراجع بالازدياد بعد أحداث ١١ أيلول / ٢٠٠١.

قائمة المصادر والمراجع

الكتب والمجلات العربية:

- ١- أبو الخير، السيد. ٢٠٠٥. وثائق تحالفات العولمة العسكرية . القاهرة : إيتراك للنشر والتوزيع .
 - ٢- الاشخر، موسى. ٢٠٠٣."العولمة والامركة، المفاهيم والاثارة." مجلة دراسات . ع ١٣: ص ٦٩-٧٣.
 - ٣- الاشعلي، عبد الله . ١٩٩٤ . " عمليات حفظ السلام في الأمم المتحدة". السياسة الدولية . ع ١١٧: ١٥٥-١٥٠.
 - ٤- البطانية ، فؤاد . ٢٠٠٣ . الأمم المتحدة ، منظمة تبقى ونظام يرحل . بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر .
 - ٥- الجاسور ، ناظم عبد الواحد . ٢٠٠٧. تأثير الخلافات الأمريكية -الأوروبية على قضايا الأمة العربية ، حقبة ما بعد نهاية الحرب الباردة . بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية .
 - ٦- الدسوقي ، أبو بكر . ٢٠٠٥ . " ستون عاماً على الأمم المتحدة ، العقبات أمام الإصلاح " . السياسة الدولية . ع ١٦٢: ص ١١٩-١١٦ .
 - ٧- الدقاقي ، محمد سعيد . ١٩٧٨. المنظمات الدولية العالمية والإقليمية. القاهرة : مؤسسة الثقافة الجامعية .
 - ٨- الشافعي، عمران. ١٩٩٢."دور الامين العام في ظل المتغيرات الدولية." السياسة الدولية.
- ع ١٠٨: ص ٥٣-٥٧.

- ٩- العادلي ، محمود صالح . ٢٠٠٣. **الشرعية الدولية في ظل النظام العالمي الجديد .**
الإسكندرية : دار الفكر الجامعي .
- ١٠- العراق ، المنطقة بعد الحرب، قضايا إعادة الإعمار الاقتصادي والاجتماعي . ٢٠٠٤. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- ١١- العنزي ، عيسى حميد . ٢٠٠٠ . **تطبيق النظرية العامة للمنظمات الدولية على كل من الأمم المتحدة ومجلس التعاون لدول الخليج العربية .** الكويت : مجلس النشر العلمي.
- ١٢- اللاوندي ، سعيد . ٢٠٠٤. **وفاة الأمم المتحدة ، أزمة المنظمات الدولية في زمن الهيمنة الأمريكية .** القاهرة : هبة مصر للطباعة والنشر والتوزيع .
- ١٣- المصري، شفيق. ٢٠٠٢. " الإرهاب في ميزان القانون الدولي ". **شؤون الأوسط .** ع ١٠٥ : ص ٤٦-٥٦ .
- ١٤- المولى، سعود، ١٩٩٩. **خريف الامم المتحدة .** بيروت: دار المنهل اللبناني
- ١٥- أيمرى ، لويس وأخرون ٢٠٠٢. **سباق مع الزمن ، أفكار الأمم المتحدة في مواجهة التحديات .** القاهرة : مركز الأهرام للترجمة والنشر .
- ١٦- ب JACK ، باسيل يوسف. ٢٠٠٦. **العراق وتطبيقات الأمم المتحدة لقانون الدولي (١٩٩٠-٢٠٠٥) ، دراسة توثيقية وتحليلية .** بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- ١٧- برتران، موريس . ١٩٩٤ . **الأمم المتحدة من الحرب الباردة إلى النظام العالمي الجديد .** القاهرة: دار المستقبل العربي .
- ١٨- براون، كريستن. ٢٠٠٤. **فهم العلاقات الدولية .** دبي: مركز الخليج للأبحاث.
- ١٩- بلير، هانز. ٢٠٠٥. **نزع سلاح العراق، الغزو بدلاً من التفتيش .** بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

- ٢٠- بيكر، جيمس . ١٩٩٢ . أزمة الدبلوماسية. القاهرة: مكتبة مدبولي .
- ٢١- بيليس، جون وستيف سميث . ٢٠٠٤ . عولمة السياسة العالمية . دبي : مركز الخليج للأبحاث .
- ٢٢- جويات، بيقولاس. ٢٠٠٣ . قرن آخر من الهيمنة الأمريكية، الولايات المتحدة والعالم بعد عام ٢٠٠٠ . القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة.
- ٢٣- حداد، ريمون. ٢٠٠٠ . العلاقات الدولية، نظرية العلاقات الدولية، اشخاص العلاقات الدولية، نظام ام فوضى في ظل العولمة. بيروت: دار الحقيقة.
- ٢٤- حسين، شريف. ٢٠٠١ . الولايات المتحدة من الاستقلال والعزلة الى سيادة العالم. ج٤ . القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- ٢٥- حيدر، محمود. ٢٠٠٠ . "الامم المتحدة بين عصرتين: الحرب الباردة وفوضى ما بعدها". شؤون الاوسط. ع٩٩: ص٦٩-٨٨.
- ٢٦- دباح، عيسى . ٢٠٠٣ . موسوعة القانون الدولي. رام الله: دار الشروق للنشر والتوزيع.
- ٢٧- رحال، عمر. ٢٠٠٧ . الدور السياسي للأمم المتحدة في ظل النظام العالمي الجديد. رام الله: مركز حقوق الإنسان والمشاركة الديمقراطية (شمس) .
- ٢٨- رihanah ، سامي . ١٩٩٨ . العالم في مطلع القرن ٢١ . بيروت: دار العلم للملايين.
- ٢٩- ستيرن، جيفري. ١٩٩٠ . تركيبة المجتمع الدولي، مقدمة لدراسة العلاقات الدولية. دبي: مركز الخليج للأبحاث.
- ٣٠- سلامة، غسان. ٢٠٠٤ . احتلال العراق وتداعياته عربياً واقليمياً ودولياً. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية

- ٣١ سليم، محمد السيد. ٢٠٠٤. **تطور السياسة الدولية في القرنين التاسع عشر والعشرين**. القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع.
- ٣٢ سيل، مرسيل. ١٩٩٢. **أزمة الخليج والنظام العالمي الجديد**. الكويت: دار سعاد الصباح.
- ٣٣ شقير، وليد. ٢٠٠٢. "أمريكا ومنظمة الأمم المتحدة". مجلة دراسات دولية. ع ٨٥:
- ص ٦١-٦٥
- ٣٤ شلبي، السيد أمين. ١٩٩٥. من الحرب الباردة إلى البحث عن نظام دولي جديد. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- ٣٥ عاصي، جوني . ٢٠٠٤ . **الامم المتحدة وأزمة الدبلوماسية المتعددة الأطراف**. بيرزيت: جامعة بيرزيت.
- ٣٦ عاصي، جوني. ٢٠٠٦. **النظرية والإيديواليوجية في العلاقات الدولية منذ نهاية الحرب الباردة**. بيرزيت: جامعة بيرزيت.
- ٣٧ عبد الحميد، محمد سامي ٢٠٠٠. **قانون المنظمات الدولية**، الأمم المتحدة. الإسكندرية: منشأة المعارف.
- ٣٨ عبد الحميد ، محمد سامي ٢٠٠٠. **التنظيم الدولي -الجماعة الدولية - الأمم المتحدة**. الإسكندرية: منشأة المعارف.
- ٣٩ عبد العظيم، أحمد فاروق. ٢٠٠٣. "لبيرالية الحرب-النظرية السياسية، الليبرالية ومعضلة العنف-الخطاب حول العراق نموذجاً ". **السياسة الدولية**. ع ١٥١: ص ٤٦-

- ٤٠ علي، أحمد إبراهيم. ٢٠٠٤. **النظام العالمي الجديد وحرب الخليج**. بيروت: دار صادر.
- ٤١ عنان، كوفي. ٢٠٠٦. "في مناخ أكبر للحرية". **الثقافة العالمية**. ع ١٣٧. ص ٢٠-٣٠.
- ٤٢ غالى، بطرس بطرس. ١٩٩٤. "الأمم المتحدة بين مناقصات المرحلة الانتقالية والمسؤولية المشتركة". **السياسة الدولية**. ع ١١٧: ص ٨٨-٩٣.
- ٤٣ غالى، بطرس بطرس. ١٩٩٦. "الدور الجديد للأمين العام في عالم ما بعد الحرب الباردة". **السياسة الدولية**. ع ١٤٢: ص ٨-١٥.
- ٤٤ فرحتات، محمد فايز. ١٩٩٩. "الأمم المتحدة وأزمة كوسوفا". **السياسة الدولية**. ع ١٣٧: ١٢٣-١٢٧.
- ٤٥ قرار مجلس الأمن رقم ١٣٧٣. ٢٠٠٢. **شؤون الأوسط** ع ١٠٥: ص ٢٦٦-٢٦٩.
- ٤٦ مالون، ديفيد. ٢٠٠٥. **الأمم المتحدة والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي والعراق: تحديات متعددة للقانون الدولي**. أبو ظبى: مركز الإمارات للدراسات والأبحاث الاستراتيجية.
- ٤٧ مصطفى، مأمون ٢٠٠٢. **مدخل إلى القانون الدولي العام**. عمان : دار روائع مجلاوي.
- ٤٨ منذر، محمد. ٢٠٠٢. **مبدئ العلاقات الدولية، من النظريات إلى العولمة**. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.
- ٤٩ ميريل، مرسل. ١٩٩٩، **العلاقات الدولية المعاصرة، حساب ختامي**. القاهرة: دار العالم الثالث.

- ٥٠- نافعة، حسن. ٢٠٠٥. "إصلاح الأمم المتحدة يبدأ بإصلاح الولايات المتحدة". **وجهات نظر.** ع ٨١: ٦-١٢.
- ٥١- نافعة، حسن. ٢٠٠٠. "تحولات السياسة العالمية واتجاهات تطورها المستقبلية". **التحولات العالمية ومستقبل الوطن العربي في القرن الحادي والعشرين.** احمد برقاوي. "تحرير". دمشق: المركز العربي للدراسات الاستراتيجية.
- ٥٢- نافعة، حسن. ٢٠٠٥. "انهيار نظام الأمن الجماعي". **السياسة الدولية.** ع ٦١: ٣-٦١.
- ٥٣- نافعة، حسن و محمد شوقي عبد العال. ٢٠٠٢. **التنظيم الدولي.** القاهرة: مكتبة الشروق الدولية.
- ٥٤- نهرا، فؤاد ١٩٩٩. "الأمم المتحدة بين مبدأ احترام السيادة والهيمنة الأمريكية -لحمة تاريخية". **مجلة معلومات دولية.** ع ٦٢: ٨-١٥.
- ٥٥- هنداوي، حسام أحمد . ١٩٩٤. " مدى التزام مجلس الأمن بقواعد الشرعية الدولية: نظرة واقعية ومستقبلية". **السياسة الدولية.** ع ١٧: ٩٤-١٠٧.
- ٥٦- والت، ستيفن. ١٩٩٨. "العلاقات الدولية: عالم واحد، نظريات عدة". **الثقافة العالمية.** ع ٧-٢١: ص ٩٦-٢١.

الكتب الإنجليزية:

- Baehr, Peter R. and Leon Gordenter. 1999. **The United Nations at the end of the cold war.** New York: St. Martin Press.

- Bennis, Phyllis. 2000. **Calling the shots.** Yew York: Olive Branch Press.
- Crossette, Barbara. 1994." The UN falters in Post cold war Peacekeeping sees roles as Essential". **New York Times.** www.query.nytimes.com (accessed Oct.10.2007).
- Ghali, Boutros Boutros. 1999. **Unvanquished-A US – UN saga .** New York: random house .
- Malone, David M. 2004. **The UN Security Council :From the Cold War to the 21st Century.** Boulder: Lynne Rienner Publishers.
- Tuckerk, Rubert and David E.Hendrikson. 2004 " the source of American legitimacy". **Foreign Affairs ,** vol 6.

- Lebow, Richard Ned. 1994."The long peace, the end of the cold war, and the failure of realism". **International Organization.** Vol 48.
- Donnelly , jack . 2000. **Realism and international relations.** UK : Cambridge university press.
- UNCTAD. 1999. **The least developed countries 1999 report- overview .** New York: UN.

مقالات الانترنت

- تكايوكى، يامامورا. د.ت. "مفهوم الأمن في نظرية العلاقات الدولية." www.geocities.com (accessed Oct . 10. 2007)
- القوة الثابتة للواقعية بعد الحرب الباردة. ٢٠٠١ . القاهرة: مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية.

www.ahram.org.eg (accessed Oct . 10. 2007)

• غالى، بطرس بطرس. ١٩٩٢ . "خطة السلام". نيويورك: الامم المتحدة.

www.un.org .(accessed Oct . 10. 2007)

• ميثاق الامم المتحدة.

www.un.org . (accessed Oct . 10. 2007)

• نتائج مؤتمر القمة العالمي. ٢٠٠٥ .

www.un.org .(accessed Oct . 10. 2007)

• هيكل، محمد حسنين. ٢٠٠١ . "من نيويورك إلى كابول وبالعكس". وجهات نظر.

.٣٥ ع

www.weghatnazar.com (accessed Oct . 10. 2007)